

الفوائد المنتقاة

من أطالي إمام العصر محمد أنور شاه

الكتابي

الفوائد المتنقة من أمالى إمام العصر

محمد أنور شاه الكشميري

انتقاء وترتيب: محفوظ أحمد

الطبعة الأولى : ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

جميع الحقوق محفوظة باتفاق وعقد ©

قياس القطع: 24 × 17

الرقم المعياري الدولي : 978-9957-23-487-4

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية : (٢٣٤٣) / ٥ / ٢٠١٩



9 789957 234874

دار الفتح للدراسات والنشر



هاتف: ٦٤٦٤٦١٩٩ (٠٠٩٦٢)

جوال: ٧٧٧٩٢٥٤٦٧ (٠٠٩٦٢)

ص.ب: ١٨٣٤٧٩ عمان ١١١١٨ الأردن

البريد الإلكتروني: info@daralfath.com

الموقع على الشبكة الإلكترونية: www.daralfath.com

الدراسات المنشورة لا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة. لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أيّ جزء منه أو تخزينه في
نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأيّ شكل من الأشكال دون إذن خطّي سابق من الناشر.

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or
transmitted in any form or by any means without prior permission in writing from the publisher.

الفوائد المنشقة

من أمالى إمام العصر محمد أنور شاه

الكتشميري

انتقاء وترتيب

محفوظ أحمد



دار الفتح

للدراسات والنشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإِهْدَاءُ

إلى والدي الكريم الشيخ المحدث المفتى «أولياء حسين»، وإلى والدتي الكريمة.. اللذين ربياني وأدباني وجذرا في قلبي حب العلم وأهله..
وإلى أستاذى الشيخ ضياء الدين، والشيخ المفتى خير الإسلام البرليكى..
وإلى جميع أساتذتي الذين ربوني روحانيا وأرشدوني إلى العلم وفنونه،
وأضاءوا لي طريق المعرفة..
حفظهم الله تعالى وأمدهم طلالهم على بخير وعافية.

أهدى هذا الجهد المتواضع.. راجياً المولى تعالى أن يتقبله وأن يجعله
في ميزان حسنات كل من له فضل عليه.

ragi' dawatihim al-salaha

مَحْفُوظَ أَحْمَدَ

كلمة فضيلة الشيخ الدكتور
حسن عبد الغني أبو غدة
 حفظه الله تعالى ورعاه

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد رسول الله،
 المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد سررت حين أطلعني الأخ الكريم الشيخ محفوظ أحمد على نسخة الكتاب الذي عزم على طباعته بعنوان: «الفوائد المُنتَقاة من أمالي إمام العصر أنور شاه الكشميري»، ورغبت إلى أن أقرّه بكلمة موجزة.

وحين قلّت النظر في طيات الكتاب، وقرأت العديد من صفحاته، وجدته قد اشتمل على جهدٍ واضح من حُسْنٍ في الاختيار للتراجم، والموضوعات، والمسائل المتنوعة، في عموم التخصصات الشرعية: من علوم القرآن، والحديث وعلومه، والفقه وأصوله، واللغة العربية وأدابها... إلخ، ويكفي في هذا أنها في الأصل من فوائد وصنع علّامة زمانه وفقيه عصره الذي سارت بأخباره الجميلة الرُّكبان، ألا وهو الشيخ المبارك العلامة أنور شاه الكشميري، عليه رضوان الله ورحماته.

وقد جاء جهد الشيخ محفوظ - حفظه الله وأثابه - في عناوين رئيسة وجانبية لهذه الفوائد، وكانت واضحةً ومعبرةً، تتضمن قضايا كثيرة قديمة ومعاصرة، يتكرر

الفوائد المُنتَقاة من أمالِي إمام العصر أنور شاه الكشميري حدوثها، ويکُثر السؤال عنها، وبخاصة من طلبة العلم، فجاءت هذه الاختيارات في هذا الكتاب القيِّم مفردة، مميزة.

كما جاءت صياغة هذا الكتاب وتعليقاته بأسلوب علمي رصين، وعبارات واضحة سهلة، وتوثيق ممتاز، وفهارس متنوعة، إضافة إلى التعليقات العلمية المناسبة المنقولة عن العديد من العلماء، الأحياء والأموات، التي زادت جهد الشيخ محفوظ كمالاً وفائدة.

وأخيراً: لا بد من القول: إن هذا الكتاب هو جدير بأن يقرأه طلبة العلم -بخاصة- بإمعان وتدبر، فضلاً عن غيرهم من المثقفين، ويرجعون إليه في كل حينٍ من بدايته إلى نهايته.

أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الجهد، ويثبت المؤلف على ما بذل، ويوفقه إلى مزيد من العطاء العلمي. والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات.

أ.د. حسن عبد الغني أبو غدة
أستاذ الفقه والاقتصاد الإسلامي
بجامعة إسطنبول صباح الدين زعيم

٤ شعبان، ١٤٤٠ هـ

كلمة فضيلة الشيخ الدكتور

محيي الدين بن محمد عوامة

حفظهما الله تعالى ورعاهما

الحمد لله الفتاح العليم، الوهاب الكريم، يفتح ما شاء على من يشاء، ويهب ما يشاء لمن أراد، أكرم بالعلم من اجتباه، وبنوره من ارتضاه.

وأصلّى وأسلّم على سيدنا محمد سيد السادات، ونبي الفضائل والمكرمات، مفتاح كل خير، ومنبع كل علم، وصاحب كل فضل، وعلى آله وصحبه، وأتباعه وخدمة شرعة، صلاةً وسلاماً دائمين أبيدين بدوام ملك الله.

وبعد:

فإن خدمة الدين الإسلامي الحنيف ميدان فسيح الأرجاء، واسع الجنبات، متباعد الأركان، يتبارى فيه أهله، ويتنافس في ميدانه ربّانه، فترىنا الأيام أنه لا يصمد فيه إلا المتمرس، الذي حصل نهج العلماء الأقدمين، وإخلاص العبادة الصادقين، فهنا يكمن الاختيار، ويكون التوجّه، وتحصل العناية، وهو فضل الله يؤتى به من يشاء.

وإن من بين أولئك الأعلام، الذين لاحظتهم العناية، وشملتهم الرعاية، فثبت الله بهم دينه، وأقام بهم شرعيه، وحافظ بهم نهجه القويم: إمام عصره وأوحده، وعلامة ومحقّقه، ذا العلوم والفنون محمد أنور شاه الكشميري، المولود سنة ١٢٩٢هـ، المتوفى سنة ١٣٥٢هـ، عن ٥٩ سنة وأربعة أشهر، رحمه الله تعالى، وأجزل مثويته في الدنيا والآخرة.

وإن القارئ الكريم المطلع على كتب الشيخ العديدة، سواء المطولة منها أو المختصرة، يرى بعين الإنصاف والتجرد إماماً محققاً، خبيراً مدققاً، صاحب اطلاع واسع، وذكاء متوفّد، واستحضار عجيب، ويُدْهِشُ أكثر عندما يعلم أن كل هذا من إملائه وذاكرته.

يرى القارئ الكريم البحث العلمي، والزخم النيلي، والأمواج المتلاطمـة في التّفُول المـتـخـالـفـةـ، ثم يـرىـ نـفـسـهـ وـصـلـ إـلـىـ بـرـ الـأـمـانـ بـخـلـاصـةـ يـسـيـرـةـ، وـعـبـارـةـ سـهـلـةـ بـسيـطـةـ.

يرى في كتابات الشيخ رحمه الله كثرة تنوع المصادر، وكيفية اقتناص الفوائد، مع ذكر الفرائد والشواهد، ثم طريقة الاستفادة منها، والتعامل معها، وأعجبها عندما لا تكون في مظانّها.

إن العمل العلمي الكريم الذي قام به فضيلة الأخ الكريم الشيخ محفوظ أحمد - حفظه الله تعالى بخير وعافية - كان ديننا ثقيلاً في عنان تلامذة الشيخ ومحبيه، وعارفيه وعاشقيه، فقام عنهم خير قيام، حيث أدى قسطاً كبيراً من الأمانة، ووفّى بحظّ وافر من الدين، ولكن أرى أنه لا تتم التأدية والوفاء تماماً إلا بإحياء حواشيه على «آثار السنن»، التي سميت بعد وفاته رحمه الله بـ«الإتحاف لمذهب الأحناف»، تلك الدرر الغوالي التي كتب عنها شيخنا العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في آخر مقدمته لكتاب الإمام الكشميري «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» كتب صفحة كاملة، يستنهض فيها همم كبار أصحاب الإمام الكشميري لإحيائها من العدم، وكشف مخدّراتها، وعسى أن يأذن الله بالفرج!

لقد كان هذا العمل المبارك الذي فيه إظهار علوم الشيخ الجليلة، وتجليّة أفكاره الدقيقة، وإبراز ملكته العلمية، وخبراته العملية: أمنية من أمنياتي، وحُلّماً من أحلامي التي دوّنتها في مذكراتي وأوراقي، داعياً الله عز وجل أن يبارك في

الوقت، ويفسح في العمر لأقوم بهذا العمل، طالباً الاستفادة لي أولاً، ثم الإفادة، فلما رأيتُ عمل فضيلة الشيخ محفوظ، وحسن جمعه، ودقة ترتيبه ووضعه، تراجعتُ وباركت، وقلت: كفاني مؤنتي، وبلغني غاياتي، فجزاه الله كل خير عنِّي.

وكنت ولا أزال أسمع من حضرة سيدِي العلامة الوالد ثناءً وإعجابه وإكباره لهذا الإمام العظيم، بل وفضيله تحقيقاً وتدقيقاً على الإمام اللكنوی، ويقول لي حفظه الله تعالى: عاش الكشمیری ستين سنة، وعاش اللكنوی أربعين سنة، فعشرون سنة - وهي سنوات اكتمال النضج - في حياة عالم كبير كافية أن يتفوق فيها الكشمیری على اللكنوی، ويظهر فيها دقة العلمية وتحقيقاته النفيسة، رحمه الله تعالى.

ولمناسبة الإمام الكشمیری أذكر وأقول: إن الله عز وجل قد أكرمني - وقت طفولتي - برؤيه السيدة راشدة خاتون ابنة مولانا الإمام الكشمیری رحمهما الله تعالى، حيث شرفتنا بالزيارة والغداء في بيته والدي العامر بالمدينة المنورة - أبقاء الله عامراً بأهله ومحبيه - عام ١٤٠٢هـ، وكانت بصحبة زوجها العلامة المبارك السيد أحمد رضا البجنوري، رحمهم الله جميعاً، فأذكرها امرأة هادئة وقورة، مُستَّة محتشمة، وكانت إذ ذاك فوق السبعين، وكنت إذ ذاك دون السادسة.

أسأل الله تعالى أن يلحقنا بهم على خير حال، من غير افتتان ولا ابتلاء ولا امتحان.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه

إسطنبول ٢٢ / ٨ / ١٤٤٠ هـ

محيي الدين بن محمد عوامة

«رُبَّ راغِبٍ عن كَلِمَةٍ غَيْرِهِ مُتَهَالِكٌ عَلَيْهَا، وَزَاهِدٌ عَنْ نُكْتَةٍ غَيْرِهِ
مَشْعُوفٌ بِهَا، يُنْضِي الرِّكَابَ إِلَيْهَا».

ياقوت الحموي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن العلماء من أقدم العصور كانوا يعملون في كتب سلفهم تلخيصاً وتهذيباً، اختصاراً و اختياراً، وما إلى ذلك؛ تيسيراً على الخلف الاستفادة من علوم سلفهم الصافية الفياضة. وإنني من بداية مطالعتي لشرح الحديث - حينما كنت أدرس ثم أدرس في الجامعة المدنية أنغورا محمد فور، بياني بازار، سلحت، بنغلاديش - كنت ولا أزال مولعاً بأمالي إمام العصر العلامة أنور شاه الكشمیري رحمه الله تعالى على كتب الحديث الشريف؛ لما فيها من الفوائد والنکات والمعلومات المتنوعة من المصادر الموثوق بها، ومن أفكاره المبتكرة. فقد طالعت أماليه على «صحيح البخاري»: «فيض الباري» غير مرأة، فرأيت أنني لو جمعت هذه الدرر الثمينة من أماليه في صعيد واحد باختيار مني وترتيب لكان هذا أفعى لي قبل غيري. ولما كان «معارف السنن» للعلامة يوسف البنوري رحمه الله تعالى أيضاً - مستفاداً - من دروس الكشمیري وأماليه؛ أضفت إلى مختارات «فيض الباري» معلومات منه. ولم أعلق على الكتاب إلا في مواضع يسيرة؛ فإن الكلام في جميع مواضع الكتاب يُخرجه من المختارات إلى الشروح والتعليقات. هذا وقد رتب الفوائد على ستة فصول: الأول: الأعلام، الثاني: الكتب، الثالث:

الفوائد المُنتَقَاهُ مِنْ أَمَالِ إِمامِ الْعَصْرِ آنُورِ شَاهِ الْكَشْمِريِّ

أَصْوَلُ وضُوابطُ وقوَاعِدُ، الرَّابِعُ: إِلَمَامُ الْبَخَارِيُّ وكتابه «الجَامِعُ الصَّحِيحُ»، الْخَامِسُ: مُؤَافَقَاتُ إِلَمَامِ الْبَخَارِيِّ لِإِلَمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، السَّادِسُ: حَكَايَاتُ ووَاقِعَاتٍ.

وإِنِّي وَضَعْتُ الْمَعْلُومَاتَ - مُشِيرًا إِلَى رُقْمِ الْأَجْزَاءِ وَالصَّفَحَاتِ مِنْ طَبْعَةِ دَلْهِيِّ - مَرْتَبَةً فِي الْفَصْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ بِحسبِ وَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ وَوَفَيَاتِ مُؤْلِفِي الْكِتَابِ، وَفِي الْفَصْلِ الْثَالِثِ بِحسبِ الْفَنُونِ، وَفِي الْفَصْلَيْنِ الْآخِرَيْنِ وَضَعَتُهُ بِحسبِ وُرُودِهَا فِي الْكِتَابِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ.

وَقَبْلَ أَنْ أُنْهِيَ هَذِهِ الْمُقْدَمَةِ الْلَطِيفَةِ، يَلْزَمُنِي أَنْ أُقْدِمَ شَكْرِيَّ وَتَقْدِيرِي لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدَّكْتُورِ حَسَنِ أَبُو عَدَةَ، وَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ عَوَامَةَ، حَفَظُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى، عَلَى مَا شَرْفَانِي وَشَجَعَانِي بِتَوْجِيهِهِمَا الْقِيمَةُ، وَكَلْمَاتِهِمَا الْغَالِيَةُ. كَمَا يَلْزَمُنِي أَنْ أُقْدِمَ شَكْرِيَّ وَتَقْدِيرِي لِفَضِيلَةِ الدَّكْتُورِ إِيَادِ الْغَوْجَ صَاحِبِ دَارِ الْفَتْحِ حَفَظُهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَالإخْوَةِ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى هَذِهِ الدَّارِ الْعَلَمِيَّةِ الْمُوَرَّةِ؛ عَلَى مَا قَامُوا بِهِ مِنْ خَدْمَةِ هَذَا الْكِتَابِ خَدْمَةً عَلَمِيَّةً وَفَنِيَّةً خَيْرَ قِيَامٍ، وَبِذَلِّوا جَهُودَهُمُ الْجَبَارَةُ فِي عَرْضِ الْكِتَابِ بِصُورَةٍ فَائِقَةٍ وَحُلْمَةٍ رَائِعَةٍ، فَجَزَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِّي وَعَنِ إِخْرَاجِي طَلَبَةِ الْعِلْمِ خَيْرَ الْجَزَاءِ وَأَوْفَاهُ.

وَاللَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ، كَمَا نَفَعَ بِأَصْبِلِهِ.

مَحْفُوظُ أَحْمَدُ

٢٤ شَعْبَانَ، ١٤٤٠ هـ

لندن

العلامة الكشميري في سطور

هو الإمام المحقق، الحافظ، الحجّة، المحدث، الرُّحلة، العلامة المفضل، المتقن، المتفنّن، ذو الذهن الوَقَاد، والقريحة السَّيَّالة، والرُّوحانية الفياضة، الشِّيخ محمد أنور بن معظم شاه عبد الكرييم بن الشاه عبد الخالق بن الشاه محمد أكبر ابن الشاه محمد عارف بن الشاه حيدر بن الشاه علي بن الشيخ عبد الله بن الشيخ مسعود النروي الكشميري رحمهم الله تعالى.

وترجمة هذا الإمام باستيفاء تخرج في مجلد كبير، وهو جدير أن تخرج عنه دراسة شاملة عن حياته وإمامته وآرائه ومؤلفاته وما إلى ذلك. نعم قد أفرد له تلميذه الأرشد العلامة الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى جزءاً خاصاً حافلاً بأسماه «نفحة العبر من هدي الشيخ الأنور»، وترجم له باختصار في مقدمة «مشكلات القرآن» التي طُبعت باسم «يتيمة البيان»، وفي مقدمة «فيض الباري»، وكذا ترجم له الشيخ عبد الفتاح أبو غُدة رحمة الله تعالى في رسالته الماتعة «من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر».

وأنا سأجتزئ بسطورٍ من ترجمته بقدر ما يناسب المقام^(١).

ولادته وتعليمه:

وُلد أنور شاه في بيت جده عن أمه في قرية «دو دوان» في ٢٧ من شهر شوال

(١) هذه المعلومات قد أخذت من مجلة «الداعي» العربية الصادرة من دار العلوم بدبيوند، الهند.

١٢٩٢ هـ الموافق ١٦ من أكتوبر عام ١٨٧٥ م. وتقع هذه القرية بالقرب من «كوب واره» في وادي «لولاب» في كشمير. كان والده من شيوخ القرية المتدينين وكذلك أمه، وهكذا نشأ في بيت من العلم والدين. ولما بلغ الخامسة من عمره بدأ يتعلم قراءة القرآن الكريم على يدي والده حتى السابعة من عمره، وتعلم الفارسية، وقرأ على يدي أبيه بعض الكتب الفارسية الشهيرة، مثل «گلستان» و«بوستان» وغيرهما، ثم تعلم اللغة العربية على يد الشيخ غلام محمد روسني بوره، وفي غضون ستين أكمل دراسة مبادئ النحو والصرف والفقه وأصول الفقه وما إلى ذلك.

ثم رحل إلى «هزارة»، وهذه البلدة كانت في تلك الأيام مركزاً للعلوم والمعارف، يتوجه إليها طلبة العلم من كل أرجاء البلاد، فأقام هناك لمدة ثلاثة سنوات، وهنا سمع عن دار العلوم بدیوبند، وهي بمثابة جامعة الأزهر في الهند، فرغب في الاستفادة من ينابيع هذه الدار. وكان الشيخ محمود الحسن رحمة الله يدير هذه المؤسسة، ووصل إلى دیوبند عام ١٣٠٧ هـ، والتحق بها ودرس الكتب الهاامة في التفسير والفقه والحديث، مثل «الصحيح» للبخاري، و«الجامع» للترمذى، و«السنن» لأبي داود، و«الجامع» لمسلم، و«الموطأ» للإمام مالك، و«الموطأ» للإمام محمد، و«النسائي»، و«ابن ماجه»، و«الجلالين»، و«الهداية»، و«البيضاوي»، و«التصریح»، و«صدرًا»، و«شمس بازغة»، وغيرها.

ومن أساتذته الشيخ محمود الحسن، والشيخ خليل أحمد، والشيخ إسحاق، والشيخ غلام رسول، كما استفاد من الشيخ عبد الجميل. وبعد التخرج في دار العلوم بدیوبند توجه إلى مدينة كنكوه، حيث تلقى الحديث من الشيخ رشید احمد الكنکوھي. وهكذا أكمل دراسته الفارسية والعربية في غضون عشرة أعوام فقط.

وبعد إكمال دراسته وبدعوة من بعض الأحباء والأصدقاء توجه الشيخ أنور إلى دلهي؛ حيث نزل في مسجد سنھري بدلهي القديمة، وهنا استقر الرأي لإنشاء

مدرسة دينية باسم مدرسة أمينة، لعل ذلك نسبة إلى أول مدير لها الشيخ أمين الدين، حيث تولى إدارة المدرسة، وكان الشيخ أنور رئيساً لهيئة أعضاء الأساتذة، وهكذا ظل الشيخ يدرس العلوم الدينية - خاصة علم الحديث - في هذه المدرسة حتى الثامن من شهر ربيع الأول عام ١٣١٩هـ.

وفي هذه السنة لما تلقى نبأ وفاة أمه بادر إلى كشمير وأقام هناك بضعة أيام، وفكر في نشر الدين الحنيف وإنارة قلوب المسلمين بنور الإيمان. وكشمير كانت في تلك الأيام مركزاً للعقائد الباطلة والأفكار الضالة؛ حيث كانت تعم المنكرات من تقديم النذر باسماء أصحاب القبور وما إلى ذلك. وبمشورة وإلحاح من الخواجة عبد الصمد كثرو أحد أغنياء مقاطعة «باره مولا» في وادي كشمير أقام مدرسة دينية باسم «فيض عام»، وبدأ يدرس فيها ويخطب ويعظ الناس ويعلّمهم الدين، إلا أنه أحس بأن البيئة لا تلائم ما يريد من إصلاحات الدينية والتعليمية والأخلاقية، وبدأ يشعر بضيق النفس؛ حيث لم يلق آذاناً صاغية لدعوته الربانية الخالصة.

وخلال هذا الوقت تمنى الشيخ زيارة الحرمين الشريفين، وازداد اشتياقه إليهما، فترك إدارة المدرسة في أيدي بعض الناس، وفي عام ١٣٢٣هـ توجه للحج وأقام في مكة المكرمة عدة أسابيع، ثم قصد مدينة النبي ﷺ، وبعد زيارته الروضة المطهرة أقام في المدينة وسعد بلقاء العلماء الأفاضل فيها، وزار بعض المكتبات، ورأى بعض التوارد من المخطوطات، وكذلك التقى بالشيخ حسن الطراibi.

وعاد إلى وطنه عام ١٣٢٤هـ، وظل يخدم مدرسة «فيض عام» حتى عام ١٣٢٦هـ، ولكن أهل كشمير لم يقدروا هذا الدر الثمين، ولم يعاملوه معاملة حسنة حتى ضاق صدره منها وأعرب عن مشاعره تجاه الشعب الكشميري ويسأله منهم، وعقد العزيمة على حياة عزبة، وقد ألح عليه أعزاؤه وأقرباؤه ليتزوج. وكان يحز في صدره عدم التوطن والإقامة في المدينة المنورة والهجرة إليها، فلم يجد شيء لصرفه عن همته.

الرحلة إلى دار العلوم بدبيوبند:

و قبل مغادرته إلى الحرمين الشريفين أراد أن يلتقي بأستاذه الشفوق، فأتى إليه وأبدى قصده وعزمته، وكان الشيخ محمود يعرف جيداً مواهبه العلمية و اختصاصه في العلوم الدينية، فأشار عليه أن بلاد الهند أحوج إليه من بلاد العرب، فاحتراماً وتقديرًا لأستاذه أعاد النظر في رأيه، وخدمةً للدين ونشرًا لتعاليمه قبل التدريس في دار العلوم بدبيوبند. وفوض إلية أستاذه تدريس مادة «الجامع الصحيح» لمسلم، و«النسائي»، و«ابن ماجه». وعندما غادر الشيخ محمود الحسن عينه رئيساً لهيئة أعضاء أستاذة دار العلوم، وجعله شيخ الحديث، وبعد ذلك بدأ يدرس العلوم الدينية، خاصة الحديث، حيث ذاع صيته في كل أنحاء الهند وببدأ الطلبة يتوجهون إلى هذه الدار من كل حدب وصوب.

الزواج:

كان الشيخ قد عقد العزيمة على أن يقضي حياته عَزَباءً، إلا أن أستاذة دار العلوم كان لهم رأي آخر، خاصة نائب مدير الجامعة الشيخ حبيب الرحمن؛ حيث تقدم باقتراح أمام الأستاذة أنه إذا كنا نريد خدمات الشيخ أنور لمدة طويلة فيجب تزويجه هنا في هذه المدينة، فرحب الأستاذة بهذا الاقتراح، وبعد نقاش طويل جرى بينه وبين الأستاذة رضي الشيخ أنور بالزواج، وتم عقده في بيت من بيوت السادات في عام ١٣٢٦هـ، وبقي الشيخ مدرساً في دار العلوم وأفاد جمّاً غفيرًا من الطلبة وعامة الناس.

مغادرة دار العلوم:

لسبيل من الأسباب ترك الشيخ أنور دار العلوم وقدم استقالته في عام ١٣٤٥هـ. وبما أنه كان عالماً عبقرياً معروفاً تفشي نبأ استقالته في أنحاء البلاد، وبدأت الوفود

تتجه إليه يدعونه إلى مناطقهم وديارهم. وجاء وفد من مدينة دابيل بولاية كوجرات فقبل هذه الدعوة ورحل إلى دابيل مع وفد من العلماء المرافقين له. وتحولت هذه المدرسة الخامدة الذكر إلى كلية إسلامية شهيرة بفضل قدومه الميمون وخدمته المخلصة، حيث بلغ عدد الطلاب ألف طالب، فأصبحت هذه المدرسة من أهم مدارس البلاد؛ حيث ألقى الشيخ دروساً في الحديث لمدة خمس سنوات منذ عام ١٣٤٧هـ حتى ١٣٥١هـ.

المرض والانتقال إلى جوار رحمة الله:

خلال بقائه في دابيل أصيب بداء «ال بواسير »، واشتد المرض، ولم يطُّب له الجو في كوجرات، وبدأ يغلب عليه وجع المرض، وضُعفت قواه، إلى أن اضطر إلى ترك كوجرات، فأخذ الإجازة وعاد إلى بدیوبند، وعالجه أشهر الأطباء، إلا أنه لم يُفِق من مرضه، وانتقل إلى جوار رحمة ربه في ٣ من شهر صفر عام ١٣٥٢هـ، وصلَّى عليه جم غفير من العلماء والطلبة وعامة الناس. ودُفن في حديقة بالقرب من مصلى بدیوبند، وهكذا نقل الشيخ البنوري: «انتقل الشيخ إلى الرفيق الأعلى بدیوبند ليلة الاثنين، الثالث من صفر سنة ١٣٥٢هـ، فُدُنَ هذا البحر الخضم في بدیوبند» بالجانب الجنوبي من المصلى».

الأولاد والأحفاد:

تزوج الشيخ أنور في وقت متأخر، ورُزِقَ خمسة أولاد؛ ثلاثة ذكور ويتنان، وأكبرهم البنت عابدة خاتون، وتزوجت ولكنها توفيت عن عمر يناهز ٢٥ سنة. والثانية راشدة خاتون، ولها أولاد. وأزهر شاه، وهو من أهل العلم والفضل ورئيس تحرير مجلة أردية «دار العلوم». ومحمد أكبر شاه، توفي في زهرة شبابه ودُفن في مدفن أبيه. والثالث محمد أنظر شاه، عالم فاضل يدرّس في دار العلوم بدیوبند.

مؤلفاته:

- بلغت مؤلفات الشيخ أنور قرابة أربعين مؤلفاً، ما بين رسالة في عشرين صفحة، وكتاب في عدة مجلدات. وأشهر مؤلفاته المطبوعة - وبعضاها طُبع أكثر من مرة:
- ١- «فيض الباري على صحيح البخاري»، في أربعة مجلدات كبار.
 - ٢- «العرف الشذِي على جامع الترمذى».
 - ٣- «أمالیه» على «سنن أبي داود».
 - ٤- «مشکلات القرآن».
 - ٥- «فصل الخطاب في مسألة أم الكتاب» (قراءة الفاتحة خلف الإمام).
 - ٦- «خاتمة الخطاب في فاتحة الكتاب»، بالفارسية.
 - ٧- «نيل الفرقدين في رفع اليدين».
 - ٨- «بسط اليدين لنيل الفرقدين».
 - ٩- «كشف السُّتر عن مسألة الوتر».
 - ١٠- «إكفار الملحدين في ضروريات الدين».
 - ١١- «عقيدة الإسلام بحياة عيسى عليه السلام».
 - ١٢- «تحية الإسلام في حياة عيسى عليه السلام».
 - ١٣- «التصريح بما تواتر في نزول المسيح».
 - ١٤- «خاتم النبيين»، بالفارسية.
 - ١٥- «سهم الغيب في كبد أهل الرَّبِّ»، بالفارسية.
 - ١٦- «الإتحاف لمذهب الأحناف»؛ حواشٍ وتعليقات هامة على كتاب «آثار السنن» للمحدث النيموي.

الفصل الأول

الأعلام

«كان الإمام الكشميري رحمه الله تعالى كلما ذكر راويا أو عالما أو مؤلفاً أثناء دروسه؛ كان يكشف عن منزلة هذا العلم في العلم ويبدي رأيه في حق ذلك المذكور في بعض الأحيان، قلماً يجدها الناظر في كتب الطبقات والترجمات. وإنني قد رتبت الأعلام بحسب وفياتهم..».

هاجر عليها السلام:

١- واعلم أن هاجر عليها السلام لم تكن أمّة، بل كانت بنتاً للملك، وكان هذا الملك من ذرية سام بن نوح عليه الصلاة والسلام، وأما أهل مصره فكانوا من ذرية حام، فكان - هذا الملك - يحب أن يزوج بنته رجلاً من أسرته، حتى إذا مرّ به إبراهيم عليه الصلاة والسلام مع زوجته سارة - وكان من سام - فأسرها، وأراد بها ما أراد، فلما رد الله كيده في نحره تفطن أن زوجها مقرب من المقربين، فأراد أن ينكحه ابنته، ومن دأب الناس أنهم إذا أرادوا أن ينكحوا بناتهم أحدها يقولون مثل هذه الكلمات هضماً لأنفسهم، فيقولون: نعطيك وليدة، فهذا العُرف قد جرى في الحرائر أيضاً، سيما إذا ظنه مقرّباً، فناسب أن يقول: هذه وليدة. وهكذا حققه عالم من كجرات حين أمره بعض من المتنورين من بلادنا أن يؤلف رسالة في هذا الموضوع، وإنما حمله على ذلك الظن بأن في التوراة أن أولاد الإمام يكونون محرومي

الإرث، لا يرثون مالاً ولا نبوة. قلت: ما حققه في هاجر عليها السلام فهو صواب، وأما ما ذكره من قصة حرمان الإرث فليس ب صحيح؛ فإنه لا لزوم بين حرمان الإرث والحرمان عن النبوة. ولو سلمناه فلا يلزم أن تحرم الذرية بأسرها من النبوة، على أن في التوراة وصف إسماعيل عليه الصلاة والسلام أزيد من إسحاق عليه السلام، بل فيه: إني سأبعث من ذريته (برامير).
(٢٦١ / ٣)

أبو طالب عم النبي ﷺ:

٢- واعلم أنه كان لأبي طالب أربعة بنين، فأسلم منهم علي وجعفر من قبل، وعَقِيل بعدهما، أما طالب فمات على الكفر، فلما هاجر النبي ﷺ هاجر معه علي وجعفر، وبقي عقيل بمكة، فباع جميع دُوربني هاشم.
(٩٤ / ٣)

الصحابي زبير (٣٦ هـ):

٣- قال الحافظ ابن تيمية: إن الزبير رضي الله تعالى عنه كان كثير التفُّرات.

(٣٣٤ / ٢)

مروان (٦٥ هـ):

٤- واعلم أن في إسناد هذا الحديث مروان، وفي نفسي منه شيء؛ فإنه صار سبباً لإثارة فتنة شهادة عثمان وطلحة رضي الله تعالى عنهم، هو الذي كتب لمحمد بن أبي بكر: «اقتلوه» مكان «فاقبلوه» كما مر. ومع هذا كان صادق اللهجة غير كذوب فتُعتبر روایته. قال المقبلي - وهو زيدي - : إن البخاري لفطر تعصبه من الحنفية يأخذ الروايات من الرجال المجهولين، ولا يأخذها من نحو محمد. وهذا زيدي لمَا اشتغل بالحديث فتر في زيديته.
(٢٨٥ / ٢)

عمرو بن سعيد الأشدق (٧٠ هـ):

٥- عمرو بن سعيد والي المدينة من جهة يزيد. ولم يذكر المحدثون سوء حاله، إلا أنني رأيت حكايته بالإسناد تدل على شقاوته، حتى أخسى عليه سلب الإيمان، فلا أدرى هل خفيت عليهم أو ماذا. وكيف ما كان، ذكره هنا في ذيل القصة، لا أنه راوي الحديث؛ ليعد من رواة الصحيح. (٢٠٠ / ١)

عمر بن عبد العزيز (١٠ هـ):

٦- عمر بن عبد العزيز هو أول من تهيأ لجمع العلم^(١). (١٩٩ / ١)

الإمام ابن سيرين (١٠ هـ):

٧- ابن سيرين: ذكر عصام في حواشي «شمائل الترمذى» أنه غير منصرف للعلمية والتأنيث، فظن أنه اسم امرأة، وهو كما ترى^(٢)، وصدق الحافظ ابن تيمية: إن الرجل إذا تكلم في غير فنه أتى بالعجبائب^(٣). وهكذا جربناه في

(١) وانظر: «معارف السنن» ٥ / ٢٠٧.

(٢) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى: ابن سيرين غير منصرف إقامةً للياء والنون مقام الألف والنون المزدوجتين كما هو عند الأخفش، لا كما قال عصام في «شرح الشمائل»: إنه منصب للعلمية والتأنيث المعنوي، وظن أن سيرين امرأة، وهو خطأ؛ فإن سيرين اسم رجل كما هو صريح في كتاب المكاتب من «صحيح البخاري» (٣٤٧ / ١) طبع الهند: «إن سيرين سأل أستاذ المكاتب». نبه عليه شيخنا. «معارف السنن» ١ / ٣٢٢.

وقال رحمة الله تعالى: قال الشيخ: لفظ «رشدين» غير منصرف، مع أنه لا سبب فيه غير العلمية إلا على مذهب الأخفش؛ فإن الياء والنون عنده بمنزلة الألف والنون المزدوجتين من أسباب منع الصرف. «معارف السنن» ١ / ٢٠٣.

(٣) وقد قال هذا القول الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى أيضاً كما في «فتح الباري».

رجال لا تكون لهم ممارسة في فن، ثم إذا تكلموا فيه أتوا فيه بما يقضى منه العجب. منهم المولوى أحمد حسن السنبهلى - المحشى «للهدایة» و«مسند أبي حنيفة»^(١) - مر على حديث عند الترمذى، ونقل عنه أنه قال: إن في إسناده عبد الكريم بن عبد أبى أمية، وهو ابن أبى المخارق، وضعفه المحدثون، أما عبد الكريم بن مالك الجزري فهو ثقة، فقال: لم لا يجوز أن يكون هو ذلك الثقة دون ابن أبى المخارق. قلت: ومثل هذه المناقشة دليل على عدم ممارسته لذلك العلم؛ فإن المحدثين يعلمون سلسلة الأساتذة والتلامذة كرأى عين، فإذا حكموا على رجل بأنه فلان نظروا أولاً إلى أساتذته وتلامذته وطريقه، فلا يحکمون بالإبهام والأوهام، فما حکم به الترمذى إنما حکم بعد علم منه أنه ابن أبى المخارق كالعيان، لا أنه ظن منه كالاحتمالات العقلية. فتبه.

وبالجملة إن اخترت عدم انصراف سيرين فلا وجه له إلا على مذهب الأخفش؛ لأن الياء والنون أيضاً من أسباب منع الصرف عنده، فيزيد عدد منع الصرف عنده. (٣٦٣/٣)

الإمام حماد بن أبي سليمان (١٢٠ هـ):

ـ قوله: «قال حماد» إلخ، وحماد هذا أستاذ أبي حنيفة، ولا أكاد أفهم ماذا حمل البخاري على أنه يأخذ من حماد وإبراهيم النخعى، ولا يأخذ عن أبي حنيفة، ولا أعرف فيه شيئاً، غير أنه بسط الفقه، أما رمييه بالإرجاء فقد رُمى به حماد أيضاً، وليس إلا من إرجاف المرجفين، إنما الإرجاء الباطل أن يقول بعدم الاحتياج إلى العمل. وأما من يقول بعدم جزئية الأعمال فمن يستطيع

(١) قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: وما قاله مولانا أحمد حسن السنبهلى في حاشية «الهدایة»: إن الحديث قوي، وعبد الكريم ثقة فوهم، حيث ظن أنه ابن مالك الجزري، والحال أنه عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري. «معارف السنن»، ١٣٦/٦.

أن يحكم عليه بالإرجاء، وهذا الذي قال به الإمام الأعظم، وأما النحو الأول فحاشاه أن يقول به. (٢٨٥ / ٣)

زيد بن علي (١٢٢ هـ):

٩- وزيد بن علي من معاصرى أبي حنيفة رحمه الله تعالى وإمام فرقه الزيدية، وهو ثقة يروى الأحاديث الصحاح، وهي أقرب المذاهب إلى أهل السنة من سائرهم. وسب الصحابة حرام عندهم، إلا أن الآفة في كتابه من حيث جهاله ناقليه. (٢٤١ / ٢)

عبد الكريم بن أبي المخارق (١٢٦ هـ):

١٠- عبد الكريم هو ابن أبي المخارق، ضعفه الترمذى في جميع الموضع، وليس بعَجَزِي، وهو ثقة، وعَدَهُ الْمُنْذِرِي في «الترغيب والترهيب» من رجال البخاري، وإن كان في المتابعات، ورد عليه الحافظ وقال: ذكره في ذيل القصة، لا في الإسناد. وهذا ذكر الشيطان وأمثاله في قصص القرآن. ولا يلزِم من الذكر في ذيل القصة ثقته أصلًا. قلت: والصواب ما قاله الحافظ. ثم أقول: إن عبد الكريم لم يكن من رجال البخاري، إلا أنه يمكن أن يكون البخاري أخرج عنه قطعة ها هنا لما شهد بصدقه قلبه في خصوص هذا المقام. (٤١٠ / ٢)

الإمام ربيعة الرأي (١٣٦ هـ):

١١- ربيعة هو ربيعة الرأي^(١) شيخ مالك، وأكثر فقهه مالك رحمه الله تعالى منه. وحُكِي أن رَبِيعَةَ تَعَلَّمَ الْفِقَهَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. (١٧٧ / ١)

(١) قال العلامة البنورى رحمه الله تعالى: ربيعة الرأي هو الإمام ابن عبد الرحمن التيمى المدنى، شيخ مالك، سُمي بذلك - أي بالرأي - لاختصاصه بالفقه، حيث كان صاحب الفتوى =

بِرْزَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادَ (١٣٦ هـ):

١٢- ويزيد بن أبي زياد هذا عالم جليل القدر، كما أقرّ به الذهبي. وقد حسن الترمذى حديثه في «باب الذي يصيب الشوب». وأخرج عنه مسلم مقروناً مع الغير. واختلط في آخر عمره، وقالوا: إن من قدماء تلامذته سفيان وقتية وهشيم. وكون هشيم من القدماء مذكور في التخريج: ٢١٠ / ١. (٤٥٣ / ٢)

١٣- قلتُ: وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وفيه لين؛ ولذا لم يخرج عنه البخاري. وهذا هو الراوى لحديث البراء في ترك رفع اليدين، وحديث القميص في كفنه عَلَيْهِ السَّلَامُ عند أبي داود. فلمارأيتُ أن ترجمة البخاري تتوقف على حديثه في الطواف راكباً قلتُ: إنه لا يكون إلا قويًا؛ لأننا لو سلمنا ضعفه لزم أن تبني ترجمته على حديث ضعيف جدًا، وهذا لا يليق بشأن المصنف، وحيثئذ وسِع لي أن أتمسك بحديثه في الترك أيضًا. وبالجملة لما اضطر الحافظ إلى إثبات ترجمته تمسّك من حديثه، وهذا هو الذي لمّا روى الترك تكلم عليه الحافظ، وجهر بضعفه، حتى سمع من قُرْبٍ ومن بعده. فهذا خبرهم عند الوفاق، وذلك مَخْبَرٌ هُمْ عند الخلاف^(١). (١٠٠ / ٣)

= بالمدية، ولأجل هذا كان يقول مالك لما توفي رحمة الله تعالى: «ذهبت حلوة الفقه من ذمات ربعة»؛ كما في «التهذيب». وكلمة عبد الله بن عمر فيه في «التهذيب»: «هو صاحب معيضاتنا وأعلمنا وأفضلنا»؛ يشير إلى تلك الخصوصية. «معارف السنن» ٦ / ٢٥٥.

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: يزيد بن أبي زياد أبو عبد الله مولاهم الكوفي من أخرج له مسلم والأربعة، وجل ما قيل فيه أنه كان يتلقن بعدما كبر، وسأله حفظه، فلعل الإمام مسلم ينتقي من حديثه، ولكن كلامه في مقدمة «صحيحه» يدل على أنه يوثقه. راجع «التهذيب». «معارف السنن» ٥ / ٤٩٤.

موسى بن عقبة (١٤١ هـ):

١٤- قلت: موسى بن عقبة تابعي صغير^(١) متقدّم عن محمد بن إسحاق.

(٩٨ / ٤)

حجاج بن أرطاة (١٤٥ هـ):

١٥- في إسناده حجاج بن أرطاة^(٢) وحسن الترمذى حديثه في غير واحد من الموضع من كتابه، وإن كان المحدثون لا يعتبرون بتحسينه^(٣)، أما أنا فأعتمد بتحسينه؛ وذلك لأن الناس عامة ينظرون إلى صورة الإسناد فقط، والترمذى ينظر إلى حاله في الخارج أيضاً، وهذا الذي ينبغي، والقصر على الإسناد فقط قصور. والطعن فيه أنه كان يشرب النبيذ قلت: ولا جرح به عند أهل الكوفة؛ فإنه حلال عندهم. وقالوا أيضاً: إنه كان متكبراً، قلت: دعوها فإنها كلمة مُتنّنة، واتركوا سرائر الناس لله عز وجل، وقالوا: إنه كان يترك الجماعة. قلت: نعم، هذا الجرح شديد، إلا أنه نقل عن مالك أنه لم يأتِ

(١) كان الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى إذا سئل عن المغازى قال: عليك بمعاذي الرجل الصالح موسى بن عقبة رحمه الله تعالى؛ فإنه أصح المغازى. ذكره البيهقي رحمه الله تعالى. «دلائل البوة» ١ / ٨٠.

(٢) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: حجاج بن أرطاة قد تكلموا فيه، على أن الترمذى حَسَنَ له أحاديث ما يربو على عشرين حديثاً. أيضاً .٣٠٧ / ٥

وقال رحمه الله تعالى بمناسبة أخرى: وفيه حجاج بن أرطاة، وحسن الترمذى، وصحيحه في بعض النسخ، كما يقول ابن كثير، وقال ابن القيم: وحديثه لا ينزل عن درجة الحسن ما لم يتفرد بشيء أو يخالف الثقات. «معارف السنن» ٦ / ٤٧.

(٣) وقال البنوري أيضاً: ولذا قيل: إن تحسين الترمذى فيه تساهل. السابق: ٦ / ١٦.

المسجد النبوى إلى ثلاثين سنة، فسئل عنـه، فأجاب أن كل أحد لا يقدر على إظهار عذرـه، فـحسـنـه العلماء على جوابـه كما في «التذكرة». قـلتـ: نـعـمـ؛ وـذـلـكـ لـأـنـهـ كـانـ إـمـاـمـاـ عـظـيمـاـ، آـتـاهـ اللهـ عـلـمـاـ وـحـكـمـاـ وـقـبـلـاـ، فـنـكـسـواـ رـؤـوسـهـمـ، أـمـاـ الحـجـاجـ فـكـانـ رـجـلاـ مـنـ الرـجـالـ، فـتـكـأـكـؤـواـ عـلـيـهـ كـالـتـكـأـكـؤـ عـلـىـ ذـيـ جـنـةـ.

(٤) ٢٩٠

ابن أبي ليلى (١٤٨ هـ):

١٦ - وابن أبي ليلى اثنان^(١): الأول: عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ثقة. والثانـيـ: محمدـ بنـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ أـبـيـ لـيـلـىـ^(٢)ـ،ـ ويـقـالـ لـهـ أـيـضـاـ:ـ ابنـ أـبـيـ لـيـلـىــ.

(١) قال العـلامـةـ البـنـورـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ:ـ عبدـ الرـحـمـنـ بنـ أـبـيـ لـيـلـىــ،ـ وـعـلـىـ اـبـنـيهـ مـحـمـدـ وـعـيـسـىـ وـابـنـ اـبـنـهـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـيـسـىــ.ـ أـمـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ فـهـوـ ثـقـةـ منـ رـوـاـةـ الجـمـاعـةـ،ـ وـأـمـاـ مـحـمـدـ فـهـوـ مـنـ رـوـاـةـ الـأـرـبـعـةــ.ـ قـالـ فـيـ «ـالـتـقـرـيبـ»ـ (ـصـ ٤٩٣ـ):ـ صـدـوقـ سـيـئـ الـحـفـظـ جـدـاــ.ـ وـأـمـاـ عـيـسـىـ فـلـيـسـ لـهـ رـوـاـيةـ فـيـ السـتـةـ،ـ وـلـذـاـ يـرـادـ بـاـبـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ أـبـيـ لـيـلـىـ مـحـمـدـ لـاـ عـيـسـىــ،ـ وـأـمـاـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـيـسـىـ فـهـوـ مـنـ رـوـاـةـ الجـمـاعـةــ.ـ قـالـ فـيـ «ـالـتـقـرـيبـ»ـ (ـصـ ٣١٧ـ):ـ ثـقـةـ فـيـهـ تـشـيـعـ.ـ «ـمـعـارـفـ السـنـنـ»ـ (ـصـ ٤٣٦ــ ٤٣٧ـ).

وقـالـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ بـمـنـاسـبـةـ أـخـرـىـ:ـ وـابـنـ أـبـيـ لـيـلـىـ يـطـلـقـ عـلـىـ أـرـبـعـةـ:ـ عـلـىـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ لـيـلـىــ،ـ وـعـلـىـ أـخـيـهـ عـيـسـىــ،ـ وـعـلـىـ أـبـيـهـ عـبـدـ الرـحـمـنــ،ـ وـابـنـ أـخـيـهـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـيـسـىــ.ـ وـعـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ أـبـيـ لـيـلـىـ ثـقـةـ أـخـرـجـ لـهـ الجـمـاعـةــ،ـ وـقـدـ تـقـدـمـ بـيـانـهـ أـيـضـاــ.ـ وـمـحـمـدـ بنـ أـبـيـ لـيـلـىـ ضـعـفـهـ الـبـخـارـيـ إـلـاـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ (ـحـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ:ـ صـلـيـتـ مـعـ النـبـيـ ﷺـ الـظـهـرـ فـيـ السـفـرـ رـكـعـتـيـنـ وـبـعـدـهـ رـكـعـتـيـنـ)ـ حـيـثـ قـالـ:ـ مـاـ رـوـىـ اـبـنـ أـبـيـ لـيـلـىــ.ـ حـدـيـثـاـ أـعـجـبـ إـلـيـهـ مـنـ هـذـاــ.ـ أـيـضـاـ:ـ ٤٨١ـ /ـ ٥ـ.

(٢) قال العـلامـةـ البـنـورـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ:ـ مـحـمـدـ بنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ أـبـيـ لـيـلـىـ جـمـلـةـ مـاـ قـيلـ مـنـ سـوـءـ حـفـظـهـ بـعـدـمـاـ وـلـيـ القـضـاءــ.ـ وـيـقـولـ فـيـ زـائـدـةـ:ـ كـانـ أـقـفـهـ أـهـلـ الدـنـيـاــ.ـ وـيـقـولـ الـعـجـلـيـ:ـ كـانـ فـقـيـهـاـ صـاحـبـ سـنـةـ صـدـوـقـاـ جـائزـ الـحـدـيـثــ.ـ وـقـالـ يـعـقـوبـ بنـ سـفـيـانـ:ـ ثـقـةـ عـدـلـ،ـ فـيـ حـدـيـثـ بـعـضـ الـمـقـالـ،ـ لـيـنـ الـحـدـيـثـ عـنـهـمــ.ـ هـذـاـ كـلـهـ فـيـ «ـتـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ»ــ.ـ أـيـضـاـ:ـ ٢٩٧ـ /ـ ٦ـ.

وهذا الذي اختلفوا فيه. وقد حسَن البخاري حديثه في أبواب السفر، كما عند الترمذى. وفي «تذكرة الحفاظ» أنه من رواة الحسان. قلت: وقد جربت منه التغيير في المتن والأسانيد، فهو ضعيف عندي، كما ذهب إليه الجمهور.

(١٦٨ / ٣)

الإمام أبو حنيفة (١٥٠ هـ):

١٧- قال ابن معين: إن أبا حنيفة رحمه الله تعالى كان يشترط في اعتبار الكتابة عدم النسيان من الأول إلى الآخر. وقال أصحابه بجوازها بشرط التذكر عند رؤية خطه، ولا يشترط التذكر من الأول إلى الآخر، كما قال الإمام الهمام. (١٦٧ / ١)

١٨- وقد قال المُرَنِّي: إن أبا حنيفة أتبع للأثر من محمد وأبي يوسف. فلعلَّه تكون بين يديه جزئيات ومسائل تدل على هذا المعنى. (٢٣١ / ٣)

١٩- وقال السُّيوطي: إن فيه - في حديث «لو كان العلم بالثُرَيَا لَنَالَهُ رَجَالٌ أو رَجُلٌ مِنْ هُؤُلَاءِ» - مَنْقَبَةً عَظِيمَةً للإمام أبي حنيفة. قلت: ولكن لفظ الجمع يأباه. ومَحْمَل هذه الأحاديث هم حملة الشريعة. ولا ريب أن هؤلاء كثروا في العَجمِ، حتى إن أصحاب الصَّحاح كلهم من العجم. (٢٤٥ / ٤)

٢٠- يحيى بن سعيد القَطَان إمام الجرح والتعديل^(١). وهو أول من

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: هو الإمام الحافظ يحيى بن سعيد القَطَان، إمام الجرح والتعديل. وأول من تكلم في الرجال شعبة، ثم تبعه يحيى بن سعيد القَطَان هذا، ثم بعده يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، قاله ابن الصلاح في «المقدمة» في (النوع الحادى والستون) ص ٣٨٩، وكان يفتى بقول أبي حنيفة، ذكره القرشي في «الجواهر المضيئة» ٢ / ٢١٢. توفي سنة ١٩٨ هـ.

صنف فيه، قاله الذهبي. وكان يفتى بمذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى. وتلميذه وَكِيع بن الجراح تلميذ للثوري، وهو أيضًا حنفي^(١). ونقل ابن معين

= قال الراقم: وكذلك يحيى بن معين ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة من الحففين على هذا المعنى، بل ابن أبي زائدة في الأربعين الذين دونوا علم أبي حنيفة، بل في أصحاب العشرة المتقدمين منهم. انظر «الجواهر» ٢١١ و ٢١٢.

نعم، كان تقليد السلف وتقليل أمثاله لأبي حنيفة في الفروع الاجتهادية التي لم يسبق فيها نص مرفوع أو موقوف، ولم يكن كالتقليد الرائع في عصر المتأخرین.

قال الراقم: ولذا يستبعده كثير من الناس من أمثال هؤلاء الرجال، ولكن لا بُعد عند من عرف دقة مدارك الاجتهاد وغموض مأخذ الاستنباط، وليس هذا محل استيفاء البيان.

«معارف السنن» ١/٣٠٢.

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: إن وكيعاً كان يفتى بمذهب أبي حنيفة، كما في «التهذيب» عن ابن معين، وحکاه شيخنا عن «عقود الجواهر المنيفة» للزبیدی، وعن «كتاب الضعفاء» لأبي الفتح الأزدي، وحکاه الكوثري عن الذهبي في تقدمة «نصب الرایة»، وحکاه في «التأنیب» عن الخطیب من طریق الصیمری عن ابن معین ما في «تهذیب التهذیب». وتجاهله صاحب «التحفة» عن هذا استدلالاً بما في هذا المقام من قول وکیع عجیب، فإن نسبة عالم إلى مذهب من المذاهب المتبوعة باعتبار أنه قائل بمعظم مسائل ذلك المذهب أصلًا وفرعًا، لا باعتبار أنه لا يخالف مسألة من مسائله. وأنباء السلف المحدثون والقدماء للأئمة المتبوعين كلهم من هذا القبيل. ثم إنهم يقلدون الإمام، أو يقتدون بآرائه فيما لم يظهر له وجه من السنة والحديث، فيتبعونه ويقتدون بأقواله في المسائل الغير المنصوصة ما لم تصل إليها أفكارهم وقصر عنها اجتهادهم.

وقد قال يحيى بن معين أيضًا بأن يحيى بن سعيد القطان يفتى بقول أبي حنيفة أيضًا، كما في «التأنیب»، وذكره غير واحد. ومن هذا القبيل كون الترمذی شافعیاً مع أنه رد عليه في «جامعه» على الشافعی في مسألة الإبراد بالظهر، وكون أبي داود حنبلیاً، وتقليل سائر المحدثین من أرباب التأليف أئمة المذاهب كله من هذا الوادي.

والحاصل أن اتباع هؤلاء المحدثین الجهابذة الكبار لأئمة الأمصار غير تقليد العامي لإمامه، وبينهما فرق كبير، ولا يخرج عن دائرة إمامه باختياره عدّة من مسائلٍ غيره، فربما يلوح له دليل قوي خلاف قول إمامه ويسكن إليه قلبه، فيخالفه في مسائل مع شدة اتباعه =

أنَّ القَطْانَ سُئلَ عن أَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا أَحْسَنَ مِنْهُ رَأَيْأَا، وَهُوَ ثَقَةٌ^(١)، وَنَقْلُ عَنْهُ^(٢): إِنِّي لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يُجْرِحَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ.

= في بقية المسائل، ولا أدرى كيف خفي على الشيخ المبارك كفوري هذا مع وضوحه، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

وبالجملة وكيع بن الجراح الكوفي شيخ أَحْمَدُ، عَدًّا من أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَفِيهِ يَقُولُ أَحْمَدُ: «مَا رَأَيْتُ أَوْعِي لِلْعِلْمِ مِنْ وَكِيعٍ، وَلَا أَحْفَظُ مِنْهُ». وَيَقُولُ أَحْمَدُ: «عَلَيْكُمْ بِمَصْنَفَاتِ وَكِيعٍ». وَقَدْ رُوِيَ الْخَطِيبُ بِإِسْنَادِ الصَّحِيحِ فِي «تَارِيْخِهِ» ٢٤٧ / ١٤: كُنَّا عَنْدَ وَكِيعٍ يَوْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَخْطَأْ أَبُو حَنِيفَةَ، فَقَالَ وَكِيعٌ: كَيْفَ يَقْدِرُ أَبُو حَنِيفَةَ أَنْ يُخْطِعَ وَمَعَهُ مَثْلُ أَبِي يُوسُفَ وَزُورَ فِي قِيَاسِهِمَا، وَمَثْلُ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَحَفْصَ بْنِ غِيَاثَ وَجِبَانَ وَمَنْدَلَ فِي حَفْظِهِمْ لِلْحَدِيثِ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: وَمَنْ كَانَ هُؤُلَاءِ جَلْسَاهُ لَمْ يَكُنْ يُخْطِعَ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أَخْطَأَ رَدُوهُ. كَمَا حُكِّيَتِ الْعِبَارَةُ بِرِمْتَهَا فِي بَحْثِ الْفَاتِحةِ خَلْفِ الْإِمَامِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ. فَعُلِمَ مِنْ هَذَا تَقْدِيرِ وَكِيعٍ لِأَبِي حَنِيفَةَ وَتَوْقِيرِهِ.

وَيَحْكَىُ شِيخُنَا كَمَا فِي «الْعَرْفِ الشَّذِيْ» عَنْ «مِيزَانِ الْإِمَامِ الشَّعْرَانِيِّ» قَوْلُ وَكِيعٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْلَمْ أَلْقَ ابْنَ الْمَبَارِكَ وَالشَّوْرِيِّ وَأَبَا حَنِيفَةَ لَكُنْتُ مِنَ الْعَوَامِ. غَيْرُ أَنِّي لَمْ أَفْفَ عَلَيْهِ فِي «مِيزَانِ الشَّعْرَانِيِّ» فِي عَجْلَةِ الْمُسْتَوْفَرِ مَعَ مَطَالِعِي لِمَظَانِهِ مِنَ الْكِتَابِ نَحْوَ تِسْعِينَ صَفْحَةً بِالْقُطْعِ الْكَبِيرِ، وَقَدْ قَرَأْتُ فِي عَدَةِ مَوَاقِعِ قَوْلِ ابْنِ الْمَبَارِكِ مِثْلُ هَذَا فِي أَبِي حَنِيفَةَ وَسَفِيَانَ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ الْمَبَارِكَ مَعَ عَلُو طَبْقَتِهِ تَبَيَّنَ رَوَايَتِهِ عَنْ وَكِيعٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، كَوْنِ وَكِيعٍ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ وَتَقْدِيرِهِ لِأَرَائِهِ وَاتِّبَاعِهِ لِاجْتِهَادِهِ وَالْإِفْتَاءِ بِمَذْهِبِهِ لَا يَنْكِرُهُ إِلَّا مِنْ أَنْكَرَ الذِكَاءَ فِي مِنْتَصِفِ النَّهَارِ، فَقَدْ ذُكِرَ التَّرْشِيَ فِي «الْجَوَاهِرِ» عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الصَّيْمَرِيِّ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِيمَنْ أَخْذَ الْعِلْمَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَيَقُولُ: كَانَ يَفْتَنُ بِقَوْلِهِ وَخَلَافَهُ فِي مَسَأَلَةِ أَوْ مَسَأَلَةٍ لَا يُخْرِجُهُ عَنِ إِذْعَانِهِ لِأَبِي حَنِيفَةَ وَاتِّبَاعِهِ إِيَّاهُ.

أَيْضًا ٢٥٩-٢٥٧ / ٦

(١) انظر: «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر، ص ٢٠٣-٢٠٤، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥ / ٦٣٠.

(٢) هذا منقول عن ابن معين، لا عن ابن سعيد القطان. روى الحافظ ابن عبد البر رحمه الله تعالى بسنده عن ابن معين أنه سُئل عن الإمام أبي حنيفه رحمه الله تعالى، فقال: ثقة، ما سمعت أحداً ضعفه. هذا شعبنة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ويأمره. وشعبنة شعبة.

فعلم أن الإمام الهمام رحمة الله تعالى لم يكن مجروباً إلى زمن ابن معين. ثم وقعت وقعة الإمام أحمد، وشاع ما شاع، وصارت جماعة المحدثين فيه فرقاً، وإلا فقبل تلك الواقعة توجد في السلف جماعة تُعتبر بمذهبها.

ويحيى بن معين أيضاً حنفي. وعندى رسالة الذهبي - وهو حنبلي الاعتقاد وشافعي المذهب - وفيها: أنه كان حنفياً متعصباً. ولعل وجهه أن ابن معين جرح على ابن إدريس الشهير بالإمام الشافعي. وما قيل: إنه غير الشافعي فليس بشيء، والحق عندي أنه وإن جرح عليه لكنه غير مناسب له؛ فإن الشافعي له شأن لا يدركه ابن معين. ثم إن الدارقطني قد أقرَّ أن أبي حنيفة أحسن منه، وأنه لقي أنساً رضي الله تعالى عنه. وإنما الخلاف في روایته عنه.

وجمع ابن جرير في كتابه «اختلاف الفقهاء» فقه أبي حنيفة والأوزاعي والشافعي رحمهم الله تعالى، ولم يأت بفقهه أَحمد ولا بمناقبِه، فسئل عن وجهه، فقال: «إني جمعت فيه مذاهب الفقهاء ومناقبهم، وأذكر مناقبِه حين ذكر مناقب المحدثين»، وأصرَّ على ذلك حتى استشهد بسببه.

وكذا أبو عمرو المالكي أيضاً ذكر مناقب هؤلاء الأئمة الثلاثة، ولم يذكر مناقب أَحمد^(١).

والبيهقي أيضاً لم يقدح في أبي حنيفة مع كونه متعصباً، كما ذكره الشيخ شمس الدين في «الغاية»: إني سمعت من مشايخي أنه متعصب. ومرَّ عليه ابن السبكي، فقال: إني سمعت أن لحوم العلماء مسمومة، من يأكله يموت.

= «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر، ص ١٩٧، و«الخيرات الحسان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان» لابن حجر المكي، ص ٧١.

(١) وقد صنَّف في مناقبهم كتاباً نافعاً، سماه «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء». طُبع بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمة الله تعالى.

قلت: هو كذلك، لكن من الطرفين. ثم لم أر محدثاً فقيهاً أو فقيهاً فقط يقدح في أبي حنيفة. نعم، من كان منهم محدثاً فقط فإنه جرح عليه.

ثم إنه نقل عن أبي داود ما يدل على أنه من معتقدي أبي حنيفة، حيث قال: «رحم الله أبو حنيفة؛ كان إماماً»^(١).

وأما البخاري فإنه يهجوه. وأما النسائي فقد ضعفه، وشدد في حسن بن زياد، وقال: إنه كذاب. وهو خلاف الواقع^(٢).

وأما مسلم فلا يدرى حاله، وأما الترمذى فهو ساكت، وأما ابن سيد الناس والدمياطي فإنهما في ثلث الصدر عن الإمام، ويوقرانه وبيجلانه، حتى إنه - أي ابن سيد الناس - مر على إسناد فيه الإمام الأعظم، فصححه. وأما العراقي فلا يدرى حاله، إلا أن سلسلة تلمذته انتهت على الماردينى، وهو حنفى. فالله أعلم أنه هل تأدب لهذه التلمذة أم لا.

بقي الحافظ ابن حجر، وهو ضر الحنفية بما استطاعه، حتى إنه جمع مثالب الإمام الطحاوى والطعون فيه، مع أن أبو جعفر الطحاوى إمام عظيم، لم يبلغ إلى أحد من أئمة الحديث إلا حضره عنده بمصر، وجلس في حلقة أصحابه، وتلمنذ عليه.

والحافظ البدر العينى أسن من الحافظ ابن حجر، وقد سمع عليه ابن حجر حدیثاً من مسلم، وحدیثین من مسند أحمد. (١٦٩/١-١٧٠).

(١) انظر: «الانتقاء» لابن عبد البر، ص ٦٧، و«جامع بيان العلم وفضله» له، ص ٣٩٧، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي: ١٢٧/١، و«مناقب الإمام أبو حنيفة» له، ص ٢٨.

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «ومع ذلك كله أخرج له أبو عوانة في «مستخرجه»، والحاكم في «مستدركه»، وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة رحمه الله تعالى». «لسان الميزان» لابن حجر: ٢/٢٥٠.

٢١- ثم الإسناد الذي أخرجه الطحاوي فيه أبو حنيفة، ومَرَّ عليه ابن سِيد الناس في شرح الترمذى وصححه. وهكذا استشهد به أبو عمرو في «التمهيد» بطريق أبي حنيفة. (٣٢١ / ١)

أبو عمرو بن العلاء (١٥٤ هـ أو ١٥٧ هـ):

٢٢- فأبو عمرو ليس راوياً، بل هو أخ للراوى في البخاري، وأبو عمرو هذا متقدّم على سَبِيلِهِ والخليل، وإمام في النحو، وهذا الذي نقلت عنه الفرق بين الفرحة والفرجة، وهو الذي سأله أبو حنيفة عن القتل بالمثل، فقال له الإمام: ولو ضرب بأبا قُبيس^(١). (٥٧ / ٤)

(١) قال الإمام الفقيه المحدث محمد زاهد بن الحسن الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١ هـ رحمة الله تعالى: وأول كتاب رأينا الحكاية فيه هو كتاب الجاحظ البصري، فطار الخصوم فرحاً بتلك الكلمة، ليتخذوا دليلاً على ضعف أبي حنيفة في اللغة، مع أن تلك الكلمة لا يمكن عدها لحناً على فرض صدورها من أبي حنيفة، ومن المعروف في شواهد العربية قول الشاعر العربي:

إن أباها وأبا أباها قد بلغا في المجد غايتها

واستعمال الأب بالألف في الأحوال كلها عند إضافته إلى غير ضمير المتكلّم: لغة عدة قبائل من العرب، مثل حنين بن نزار، وقيس بن عيلان، وبني الحارث بن كعب، وهو لغة الكوفيين، وأبو حنيفة كوفي، بل هذه لغة ابن مسعود حيث قال: «أنت أبا جهل» كما في « الصحيح البخاري ».

وقد نسب الكسائي هذه اللغة إلى بْلَحَارَث، وزَيْد، وَخَعَم، وَهَمْدَان. ونسبها أبو الخطاب لِكِنَانَة، ونسبها بعضهم لِتَعْنَبَر، ولِبَلْجَهَم، ويطون من ربيعة.

ومحاولة إنكار ذلك بعد أن نقل هذه اللغة أمثال الكسائي، وأبي زيد، وأبي الخطاب، وأبي الحسن الأخفش من أئمة العربية: تكون مردودة حتماً. راجع «الشواهد الكبرى» للبدر العيني، فما يوافق عدة لغات من لغات قبائل العرب هكذا لا يعده لحناً إلا من يجهل غير مختصرات كتب النحو! بل الضعف في العربية هو من نشأ في غير مهد =

الإمام الأوزاعي (١٥٧هـ):

٢٣- الأوزاعي هو إمام جليل القدر، أصغر من الإمام أبي حنيفة؛ فإنه
لقي أنساً رضي الله تعالى عنه بلا خلاف، وادعى العيني أنه لقي ستة أو سبعة.
وتعقب عليه العلامة القاسم بن قطلوبغا - وهو تلميذ الحافظ ابن حجر وابن
الهمام - وقال: إنه لم يثبت لقاؤه إلا من أنس رضي الله تعالى عنه.

أما الأوزاعي فلم ير أحداً من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، نعم هو أسن من الإمام مالك رحمهم الله تعالى. (١١٤/٢)

ابن هبعة (١٧٤هـ):

٤٢- ابن لهيعة عالم كبير، احترق كُتبه، ثم كان يروي عن حفظه، فاختلط فيها، فرواياته قبل الاحتراق مقبولة^(١). (١/٣٤).

= العلوم العربية، وجهل ما دوّنه أئمتها في وجوه تصرفات القبائل العربية واستعمالاتها. ولم يحيط خبراً بسعة اللسان العربي المبين، فأخذ يشغّل بما تردد إليه شناعة تشنيعه. «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» ص ٤٧-٤٩.

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى: ورواية العبادلة - أي: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن مسلمة القعْنَيِّ، وعبد الله بن يزيد المقرى - عن ابن لهيعة مقبولة، كما صرَّح به الذهبي في «الميزان» ٦٧ / ٢، وابن حجر في «التهذيب» ٣٧٨ / ٥ عن عبد الغني الأزدي والساجي وغيرهما، ولم يذكر ابن حجر فيهم ابن سلمة، وليس الغرض الحصر، بل التمثيل كما هو ظاهر «الميزان»؛ لأن سماعهم عنه قديم قبل احتراق كتبه، وهو صحيح الكتاب، ومن كتب عنه قديماً فسماعه عنه صحيح كما قال أَحْمَدُ، كَمَا فِي «الخَلَاصَةِ» لِلْخَزَنِيِّ حَدَّثَنَا عَوْنَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَمَّارِ فِي السِّنْتِ: ٤٨٦ / ١.

وقال العلامة زاهد الكوثري رحمه الله تعالى: وموضع تضعيف ابن لهيعة فيما رواه عنه غير العادلة الأربعية من أصحابه. «مقالات الكوثري» ص ٦٤.

وقال العلامة السنوري رحمة الله تعالى: ورواية العبادلة عن ابن لهيعة أجوء من روایة =

الإمام الليث بن سعد (١٧٥ هـ):

٢٥- ليث بن سعد وهو إمام مصر. قال الشافعي: «وهو عندنا ليس بأدونَ من مالِكٍ، إلا أن أصحابه أضعاعه»^(١). وقال ابن خلّakan في «تاریخه»: إنني رأیتُ في بعض الكتب أنه حَنَفِي^(٢).

وعند الطحاوي (ص ١٢٧) في باب القراءة خلف الإمام إسنادُ فيه ذلك الليث.

وهذه صورته: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عمِي عبد الله ابن وهب، قال: أخبرني الليث، عن يعقوب - وهو أبو يوسف - عن التعمان - أبي حنيفة - عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: «من كان له إمامٌ فقراءة الإمام له قراءة».

فهذا الإسناد أيضاً قرينة على كونه حَنَفِيًّا؛ لكونه تلميذ أبي يوسف.

غیرهم. والعادلة: ابن المبارك، وابن وهب والقنuni، كما ذكر ذلك النَّهْبَيِّ والمِزَّئِيُّ وغيرهما. ومع هذا لا يبلغ حديث ابن لهيعة درجة الحسن لذاته. «معارف السنن» ٥ / ٨٢. وقال رحمه الله بمناسبة أخرى: ولا يضر فيه ابن لهيعة؛ فإنه يرويه عنه ابن المبارك، ورواية العادلة عنه مقبولة؛ لقدم روایاتهم، كما في «المیزان» و«التهدیب»، وراجع «نصب الرأیة». المصدر نفسه، ص ٣١٣.

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: والليث هو ابن سعد المصري كذلك من رجال السنة، إمام مشهور فقيه ثقة، كان الشافعي يرجحه على مالك. «معارف السنن» ٣ / ٧٣.

وقال رحمه الله تعالى في سياق آخر: وليث من مشاهير الفقهاء وحفظ الحديث، وله أصحاب يبلغون مئتين. أيضًا . ٤٨٣ / ٥.

(٢) انظر: «وفيات الأعيان» ٤ / ١٢٧.

قال الليث: إنني كنتُ أسمع اسم أبي حنيفة، وكنتُ مولعاً بِلُقْيَّهِ، فوجدته بمكة قد أكَبَ عليه الناس يستفتونه، فبينا هم كذلك إذ أتاه آتٍ، واستفاته في حاجته، فعجبتُ على جوابه بداهةً. (١٧٨/١)

٢٦- ليث بن سعد: قال الشافعي في حقه: إنه ليس عندنا دون مالك، إلا أن أصحابه أضعاعوه. وفي لفظ: عندي أنه أفقه من مالك. وفي لفظ آخر: ما آسيتُ على عدم لقاء أحد كما آسى على ليث بن سعد. وكان يذهب إلى قبره ما دام في مصر. وكتب ابن خَلْكَان: إنني رأيتُ في بعض المبيضات أنه كان حنفيّاً، ورحل من مصر إلى مكة، ثم إلى المدينة، ثم إلى العراق لمجرد تحصيل العلم. ولعله لقي أبي يوسف هناك فروى عنه. وأخرج الطحاوي روایته عن أبي يوسف^(١) في باب رفع اليدين. وليست تلك الرواية إلا عند أهل الكوفة. وصنف الحافظ في مناقبه رسالةً سماها «الرسالة الغيشية» في ترجمة الليثية». وكتب الذهبي رسالةً مستقلةً في مناقب الإمام أبي حنيفة وصحابيه رحمهم الله تعالى^(٢). (٢٨/٢)

٢٧- وليث هذا حنفي، كما صرّح به ابن خَلْكَان في كتاب الخراج. وقال الشافعي في حقه: إنه ليس عندنا بأدون من مالك، إلا أن أصحابه ضيّعوه. وهذا الليث يروي عن أبي يوسف في باب قراءة الفاتحة خلف الإمام عند الطحاوي. وقد نقلنا صورة الإسناد فيما سلف. ثم لا يخفى عليك أن تقليد مثل الليث كتقليد المتقدمين. (١٤٢/٢)

(١) قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: ثم إنه يروي هنا ليث عن يعقوب أبي يوسف، وفي «كتاب الخراج» لأبي يوسف رواية عن ليث، فكل يرويه عن الآخر. «معارف السنن» ١٨٧/٣.

(٢) وقد طبعت هذه الرسالة بتحقيق العلامة المحقق محمد زاهر الكوثري والشيخ أبي الوفاء الأفغاني رحمهما الله تعالى.

القاسم بن معن (١٧٥ هـ):

٢٨- ثم في إسناد «مسلم» معن، وهو ابن أخ لابن مسعود رضي الله تعالى عنه. وكان ابنه القاسم كثير الملازمة لأبي حنيفة، فاقدر قدر الإمام أبي حنيفة؛ حيث يتعلم منه ذرية ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. (٢٨٧ / ٢)

الإمام ابن المبارك (١٨١ هـ):

٢٩- وابن المبارك من الذين تفقهوا على أبي حنيفة، والمصنف - يعني: البخاري - لم يدرك حماداً، وإنما سمعه بواسطة أبيه، ولم يذكر حديثاً سمعه بواسطة أبيه غيره. (٤١٢ / ٤)

الإمام أبو يوسف (١٨٢ هـ):

٣٠- إن أبو يوسف قد ذاكر مع الإمام مالك في أربعة مسائل: في تحديد الصاع^(١)، والأذان قبل الفجر، والوقف، والرابعة لا ذكرها، وهي مذكورة في

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: وأخرج البيهقي في «الكبرى» (٤/١٧١) وعن الزيلعي (٢/٤٢٨)، ورواه الطحاوي مختصراً (١/٣٢٤) بسند قوي عن الحسين بن الوليد القرشي، قال: قدم علينا أبو يوسف رحمه الله تعالى من الحج، فقال: إني أريد أن أفتح عليكم باباً من العلم أهمني، ففحصت عنه، فقدمت المدينة، فسألت عن الصاع، فقالوا: صاعنا هذا صاع رسول الله ﷺ، قلت لهم: ما حجتكم في ذلك؟ فقالوا: نأتيك بالحججة غداً، فلما أصبحت أتاني نحو من خمسين شيخاً من أبناء المهاجرين والأنصار، مع كل رجل منهم الصاع تحت ردائهم، فغيرته - أي قدرته - فإذا هو خمسة أرطال وثلث بنتصان يسير، فتركت قول أبي حنيفة - رضي الله عنه - وأخذت بقول أهل المدينة. اهـ مختصراً.

والشيخ ابن الهمام يقدح في هذه الواقعة روایة ونظراً، ويقول: عدم ذكر محمد لخلافه دليل ضعف الواقعة. اهـ ملخصاً. قال الشيخ: ولكن قدحه فيها وغمزها ليس بذلك، =

«شرح الجامع الصغير»، فلما رجع من المدينة أُعلن في أول مجلس جلس: أني أرجع في هذه المسائل الأربعة عن قول الإمام الهمام. (٢٩٨/٣)

الإمام محمد بن الحسن (١٨٩هـ):

٣١- وهذا الشافعي لما كان فقيه النفس أثناً على محمد بن الحسن رحمة الله تعالى بما هو أهله، فتارةً قال: إنه كان يملأ العين والقلب؛ لأنَّه كان جميلاً، ويملاً القلب من العلم، وقال أخرى: إذا تكلم محمد رحمة الله تعالى فكأنما ينزل الوحي، ومرةً قال: إنِّي حملتُ عنه وقرَّي بعيرٍ من العلم.

وأما المحدثون فمن لم يكن منهم فقيهاً لم يعرف قدره ورتبته، ولم تُنقل عنهم كلماتُ التبجيل في شأنه رحمة الله تعالى. ووجه نكارتهم أنه أول من جرَّد الفقه من الحديث، وكانت شاكلة التصنيف قبله ذكر الآثار والفقه مختلطًا، فلما خالف دأبهم طعنوا عليه في ذلك، مع أنه لم يبقَ الآن أحد من المذاهب الأربعة إلا وقد فعل فعله وسار سيرته. فرحم الله من أنصف ولم يتعرَّضَ. (١٥٢/١)

= ونقل اختيار أبي يوسف مع الحجازيين مشهوره، وعدم اطلاع الشيخ على ذكر محمد إيهاب ليس فيه حجة، ولكن الشيخ مسعود بن شيبة السندي يقول في مقدمة «كتاب التعليم» (مخطوط): ولا خلاف بين أبي حنيفة وأبي يوسف إلا في وزن الرطل؛ لأنَّ عند أبي حنيفة الرطل عشرون أستاراً، وعند أبي يوسف ثلاثون أستاراً. اهـ. وهذا يؤكِّد ما ذكره المحقق ابن الهمام، ثم رأيت الشيخ الكوثري حكاَّه عنه في «إحقاق الحق» (ص ١٣) وقال: وأما خبر الحسن بن الوليد القرشي عند البيهقي فما يبعد أن يتمسَّك بمثله أبو يوسف؛ للجهل بأعيان الرواة ورجال أسانيدهم في الطبقات كلها، على أن هذا الخبر لو صح لمن انفرد به رجل من خارج المذهب، ولما خفي علم ما خاطب به أبو يوسف الناس جميعاً هكذا على محمد بن الحسن، بل كان شأنه الاستفاضة، وهذا علة تناهض صحة الخبر، فربما يكون السندي مركباً وإن كان ابن الوليد ثقة. اهـ. راجع: «معارف السنن» ١/٢٠٦-٢٠٧.

زرارة بن أبي أوفى (١٩٣ هـ):

٣٢- كان زرارة بن أبي أوفى - أحد من التابعين - إذا رفع مطرقته وسمع الأذان وضعها كذلك، وكان حذّاداً. وفي إسناده الأسود، وهو من أخص تلامذة ابن مسعود رضي الله تعالى عنه، وكان يسأل عائشة رضي الله تعالى عنها عن أمور مهمة، وابن أخي علقة، لم يترك عاماً إلا وحج فيه، وكان يُهدي إلى عائشة الصديقة، ثم هو من رواة الكوفة، ومذهبة ترك رفع اليدين. فانظر إلى جلالته قدره وجلالته أستاذته وملازمته معهم، ثم اقدر قدر مختاراته.

(٢٠٧ / ٢)

حفص بن غياث (١٩٤ هـ):

٣٣- وفي إسناده حفص، وإنه رأى أبا حنيفة، وهو من تلامذة أبي يوسف. وعبد الواحد بن زياد أيضاً أرى له علاقة مع أبي حنيفة؛ لما عند الدارقطني عند اختتامه عنه أنه يقول: سألت أبا حنيفة عن تصدق مال خبيث، ومن أين أخذه، قال: من حديث عاصم بن كليب. وفيه: أنه بِكَلَّةٍ دُعِيَ إِلَى لَحْمِ شَاةٍ ذُبِحَت بغير إذن أهلها، فأمره أن يطعمه المساكين. (٨٧ / ٢)

٣٤- ثم إن حفص بن غياث هذا الذي في الإسناد من مختص تلامذة أبي يوسف. والبخاري إذا يأخذ حديث الأعمش يعتمد فيه على حفص هذا.

(٣٥٠ / ١)

بقية بن الوليد (١٩٧ هـ):

٣٥- وفي إسناده بقية، إلا أن روایته عن الشاميين مقبولة؛ على أن البخاري أيضاً حسّن روایته. (١٣٨ / ٤)

يحيى الفراء (٢٠٧ هـ):

٣٦- يحيى، وهو الفراء، وقد عُدَّ ذلك من مناقبه؛ حيث سماه البخاري في كتابه باسمه، وجاء في كتاب التفسير نُقول عن سِيبويه أيضًا، وإن لم يذكره باسمه، ولعل ذلك لأنَّه نقل تفسيره من تفسير أبي عبيدة، وكانت فيه نقول عن سِيبويه، فجاء في كتابه أيضًا. (٦٤ / ٤)

الواقدي (٢٠٧ هـ):

٣٧- فائدة مهمة: واعلم أنهم تكلموا في الواقدي^(١)، وأمرُه عندي أنه

(١) قال الحافظ بدر الدين العيني رحمه الله تعالى: وقد طبق الأرض شرقها وغربها بذكره، وسارت الركبان بكتبه في فنون العلم، كما ذكره الخطيب في ترجمته. وقال إبراهيم بن جابر الفقيه: سمعت الصاغاني وذكر الواقدي فقال: والله لو لا أنه عندي ثقة ما حدثت عنه، وحدث عنه الأربع أئمة الكبار؛ أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو عبيدة الله القاسم بن سلام، وأبو حشمة، ورجل، ويمكن أن يكون هو الشافعي؛ لأنَّه روى عنه. «البنيانة شرح الهدایة» ١ / ٣٢٣.

وقال العلامة المحدث الشيخ ظفر أحمد العثماني رحمه الله تعالى: إن الواقدي مختلف فيه، وثقة غير واحد، كما في «مجمع الزوائد» (١ / ٢٨٨). وفي «شرح المنية»: والصحيح في الواقدي التوثيق. قال الشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد في «الإمام»: جمع شيخنا أبو الفتاح الحافظ في أول كتابه «المعاذري والسير» (أقوال) من ضعفه ومن ثقته، ورجح توثيقه، وذكر الأجوية عما قبل. اهـ. «إعلاء السنن» ٨ / ١٨٦.

وقال العلامة المحدث البنوري رحمه الله تعالى: والواقدي هو أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي؛ نسبة إلى جده وآباد المدني القاضي ببغداد المتوفى سنة ٢٠٧ هـ. ضعفه كثير من المحدثين، ولم يخرج عنه أصحاب الأمهات است ما عدا ابن ماجه، ولكنه وثقه مصعب الزirيري وابن نمير وإبراهيم الحربي وأبو عبيد والدراوردي، فعن الحربي: كان الواقدي أعلم الناس بأمر الإسلام، وعنده: أمين الناس على الإسلام. وعن مصعب: مارأيت مثله.

حاطِب لَيْلٍ، يجمع بين رَجُلٍ وَخِيلٍ، فَيَأْتِي بِكُلِّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَصَحِيفَةٍ وَسَقِيمٍ، وَلَيْسُ بِكَذَابٍ، وَهُوَ مُتَقْدِمٌ عَنْ أَحْمَدَ، وَأَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا، وَلَكِنَّهُ أَضَاعَهُ فَقَدَانَ الرِّفْقَةَ وَقَلَّةَ نَاصِرِيهِ، فَتَكَلَّمُ فِيهِ مِنْ شَاءَ، وَأَمَّا الدَّارُقَطْنِيُّ فَإِنَّهُ وَإِنْ أَتَى بِكُلِّ نَحْوٍ مِنَ الْحَدِيثِ، لَكِنَّهُ شَافِعِيُّ الْمَذْهَبِ، فَكُثُرَتْ حُمَّاتُهُ، فَاشْتَهَرَ اشتَهَارَ الشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ، وَبَقِيَ الْوَاقِدِيُّ مَجْرُوكًا، لَا يَذْبُثُ عَنْهُ أَحَدٌ، فَذَلِكَ عَنْدِي مِنْ أَمْرِ الْوَاقِدِيِّ، أَمَّا جَمْعُهُ بَيْنِ الْمُضَعَّافِ وَالصَّاحِحِ فَذَلِكَ أَمْرٌ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ هُوَ، بَلْ فَعْلَهُ آخَرُونَ أَيْضًا، وَالْأَذْوَاقُ فِيهِ مُخْتَلِفَةٌ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَسِيرُ سَيِّرَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْرَهُهُ، فَلَا يَأْتِي إِلَّا بِالْمُعْتَبَرَاتِ. (١٢٦/٤)

الإمام مكي بن إبراهيم (١٥٢١هـ):

٣٨- مكي بن إبراهيم، وهو حنفي من أصحاب أبي حنيفة. وهذا أول الثلاثاء عند البخاري^(١). وهي أزيد عند الدارمي؛ فإن الدارمي أكبر سنًا منه.

وعن الدراوردي: أمير المؤمنين في الحديث. كما في «الميزان». =
رجح ابن سيد الناس اليعمري توثيقه في كتابه «عيون الأثر في الشمائل والسير» في أوائله، وحكى الشيخ ابن الهمام عنه توثيقه في باب الأسار (١/٧٧) من «الفتح». وبالجملة فقد وثَقَ جماعةً وضعفةً آخرون وكذبه بعضُ.

قال شيخنا: والقول الفصل عندي أنه ليس بكافر، بل يحشد في كتبه كل ما يجد من غير نقد، فمن ثم لم يحتاجوا به في الحديث. وقد ذكر الحافظ في «التلخيص» في غير موضع أنهم اتفقوا على أن قول الواقدي حجة في السير والمعازي كلها. «معارف السنن» ١/٢٦٠.
وقال رحمه الله تعالى: وقول الواقدي وروايته حجة في المعازي والسير كلها. «معارف السنن» ٣٧٠/٣.

وقال رحمه الله تعالى: ولكن الواقدي ليس بحجة في رواية الحديث، تكلموا فيه، قاله شيخنا. أيضًا، ٦/١٦١.

وقال أيضًا: والواقدي ربما يصلح للمتابعة. أيضًا، ٦/٣٤.

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد زكريا الكاندھلوي رحمه الله تعالى: إن في البخاري =

وشيء منها عند ابن ماجه أيضاً. وليسْ عند أحد من الصحاح غيرها. وفي «مسند الإمام أبي حنيفة» الثنائيات أيضاً. وقد مر أنه تابعي رؤية، وتبع التابعى روایة؛ فإنه ثبتَ رؤيته أنساً رضي الله تعالى عنه عند الكل.

عبد الله بن المثنى (٢١٥ هـ):

٣٩- إن عبد الله بن المثنى الأنصاري منسوب إلى سوء حفظه، وهو من أخص تلامذة زُفر، فيمكن أن يكون قويًا عنده، أو يكون اعتمد على فقاذه. (١٨ / ٣)

يحيى بن الصحاك (٢١٨ هـ):

٤٠- قال يحيى بن معين: إن يحيى بن الصحاك لم يسمع من الأوزاعي شيئاً، وإنما يروي من كتابه. (٩٥ / ٣)

الحميدى (٢١٩ هـ):

٤١- الحميدى^(١) رفيق الشافعى في سفره، وحامل لواء مذهبة، ومخالف لأبي حنيفة. ولما كان البخاري من تلامذته اتبع شيخه في الخلاف أيضاً.

= اثنين وعشرين حديثاً من الثنائيات، أخرج البخاري منها إحدى عشرة رواية عن مكي بن إبراهيم الحنفى، وأخرج الستة عن أبي عاصم النبيل الصحاك بن مخلد الحنفى، وأخرج ثلاثة عن محمد بن عبد الله الأنصارى الحنفى، وأخرج واحدة عن عصام بن خالد الحمصى، وواحدة أخرى عن خلاد بن يحيى الكوفى.

ثم قال رحمة الله تعالى: ولا يذهب عليك أنهم يعدون ثلاثيات الإمام البخاري بتلك الشدة من الاهتمام، ويكتبون على هامشه بالقلم الواضح «الحديث الفلانى من الثنائيات»، ولا يدرؤن أن العشرين منها عن تلامذة الإمام أبي حنيفة أو تلامذة تلامذته. «لامع الدراري شرح صحيح البخاري» المقدمة، ص ٣٠.

(١) قال العلامة البنورى رحمة الله تعالى: الحميدى شيخ البخاري وصاحب الشافعى، =

وهذا هو الدأب من القديم إلى الحديث أن التلامذة يتبعون مشايخهم في أعمالهم وأخلاقهم وشمائلهم وفضائلهم ومسائلهم. ونقل البخاري قصة حلق الحجام رأس الإمام وإصلاحه له^(١)، مع أن مدارك الإمام دقيقة؟

= وليس هو الحميدي صاحب «الجمع بين الصحيحين»، فالحميدي الأول هو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى، منسوب إلى حميد بن أسامة، فريسي، إمام كبير، رافق الشافعی في طلب الحديث عن ابن عینة وطبقته، وأخذ عنه الفقه ورحل معه إلى مصر، ورجع بعد وفاته إلى مكة، ومات بها سنة تسع عشرة وستين (٤٢٩هـ). وأما الثاني فهو أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي الأندلسي، حافظ جليل القدر، وكان ظاهرياً على ما يقال، توفي سنة (٤٨٨هـ)، ترجم له الذهبي في «طبقاته» من الجزء الرابع وغير واحد. «معارف السنن» ١٦٧/٥ - ١٦٨.

(١) ذكر الإمام البخاري رحمة الله تعالى هذه القصة في كتابه «التاريخ الصغير» (ص ١٥٨)، قال: سمعت الحميدي يقول: قال أبو حنيفة: قدمت مكة فأخذت من الحجام ثلاث سُنن، لما قعدت بين يديه قال لي: استقبل الكعبة، فبدأ بشق رأسِ الأيمن، وبلغ إلى العظمين.

قال الحميدي: فرجل ليس عنده سُنن عن رسول الله ﷺ ولا أصحابه في المناスク وغيرها، كيف يُقلّد في أحكام الله في المواريث والفرائض والزكاة والصلوة وأمور الإسلام؟! أورد العلامة المحدث الشيخ ظفر أحمد التهانوي العثماني رحمة الله تعالى هذا الخبر في «إنجاء الوطن» من طريق الحميدي، كما أورده البخاري، ثم قال: قلت: أراد الحميدي أن ينقشه، ولكنه مدحه من حيث لا يدرى، فإن أبو حنيفة رحمة الله تعالى كان حياً كريماً، شاكراً لمن فعل معه الجميل أو علمه شيئاً ولو حرفاً واحداً، ولم يكن ممن يكتم إحسان الناس إليه، ونعمتهم عليه، فلما حصل الشيء من أمور الدين على يد حجام حدث بمعروفة وأظهر كونه معلماً له؛ أداءً لحقه.

ويا عجباً من الحميدي! إن إمامه الشافعی رضي الله عنه يقول: حملت عن محمد بن الحسن وفِرْ بعير كُتبًا، ويقول: أعاني الله في الحديث بابن عینة، وفي الفقه بمحمد ابن الحسن. ومعلوم أن علوم محمد بن الحسن نابعة عن علم أبي حنيفة. وقال الإمام الشافعی: من أراد الفقه فليلزم أبو حنيفة وأصحابه. وقال: كل من أراد الفقه فهو عيال على =

أبي حنيفة. ومع ذلك لا يشكر الحميدي نعمة الإمام الذي هو شيخ شيخه، ويسيء أدبه = وينكر نعمته!

والجواب عن قوله: «رجل ليس عنده سنتين من رسول الله ﷺ» أن هذه الواقعة - أي قدوم الإمام إلى مكة، وتعلمها من الحجام السنن الثلاث - لعلها كانت في حداثة الإمام وصغر سنّه، فإنه كان حج مع أبيه وهو صغير، ولا يبعد تعلم الصغير من أحد شيئاً من الأحكام لم يكن له علم به قبل ذلك، لا سيما وقد كان اشتغال الإمام بالعلم بعد بلوغه، كما ذكره ابن عابدين في «رد المحتار».

على أنه يمكن أن يكون هذا الحجام من أجيال العلماء الكرام، وأكابر التابعين العظام، فإن الزمان كان زمان شباب الإسلام، وبلوغ العلم أعلى درجة السنن، حتى فاز فيه الموالي والعبيد والجواري والتجار والزراع وأهل الصنائع بحفظ الأحاديث والآثار، فكان الإمام تعلم هذه السنن من عالم من علماء التابعين، كان يحترف الحجامة، ولا عيب فيه بلا ريب، فإن العلم لا يحصل كله من شيخ واحد في يوم واحد، والصنائع والحرف لا تأتي عن العلم، ولا تمنع صاحبها عن أخذها، فكثير من المحدثين بناؤون وبياعون وحاكمة نساجون كما لا يخفى.

ومن أين علم الحميدي أن هذا الحجام لم يكن عالماً من التابعين؟ وأنه لم يذكر هذه السنن الثلاث مسندة إلى النبي ﷺ، أو موقفه على صاحبى جليل؟

وأما قول الحميدي: «كيف يقلد في أحكام الله في المواريث والفرائض والزكاة والصلة وأمور الإسلام» فأقول: إن لم يقلده الحميدي فقد قلده من هو أكبر منه، أعني سيدنا الإمام الشافعي الذي قلد الحميدي، ويحيى بن سعيد القطان، ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، وأحمد بن حنبل، ووكيع بن الجراح، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن معين وأمثالهم. فالشافعي تعلم من محمد بن الحسن - فقه أبي حنيفة، واستفاد منه العلم، واعترف بكونه من عيال أبي حنيفة، وهذا لا شك فيه، ومالك كان يأخذ بقول أبي حنيفة كثيراً كما مر - يعني في كتابه ص ١٩ - وإن كان يُسرؤه ولا يُظهره. وكذا سفيان الثوري كما سيجيء - يعني في ترجمته هناك ص ٧٩. وأحمد طلب الحديث والعلم عند أبي يوسف القاضي، وأخذ الفقه من كتب محمد كما سيجيء - يعني في ترجمة محمد بن الحسن ص ٦٣ هناك - وأما الآخرون فتقليدتهم للإمام ظاهر.

فإن التيمان يمكن أن يكون باعتبار الحالق وباعتبار المحلوق كلّيهما، وكذا استقبال القبلة. فليراع الحميدي هذه الأمور أيضًا، ولن يحذر عن الطعن في حق الإمام الذي معظم الأمة على أثره. ولمثل هذه الأمور لم يكتب

= ثم قلده الملوك والسلطانين والخلفاء والوزراء والعلماء والمحدثون والصالحون والفقهاء والعبدون حتى عبد الله بمذهبه في الإسلام ما لم يُعبد بغيره، وهذا ببركة الأدب الذي جُبل عليه أبو حنيفة، حتى لم يستنكف عن الأخذ من الحجامة، فجعله الله إمام الأمة، أعظم الأئمة، ومقتدى الأنام.

*فَدَتْهُ نُفُوسُ الْحَاسِدِينَ فَإِنَّهَا مَعْذِبَةٌ فِي حَضْرَةٍ وَمَغِيبٍ
وَفِي تَبَّعٍ مِنْ يَحْسُدُ الشَّمْسَ نُورُهَا وَيَجْهَدُ أَنْ يَأْتِيَ لَهَا بِضَرِبٍ
اَنْتَهَى مَا قَالَهُ الْمُحَقِّقُ التَّهَانِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.*

قال العلامة المحدث الناقد الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى بعدما حكى كلام الشيخ التهانوي المذكور برأته في تعليقه الحافل على «الرفع والتكميل» (ص ٢٩٧-٢٩٨): وهو كلام وجيه للغاية. وبذالى في خبر الحجامة هذا شيء آخر غير ما قاله شيخنا - التهانوى - وهو أن الحميدي (عبد الله بن الزبير القرشي المكي) رحمه الله تعالى قال في روايته الخبر: (قال أبو حنيفة) ولم يذكر عن نقله. ولم أقف على أن الحميدي لقي أبي حنيفة، حتى يحمل على سمعاه منه، ولم يذكر للحميدي تاريخ ولادة، حتى يعرف منه أنه عاصر أبي حنيفة، والذي ذكروه في ترجمة الحميدي أنه توفي بمكة سنة ٢١٩، ولم يذكروا كم عاش من العمر.

وعلى هذا يكون هذا الخبر منقطعاً؛ إذ لم يعلم ممن سمعه الحميدي، وما صفة من أخبره به من الضبط والعلم؛ فيكون الخبر ضعيفاً بسبب انقطاعه، وكفينا أمره.

وعلى كل حال، فالتأمول من سماحة الإمام أبي حنيفة أن يتسع صدره يوم القيمة لسماسحة الإمام البخاري وسماسحة شيخه الحميدي، الذي ورثه التعصب والتحامل الشديد على الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنهم جميعاً وغفر لنا ولهم وأسكنهم في عليين. وفي «معارف السنن» ٦/٢٧٦: قال شيخنا رحمه الله تعالى: بعد تسليم أن الحكاية ثابتة تدل هذه الحكاية على جلالة قدر الإمام، وقبول شيء عن مثل الحجامة إذا وقع نحو ذهول في المقام.

البخاري مناقبه في أحد من تصانيفه؛ لأنَّه لما بلغته مثالبه ومناقبه، غلب على ظنه مثالبه فقط وأعرض عن مناقبه. ثم إنَّ هذه أمور وعوارض تعتري الرجل، ولا يجب أن يستقر رأيه، كما أنك تسمع اليوم فسق رجل فتفر عنه، ثم تبلغ إليك محاسنه فيتبدل رأيك فيه وتحبه. فهذه أمور ليست مما يستقر عليه الإنسان، بل يبني على الأخبار. وأجد في الصحيح كثيراً من الرواية من تلامذة أبي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى؛ لأنَّه ترجم عنده مناقبهم. ولم أرَ من الشافعي رحمة الله تعالى حرفاً في هجو الإمام، بل ينقل من المناقب، حتى إني لم أرَ مناقب محمد رحمة الله تعالى أزيد ما رأيته في كلامه.

فمنها: إني حملت عنه وقرَّي بغير من العلم، ومنها: إنه كان يملاً العين والقلب، وإنَّه إذا تكلم فكأنما ينزل الوحي. وينقل عن أحمد ومالك رحمهما الله تعالى بعضاً من المناقب، وشيئاً من المثالب أيضاً. وسيبه وقوع الفتنة والمصائب من جهة الحنفية. وفي «تاريخ الخطيب» لفظ الكفر في حق الإمام! كبرت كلمة تخرج من أفواههم، إن يقولون إلا كذباً. وهو - أي الخطيب - شافعي في المذهب. وأجاب عنه السلطان^(١)، وسماه «السهم المصيب في كبد الخطيب»

(١) المراد بالسلطان هو الملك المعظم أبو المظفر عيسى ابن الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب الأيوبي الحنفي، المولود سنة ٥٧٨ هـ رحمه الله تعالى، وكتابه هذا طُبع في الهند في دلهي بمطبعة الجامعة الحلبية سنة ١٣٥٠، ثم طُبع بمصر سنة ١٣٥١ في نحو مائتي صفحة.

وقد صنف في الرد على الخطيب سوى الملك المعظم غير واحد من العلماء، منهم ابن الجوزي، وسماه «السهم المصيب في الرد على الخطيب»، وسبط ابن الجوزي وسماه «الانتصار لإمام أئمة الأمصار» في مجلدين كبيرين، وقد رد فيه على الخطيب رداً مшибعاً. وكذلك أبو المؤيد الخوارزمي رد على الخطيب في مقدمة كتابه «جامع مسانيد الإمام الأعظم» ١: ٣٨-٦٩ ردًا جيداً. والسيوطي وسماه «السهم المصيب في نحر الخطيب»، والعلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالى، وسماه «تأنيب الخطيب على ما ساقه

وقد طُبع الآن. وليراجع في هذه الأمور إلى الخارج والواقع؛ ألا ترى ماذا يفعل الناس اليوم؟ وكيف يتهم بعض بعضاً. (٣٥١-٣٥٠ / ١)

يحيى بن صالح (٢٢٢ هـ):

٤٢- يحيى بن صالح، وهو حنفي المذهب، ساكن الشام، عديل الإمام محمد في سفر الحج، وشيخ البخاري. (١٠ / ٢)
الإمام أبو عبيد (٢٢٤ هـ):

٤٣- وأبو عبيد هذا تلميذ الإمام أحمد، ومستفيد من محمد، ومدون
لعلم غريب الحديث، ويُعدُّ في الفقه مثل محمد. (٣٦١ / ٢)

= في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، وهو كتاب جامع وافٍ نحو مئتي صفحة من القطع الكبير، طُبع بمصر سنة ١٣٦١. انتهى من كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمة الله تعالى في تعليقه على «الرفع والتكميل للإمام اللكنوي» ص ٧٧، بزيادة يسيرة. وستأتي كلمة شيخ الإسلام مصطفى ضبri رحمة الله تعالى في الثناء على كتاب الكوثري المذكور آنفًا.
وقال العالمة المحدث الشيخ يوسف البنوري رحمة الله تعالى: وما ذكره الخطيب في «تاریخه» في الجزء الثالث عشر من ضد ذلك، فقد أصبح ذلك وصمة عار لكتابه أبداً
الدهر، وقد وفاه الكيل المكيل الأيوبي الملك المعظم عيسى بن أبي بكر في «السهم المصيب في كبد الخطيب»، وابن الجوزي في «السهم المصيب في نحر الخطيب»،
وسبط ابن الجوزي في «الانتصار لإمام أئمة الأنصار» في مجلدين، وهو صاحب التفسير في تسعه وعشرين مجلداً، وصاحب «مرآة الزمان» في أربعين مجلداً، وكان منمن
وضع له القبول في الأرض، يحضر وعظه الأمراء والعلماء، ويحضر مثل الموقف ابن
قدامة في وعظه، والموقف هو الذي يقول فيه ابن تيمية: ما دخل الشام بعد الأوزاعي مثله.
ورد كذلك الحافظ أبو المؤيد الخوارزمي في مقدمة «جامع المسانيد» ردًا جيدًا. وأخر
من قام للرد عليه البحاثة الكبير الشيخ محمد زاهد الكوثري نزيل القاهرة، فألف «تأنيب
الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» فشفى وكفى، وقد طُبع بمصر
حديثًا. «معارف السنن» ٣ / ٢٦١.

٤٤- وأبو عبيد^(١) هذا تلميذ محمد، ومعاصِرُ لأحمد وابن معين.

(٤٧ / ٣)

محمد بن مقاتل (٢٢٦ هـ):

٤٥- وفيه محمد بن مقاتل، وهو تلميذ ابن المبارك من الحنفية. كذا قال

الحافظ ابن تيمية. (٤٢٥ / ٢)

نعميم بن حماد (٢٢٨ هـ):

٤٦- وفي «الميزان» أن نعيمًا كان يُزوّر حكايات في أبي حنيفة. لا يقال: إن البخاري إنما أخرجه في الاستشهاد دون الأصول؛ لأننا نقول: إنه أخرجه في الأصول أيضًا، كما في باب فضل استقبال القبلة ص ٥٢، وفي موضع آخر أيضًا. فينبغي أن يقول ما في «الميزان» ويقال: إن معنى التزوير عدم

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: وأبو عبيد إمام غريب الحديث، وينقل في كتابه في «غريب الحديث» عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني، وهو من معاصرى يحيى بن معين وأحمد بن حنبل. قاله الشيخ. أقول - القائل البنوري - هو الإمام أبو عبيد القاسم ابن سلام بن إبراهيم البغدادي، المولود سنة ١٥٤ هـ، وقيل: ١٥٠ هـ، والمتوفى سنة ٢٢٤ هـ، كان أعلم أهل عصره بأيام الناس والنحو والغريب والفقه، وفيه يقول إسحاق ابن راهويه: أبو عبيد أوسعنا علمًا، وأكثرنا أدباء، وأجمعنا جمًعا.

وقال: إننا نحتاج إلى أبي عبيد، وأبو عبيد لا يحتاج إلينا. وقال: إن الله لا يستحبى من الحق، أبو عبيد أعلم مني ومن أحمد بن حنبل والشافعى. وفيه يقول أحمد بن حنبل: أبو عبيد يزداد كل يوم عندنا خيرًا. وله تأليف كثير، منه: «كتاب الأموال»، وطبع بمصر، وله كتاب «غريب الحديث»، ويفى في تأليفه أربعين سنة.

وأول من سمعه منه ابن معين، ووقف عليه عبد الله بن طاهر وقال: إن عقلاً دعا صاحبه لمثل هذا حقيق على ألا يُوحَّى إلى طلب المعاش. وأجرى له كل شهر عشرة آلاف درهم، كما في «الشدرات» و«ابن خلkan» وغيرهما.

المبالغة، لا أنه كان يزور نفسه، ولا في كونه مخالفًا لأبي حنيفة؛ لأنَّه كان منشئًا وكاتبًا للقاضي أبي مطیع البُلْخِي تلميذ الإمام، فأسرَّ بأمره لأمر. ثمَّ كان يرميه بالجهمية بعدُ. ومن مثل هذه الأشياء البخاريُّ قال: محمد بن الحسن جَهْمِيٌّ! مع أنَّ محمد بن الحسن يَرُدُّ على الجهم، ويقول: إنَّ الاستواء على العرش صحيح، ومن خالقه فهو جَهْمِيٌّ، كما في «الفتح» (ج ١٣).

وفي «المسايرة» لابن الْهُمَام: إنَّ أبا حنيفة ناظر مع جهم، ثمَّ قال في الآخر: أخرج عنِّي يا كافر. فالعجب أنَّهم كيف يطعنوننا بالجهمية! والله المستعان.

(٣٤٥ / ١)

٤٧- قوله: حدثنا حماد... واعلم أنَّهم قالوا: إنَّ نعيم بن حماد من رجال تعليقات البخاري، لا من مسانيدِه. ويَرُدُّ هذا الإسناد؛ فإنه وقع هاهنا في المسند أيضًا، على أنَّ الحاكم صرَح في «مستدركه» في كتاب الجنائز أنَّ البخاري احتاج بنعيم بن حماد، فطاح ما احتالوا بكونه من رجال التعليقات. وقد تكلمنا في نعيم بن حماد هذا. (٧٦ / ٤)

يحيى الحمانى (٢٢٨ هـ):

٤٨- يحيى بن عبد الحميد الحمانى، وهو الأَزْدِي، من علماء الكوفة، وكان يحيى بن معين يُوثقُه حتى الموت، وتردد فيه بعضهم، ولعله لا ذنب له غير أنه حَنَفِي، وإنَّ من الذنوب ما لا يُغفر عند بعضهم! (٧٣ / ٣)

= ومن شيوخه: شريك بن عبد الله النخعي وابن عيينة وابن المبارك وإسماعيل بن عياش وطبقتهم. وترجمه الخطيب في «تاريخه» من الجزء الثاني عشر، والذهبي في عدة كتبه، وياقوت في «معجم الأدباء»، وابن خلكان وغيرهم. «معارف السنن» ٥ / ٢١٤ -

الإمام يحيى بن معين (٢٣٣ هـ):

٤٩- إن يحيى بن معين ويعين بن سعيد القطان يقال: هما حنفيان. قلت: وهو على طريق السلف، لا كما شاع الآن. ثم إن رأيهما لم يكن حسناً في حق الشافعي رحمه الله تعالى، وإن لم يكن حسناً فإن الشافعي أجملُ من أن يجرح فيه مِثْلُهما. (٣٤٧ / ١)

٥٠- ثم ابن معين^(١) كان حنفياً. ومن مقالته: إنا نتكلّم في رجال قد ضربوا الأخيبة في الجنة قبلنا بِمِئَتين. ولما بلغت أبي حاتم مقولته هذه أطبق الكتاب، وما زال يبكي في مجلسه، ثم قال: وما بنا في الكلام عليهم من حاجة إلا دعتنا ضرورة، فتكلّم عليهم لهذه. (٢٩٠ / ٢)

٥١- فائدة: قال الذهبي: إن ابن معين حنفي، وترك أربعين صندوقاً في خدمة الحديث بعده، ولكنه لما تكلّم في الشافعي رماه الناس بالتعصّب. وقد أجب عنّه في طبقات الشافعية حتى قال قائل منهم: إن ابن إدريس هذا ليس هو الشافعي، بل هو رجل آخر. قلت: أما ابن إدريس هذا ليس إلا الشافعي، وإن كان الصواب أن ابن معين لم يعرف قدر الشافعي، فإنه أجملُ من أن يتكلّم فيه مثلُ ابن معين. (١٨٦ / ٤)

بشر الكندي (٢٣٨ هـ):

٥٢- وفي إسناده بشر بن الوليد الكندي، حنفي المذهب، تلميذ خاص لأبي يوسف. (٣٦٤ / ٤)

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: وابن معين أشد الرجال في حق الرجال. «معارف السنن» ٣ / ٣٨٥.

الكريبيسي (٢٤٥ هـ):

٥٣- الكريبيسي هو حسين بن علي الكريبيسي، من معاصرى أحمد رحمة الله تعالى، من كبار العلماء، وإنما حمل ذكره لما جرى بينه وبين أحمد من الخلاف. ومنه تعلم البخاري وداود الظاهري مسألة «لفظي بالقرآن مخلوق». ولم أطلع عليه بجرح فيه. فإن كانت هذه المسألة هي سبب الجرح فالبخاري أيضاً يصير مجروهاً. (١ / ٢٧٣)

٥٤- فائدة في الكلام في الكريبيسي: هذا هو حسين بن علي الكريبيسي، وهو رجل عظيم الشأن، من تلامذة الشافعى، معاصر لأحمد، وشيخ للبخاري. ومنه تعلم البخاري قوله: «لفظي بالقرآن مخلوق». ثم إن الناس اختلفوا فيه، ولا أعرف فيه شيئاً، إلا أن أحمد لم يكن راضياً عنه؛ لأنه ورَى في مسألة خلق القرآن، ولم يختر في التعبير ما اختاره الإمام أحمد. وتلك سُنة قد جرت من قبل أن من يقاسي المصائب، ويتحمل المشاق للدين، تُجلب قلوب الناس إليه، وينزل له القبول في الأرض، ويصير ذا وجاهةٍ ومكانةٍ بين الناس، فمدحه مدح، وقدحه قدح، كما ترى اليوم أيضاً. فلما تكلم أحمد في تلك المسألة وصُبِّتْ عليه المصائب التي علمها العوامُ والخواصُ، فصبر عليها؛ وُضع له القبول في الأرض، فكل من جرح فيه أحمد صار مجروهاً عندهم، ومن وثقه صار عندهم ثقة. وهذا هو السر في خموله، وإلا فلا ريب في كونه رجلاً عظيم القدر نبيه الشأن.

وفي كتاب «التاريخ» أن عقائد البخاري أكثرها مأخوذة من الكريبيسي، ومنها: «لفظي بالقرآن مخلوق»، فلو كان هذا سبباً للجرح فالبخاري أيضاً

قائل به، فيلزم أن يكون أيضاً مجرّحاً^(١) (٣٢٧ - ٣٢٨ / ٣)

الإمام البخاري (٢٥٦ هـ) وغيره من أئمة الحديث:

٥٥. ولفظ (هم) فارسي، وكان المصنف فارسياً، وجرى على لسانه نحوه في موضع من كتابه، كذلك أكثر المحدثين كانوا يعلمون الفارسية، كأبي داود السجستاني، وهو مغرب سistan، وما كتبه ابن خلkan فغلط. والترمذى وإن كان من ما وراء النهر لكن كان يُعرف الفارسية. كذلك ابن ماجه وعبد الله بن المبارك. وكان الشيخ العيني يعلم التركى أيضاً، ولم يكن الحافظ يعلمها. (١١٢ / ٣)

محمد بن إسحاق (٤٦٤ هـ):

٥٦. ومحمد بن إسحاق هذا معاصر للإمام أبي حنيفة، وضعفه الناس، والعجب منهم أنه إن أتى بالضعف في باب المغازي جعلوا يجرّحونه، والدارقطني يأتي بالمخطلات في باب الأحكام، ثم يبقى إماماً! وقد طالع أحمد كتبه ومع ذلك لا يرضى عنه^(٢). (٣٨٨ / ٢)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: والكرابيسى إمام حجة من أصحاب الشافعى، وثقة ابن عدى وغيره، والذي طعن فيه أحمد بن حنبل فإنما هو من أجل اللفظ بالقرآن، ومثل هذا التأويل ثبت عن الإمام الشافعى والبخارى أيضاً. «معارف السنن» ١ / ٣٢٥.

(٢) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: وقد صرحو في غير ما موضع بأنه (أي محمد بن إسحاق) لا يحتاج بما انفرد به من الأحكام، كالحافظ ابن حجر في «الدرایة» من كتاب الحج، وقبله الذهبي في «الميزان»، وقبل الذهبي البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٩٧ طبع الهند). ولفظه: «إنه لا يحتاج به في الحلال والحرام»، وهذا فضلاً عن كلمات قاسية فيه مما طفت به كتب الرجال، وشحنت به أسفار الجرح =

٥٧- ثم اعلم أن محمد بن إسحاق من أئمّة المغازي، وله سيرة شهيرة، إلا أنها عزيزة لا توجد^(١)، وسيرة ل תלמידه ابن هشام^(٢)، هذه توجد. (٤/٨٥) داود الظاهري (٢٧٠هـ):

٥٨- وكنت أرى أن داود الظاهري ليس رجلاً محققاً، فلما طالعت كتبه علمت أنه عالم جليل القدر، رفيع الشأن. (١/٢٤٣).

٥٩- وكان الظاهري سافر إلى أحمد، فلما بلغه أبي أن يلاقيه، وقال: لا أحب الملاقة بمن قال بخلق القرآن. (٤/٣٢٥)

الإمام أبو داود (٢٧٥هـ):

٦٠- وأما أبو داود فهو حنبي، راوي لفظة الإمام أحمد، كمحمد وأبي يوسف لفقه الحنفية. ومن عدّه من الشافعية فكأنه لم يقصد به إلا تكثير السواد، ولا ريب أنه حنبي، فاعلمه. (١/٣٠١)

= والتعديل. «معارف السنن» ٣/٢٠٥.

قال ابن الهمام رحمة الله تعالى: توثيق ابن إسحاق هو الحق الأبلغ، وما نُقل فيه لا يثبت، ولو صحي لم يقبله أهل العلم، كيف وقد قال شعبة فيه: أمير المؤمنين في الحديث. وروى عنه مثل الثوري، وابن إدريس، وحماد بن زيد، ويزيد بن زريع، وابن علية، وعبد الوارث، وابن المبارك. واحتمله أحمد وابن معين وعامة أهل الحديث. غفر الله لهم. وقد أطال البخاري في توثيقه في كتاب «القراءة خلف الإمام» له، وذكره ابن حبان في الثقات، وأن مالكاً رجع عن الكلام في ابن إسحاق، واصطلح معه، وبعث إليه هدية ذكرها. «فتح القدير» ١/٢٠٠.

(١) ولكنها الآن طُبعت. قال الإمام الشافعي رحمة الله تعالى: من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق. «سير أعمال النبلاء» ٧/٣٦.

(٢) قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: ابن هشام «سيرته» مهذبة من «سيرة ابن إسحاق»، وهي مأخذ من جاء بعده. «معارف السنن» ٣/٥١١.

الإمام بقى بن مخلد (٢٧٦هـ):

٦١- وبقي هذا محدث جليل القدر من تلامذة الإمام أحمد، وصنف في الحديث كتاباً جمع فيه ثلاثين ألف حديث. كذا ذكره الذهبي. وبقى من معاصر الإمام البخاري. وقد أخذ عن أحمد كثيراً، ولعله تعلم منه حين كان أحمد يجلس للدرس، ثم لما أتت عليه الحوادث في خلق القرآن تركه. وكان البخاري بلغه مرة وهو صغير السن، ثم رحل إليه بعد أن كان أحمد ترك التدريس. ولذا لم يخرج البخاري عنه إلا ثلاثة أو أربعة أحاديث، منها في ص ٦٤٢.

وكتاب بقى هذا لم يُفْزِ به الذهبي. والذهبى ممن قيل في حقه: إنه لو أقيم على أكمة والرواة بين يديه يعرف كلاً منهم بأسمائهم وأسماء آبائهم^(١).
(١٧٩/١)

٦٢- وقد مر -في العلم- قصة بقى بن مخلد، تلميذ الإمام محمد رحمة الله تعالى؛ حيث رأى في المنام أن النبي ﷺ سقاه لبناً، فلما أصبح استقاء تصديقاً للرؤيا، واعتراض عليه الشيخ الأكبر، وقال: أخطأ بقى في الاستقاء؛ فإن اللبن كان العلم، فلما استيقى خرج منه. وقد مر مني جوابه أن اللبن وإن كان علماً، لكنه معنى لا يخرج من الاستقاء. وإنما ذلك من جلالة قدره؛ حيث عامل

(١) قال العلامة المحدث الناقد الشيخ عبد الفتاح أبو غدة الحلبي، المتوفى سنة ١٤١٧هـ رحمة الله تعالى في تعليقه على «قواعد في علوم الحديث» بعد ما حکى قول إمام العصر الكشميري هذا في حق الذهبى: وكأنه أخذ المعنى من كلام السبكي حيث قال في «طبقات الشافعية الكبرى» في ترجمة الذهبى رحمة الله تعالى (٥: ٢١٦): شيخنا وأستاذنا الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد الله التركمانى الذهبى، محدث العصر، بحر لا نظير له، وكتز هو الملجاً إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظاً، وذهب العصر معنى ولفظاً، وشيخ الجرح والتعديل، ورجل الرجال في كل سبيل، كأنما جمعت الأمة في =

- الفوائد المستفادة من أمالى إمام العصر أنور شاه الكشميري

مع عطایاہ فی المنام ما یعامل مع ذاته الشریفة، فحمل عطایاہ أيضًا علی الحقيقة، لا مدخل فيها للشیطان كما لا مدخل له في رؤیة ذاته المبارکة الطیبة، وبالاستقاء لم یخرج منه شيء. ألا ترى إلى علمه وغزارته؛ حيث احتوى مسنده على ثلاثين ألف حديث، فذلك الذي كان من برکة اللین الذي سقاہ النبی ﷺ. (٤٩٢ / ٤)

الإمام الترمذی (٢٧٩ھ)، والإمام ابن ماجه (٢٧٣ھ):

٦٢- وتحسين الترمذی معتبر عندي. وقيل: إنه متساہل في التحسین^(١). ثم قيل: إن أكثر أفراد ابن ماجه ضعاف^(٢). والمراد عندي الرواۃ دون الروایات؛

= صعید واحد فنظرها، ثم أخذ يخبر عنها أخبار من حضرها. «قواعد في علوم الحديث» ص ٧٤، وانظر: «الرفع والتكميل» بتعليق الشیخ، ص ٢٨٦-٢٨٥.
وقال العلامة البنوری رحمه الله تعالیٰ: والذهبی ذهبی الرجال، فالقول قوله على كل حال. «معارف السنن» ٤١١ / ٥.

(١) قال العلامة البنوری رحمه الله تعالیٰ: وفي «التلخیص»: أنکر جماعة تحسینه - أي: کثیر ابن عبد الله، وهو ضعیف - على الترمذی. وفي «المیزان»: وأما الترمذی فروی من حديثه «الصلح جائز بين المسلمين» وصححه، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحیح الترمذی. وقال الحافظ أبو الخطاب بن دحیة: وکم حسن الترمذی في كتابه أحادیث موضوعة وأسانید واهیة، منها هذا الحديث. اهـ. قاله في كتاب «العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور»، وحکى عنه هذا الزیلیعی في «نصب الرایة» ٢١٨، ٢١٧ / ٣. «معارف السنن» ٤ / ٤٣٦.

(٢) قال العلامة المحدث الشیخ محمد يوسف البنوری رحمه الله تعالیٰ: وأكثر أفراده (أی: ابن ماجه) ضعیفة. «معارف السنن» ١ / ٢٧٩.

وقال في موضع آخر: وقلّما يصح أفراد «سنن ابن ماجه». أفاده الشیخ. ٣٢٨ / ٣.
وقد تحدث العلامة المحقق الشیخ محمد عبد الرشید النعمانی رحمه الله تعالیٰ عن حکم زوائد ابن ماجه من الأحادیث والرجال ببعض التفصیل، فقال: وقال الشیخ أبو الحسن السندی في تعليقه على «سنن ابن ماجه»: وقد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب

= الستة على سنن كثيرة انفرد بها عن غيره، والمشهور أن ما انفرد به يكون ضعيفاً، وليس بكللي، لكن الغالب كذلك.

وقد ألف الحافظ الحجة العلامة أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله تعالى في زوائد تأليفاً تبعه على غالبيها، وأنا إن شاء الله أنقل غالباً ما يحتاج إليه في هذا التعليق. اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب»: قلت: كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب، وفيه أحاديث ضعيفة جداً، حتى بلغني أن المزيّ كان يقول: مهما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالباً. وليس الأمر في ذلك على إطلاقه باستقرائي، وفي الجملة فيه أحاديث كثيرة منكرة. والله تعالى المستعان.

ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه: سمعت شيئاً من الحافظ أبو الحجاج المزي يقول: كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف. يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة. انتهى ما وجدته بخطه، وهو القائل: يعني...، وكلامه هو ظاهر كلام شيخه، لكن حمله على الرجال أولى، وأما حمله على الأحاديث فلا يصح، كما قدمت ذكره من وجود الأحاديث الصحيحة والحسان مما انفرد به من الأئمة الخمسة. اهـ.

قلت - القائل النعماني -: وعندي أنه لا يصح حمله على الرجال أيضاً؛ فإن في رجال الإمام ابن ماجه الذين انفرد بإخراج حديثهم عن الأئمة الخمسة طائفة لم يأتِ فيهم جرح معتبر، بل هم ثقات عدول من رجال الحديث الصحيح أو الحسن، كما لا يخفى على من سر نظره في «تهذيب الكمال» وفروعه.

وعلى هذا فلا يصح الحكم العام بالضعف على زوائد ابن ماجه من الأحاديث والرجال كليةما، وإن كان الأمر كما سبق من أن «سنن ابن ماجه» دون الكتب الخمسة في المرتبة؛ لكثرة ما فيها من الضعاف والمناكير والمواضيعات، ولا انفرادها بالرواية عن رجال متهمين بأعراض عنهم الأئمة الستة.

هذا، ومما يجدر التنبيه عليه هنا أن ترجيح الكتب الخمسة على «سنن ابن ماجه» إنما هو نظراً إلى المجموع، دون كل فرد من الأحاديث، فلا يلزم من ذلك أن يكون جميع أحاديث «البخاري» و«مسلم» مثلاً أصح وأرجح من جميع أحاديث ابن ماجه، كيف وقد تكون روایة البخاري وغيرها لبعض الأحاديث شاذة أو معلولة، وتكون روایة ابن ماجه =

لأنني وجدت فيما أفرد ابن ماجه أحاديث صحيحة أيضاً، نعم رواه المختصة
قلماً وجدتهم يبلغون الصحة. (١٥/٢)

محمد بن جعفر (٢٩٣ هـ):

٦٤- محمد بن جعفر، وهو غندر، وقد تحصل الفقه بمطالعة كتب زفر رحمه الله تعالى، وكان زفر رحمه الله تعالى ذهب إلى البصرة لحاجة له، فأصرّ عليه الناس أن يقيّم بها، فتوّفي هناك ولم يدركه غندر، فحصل الفقه من كتبه. ثم إن أهل البصرة كانوا ساخطين عن أبي حنيفة، فكان محمد بن جعفر لما يُلقي على الناس ويذكر مسائله لا يذكر اسم أبي حنيفة، حتى إذا مدح الناس على مسائله أُفصح باسمه، وقال: إنها هي مسائل أبي حنيفة، فسكت عليه الناس. هكذا ذكره الطحاوي. (٨٢/٢)

الزجاج (٣١٣ هـ) وغيره من أئمة النحو:

٦٥- واعلم أن أول من خدم القرآن وعلق عليه التفاسير هم النحاة، ويقال لهم: أصحاب المعاني، ومنهم الزجاج، وهؤلاء الذين أرادهم البعوبي في «معالم التنزيل» من قوله: قال أصحاب المعاني. ثم جاء المحدثون من بعدهم وجمعوا الآثار والأحاديث. ولا يُظن أن كل ما يُنقل عن السلف في باب التفسير يكون مرفوعاً، كيف وقد ثبت عندي كالعيان أن أكثرها ظنون وآراء وأذواق ووجدان. وقد مهدنا من قبل أن التفسير إذا لم يوجب تغييراً في العقيدة الإسلامية وتبديلاً في المسائل المتواترة فلا بأس به؛ فالزجاج منهم مر على

= تلك الأحاديث سالمة من العلة والشذوذ، كما لا يخفى على من درس الكتب الستة بمقارنة أحاديثها بما في كتب علل الحديث من النقد والقدح على كثير من أحاديثها، مع ملاحظة ما لأهل العلم في ذلك من وجوه الأخذ والرد. «الإمام ابن ماجه وكتابه السنن»

هذه الآيات وعدّها من أشكالها حكمًا وإعرابًا؛ لأن في ألفاظها نبوًا وتعقيداً في المعاني، وكذا الزمخشري أيضًا رجل من رجال هذا الفن، ففهمه أيضاً في إزالة هذا التعقيد، أما الرازمي فإن كان الناس يزعمون أنه يجول في الأطراف لكن له لفتة عندي إلى هذه الإشكالات أيضًا. ووجه الصعوبة في نظم القرآن عندي أنه أبدع بين كلام المؤرخ والفقيhe نوعًا ثالثاً؛ فإن المؤرخ يسرد القصة ولا تكون له بالمسائل الشرعية عبارة، والفقيhe يرتّب المسائل، ولا تكون له إلى الواقع عنایة. أما القرآن فإنه يساير مع الواقع شيئاً مع بيان الأحكام، فلا يحكي القصة مرسلاً، ولا يكتفي بذكر الأحكام بدون إيماء إلى القصة. (٤١٦-٤١٧)

الإمام الطحاوي (٣٢١هـ):

٦٦- ولا ريب أن الطحاوي أعلم بمذهب أبي حنيفة؛ لأنه تحصل فقهه بثلاث وسائط، فكان ينبغي أن يعتمد عليه. (٣٧٣/١)

٦٧- كان الطحاوي أعلم بمذهبهنا^(١). (٣٠٨/٢)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: والإمام الطحاوي كما قال شيخنا أعلم الناس بمذهب أبي حنيفة، بل أعلم الناس بالمذاهب كلها، وهو يروي عن الشافعي بواسطة، وعن مالك بواسطتين، وعن أبي حنيفة بثلاث وسائط. وفي كتاب الحج من كتابه «شرح معانى الآثار» عن أحمد بواسطة.

قال شيخنا: وهو إمام مجتهد ومجدّد كما قاله ابن الأثير الجزري. قال: أريد بكونه مجددًا من حيث شرح الحديث ومحامله وغواصيه والبحث والتحقيق، فهو إمام طريقة المبتكرة، حيث إن القدماء كانوا يقتنعون برواية الأحاديث في كتبهم من غير أن يستعرضوا البحث والتحقيق كثيراً. «معارف السنن» ١/١١٤.

وقال رحمه الله تعالى: «شرح معانى الآثار» هو أشهر كتب الإمام الطحاوي، متداول بين أهل العلم سلفاً وخلفاً، والطحاوي أعلم الناس بمذاهب الفقهاء خصوصاً بمذهب إمامه =

٦٨- وانظر إلى إنصاف الطحاوي أنه اختار مذهب الصاحبين. نعم وهو المرجو منه؛ فإن الإمام أبا جعفر الطحاوي إمام، وأول من أسس هذا الطريق - أي إخراج سبيل الأحاديث المتعارضة - حتى عَدَّه ابن الأثير في مقدمة «جامع الأصول» من المجددين. وأما كتاب النووي فقد سبقه الناس بمثله. (٣٥١ / ٣)

القمي (٣٢٩ هـ):

٦٩- رواه القمي عن ليث، والقمي هذا متهم بالتشييع، وأخرج عنه البخاري تعليقاً، وأخرج عن آخرين ممن اتهموا بالخروج أيضاً، وهؤلاء أكثر من اتهموا بالرفض، ولكنهم كلهم صدوق في اللهجة عدول؛ وذلك لأن الخوارج أصدق من الروافض؛ فإن الزلة العلمية لا تسقط بها العدالة، بخلاف الكذب، فالخوارج تُقبل روایتهم إن لم يثبت كذبهم؛ لأنهم ركبوا غلطًا علمياً، بخلاف الروافض؛ فإن مبنיהם على الكذب والزور، وهذا في باب الرواية أشد الجروح. (٣٦٥ / ٤)

الشيخ أبو منصور الماتريدي (٣٣٣ هـ):

٧٠- والشيخ أبو منصور تلميذ لمحمد بثلاث وسائط، ومعاصر للأشعري، ولعل الأشعري أسن منه، وقد جرى بينهما في بعض المسائل خلاف أيضاً، وعَدَّهُ شيخ الإسلام في «حاشية البيضاوي» في اثنين وعشرين موضعًا، وبعد الإمعان يشبه التزاع اللغطي. وأصحابنا المتقدمون ينسبونهم إلى الماتريدي مع حُسن الأدب بشأن الأشعري، وليسوا كالحنابلة؛ فإنهم يسيئون بشأنه. والحافظ ابن تيمية إذا مر بشيء من أشياء يسقط له في الكلام ولا يحاشي. (١١-١٢ / ٢)

أبو بكر الرازي (٣٧٠هـ):

٧١- والجصاص من القرن الرابع، حتى إن الْكَرِّخِيُّ الذي هو من معاصرِي الطحاوي من تلامذته، فرُتبة كتابه «أحكام القرآن» أعلى من «الكبيري» و«البدائع». وصاحب «البدائع» أرفع رتبة من «الكبيري». (٢٥٩/٢)

أبو بكر المقرئ (٣٨١هـ) وغيره:

٧٢- فائدة: واعلم أن أبا بكر المقرئ وأبا عروبة الحراني وابن مظفر البغدادي كلهم من تلامذة الطحاوي. أما أبو بكر فهو من أئمة الحديث، وقد جمع مُسند أبي حنيفة، ولا يوجد. وكذلك أبو عروبة من الأئمة، وجمع مسند أبي يوسف، وابن مظفر وهو حافظ أيضاً، وجمع مسند أبي حنيفة، ولا أريد أن هؤلاء كلهم حنفيون، بل أريد أن شَغَفَهم بجمع مسند الإمام الهمام من آثار تلامذتهم على الحنفي، فأدّوا حق تلامذتهم، وراغعوه حتى بقي ذلك من آثاره. (١٢٧/٣)

الخطابي (٣٨٨هـ):

٧٣- والخطابي فقيه معتدل المزاج، إمام فن الكلام والفقه وغريب الحديث، من المئة الرابعة، متقدّم على البيهقي، وقد كتب شيئاً مهماً في شرحه، وهو أن مجتهداً كاملاً لو أكفر أحداً من قياسه لاتبعناه فيه، كالائمة الأربع، ففهمت منه أنه معتدل المزاج؛ لأنَّه اعتبر بالأئمة الأربع، وحمل نفسه على تقليدهم في أمر الإكفار. (٣٣٥/٤)

ابن منده الأصبهاني (٣٩٥هـ):

٧٤- ابن منده الأصبهاني طاف إلى أربعين سنةً في طلب الحديث، وقطع

الفوائد المُنْقَاتَةُ مِنْ أَمَالِي إِمامِ الْعَصْرِ أَنُورِ شَاهِ الْكَشْمِيرِي

مسافة ألف ميل ماشيًا، فلما انصرف كان معه أربعون وقرًا من كتب الحديث.
(٢٦٧/١)

السلطان محمود الغزنوی (٤٢١ھ):

٧٥- رأيت في طبقات الحنفية أن السلطان محمود كان حفيًّا فقيهًا
وتصانيفه توجد في تلك الخطة. وطبقات الحنفية أثبتت عندي من طبقات
الشافعية. (١٥٥/٢)

أبو نعيم (٤٣٠ھ):

٧٦- أبو نعيم صاحب «الحلية» ليس من مخالفي أبي حنيفة، بخلاف
الخطيب. (٣٥٥/١)

القاضي أبو زيد الدبوسي (٤٣٢ أو ٤٣٠ھ):

٧٧- القاضي أبو زيد الدبوسي أول من دَوَّنَ علم الخلاف. وهو علم بين
الفقه وأصول الفقه. (١٢٧/٢)

ابن بطال (٤٤٩ھ):

٧٨- ابن بطال هو مالكي المذهب، وشارح متقدم للبخاري، ومن أهم
فوائده: أنه إذا ذكر مذهبًا ذكر معه أسماء جملة من ذهب إليه من الصحابة
والتابعين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. (٣٨٥/١)

الإمام ابن حزم (٤٥٦):

٧٩- إن ابن حزم إذا أخذ جانبيًا شد فيه^(١). (٢٤١/١)

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى في سياق بيان له: وهذا حافظ المغرب ابن حزم =

٨٠- ابن حزم، وقد عرف منه أن قلمه كسيف الحجاج. (٢٦١/١)

٨١- وابن حزم هذا كان أَجْلِيَّ من بلده من سعي المالكية، تُوفي في البرّية، ولم يكن معه أحد. وصنف عشرة آلاف من الأوراق، وجاء منها «المحلّى» مطبوعة. وعليه حاشية لبعض غير المقلدين، وتتبع أغلاطه الحافظ قطب الدين الحلبي الحنفي من المئة الثامنة. (٢١/٢).

الحافظ ابن عبد البر (٤٦٣ هـ):

٨٢- إن أبا عمرو بن عبد البر المالكي من المُتَقِّنين المُتَبَّتِّين في باب النقل. (٦٠ / ١)

الجرجاني (٤٧١ هـ):

٨٣- قال الكافيجي: إن الجرجاني محرومٌ من المعاني. (٣٠٢/٢)

صدر الإسلام البزدوي (٤٩٣ هـ) وأخوه نفر الإسلام البزدوي (٤٨٢ هـ)

٨٤- صدر الإسلام أبو اليسر، إنما اشتهر بأبي اليسر لكون تصانيفه أقرب إلى الفهم، ويُسمَّى أخوه الكبير بفخر الإسلام أبي العُسر؛ لكون تصانيفه على خلافه. (١٤٢ / ١)

الشيخ نجم الدين النسفي (٥٣٧ هـ):

٨٥- واعلم أن الشيخ نجم الدين عمر النسفي قد أَلْفَ كتاباً في الوقف، فلما رأيته تحيرتُ من كمال فصاحته وبلاعته، وهكذا يتعجب المرء مما نقل في «العالمة الكيرية» من عبارات الفقهاء؛ فإنها بلغت في الفصاحة وحسن البيان الذروة العليا. وهذا النسفي مقدم على صاحب «الكتنز»، ومحدث فقيه،

الفوائد المُتّقاة من أمالِي إمام العصر أنور شاه الكشميري

ومؤرخ كبير، صنف «تاريخ سَمْرَقَنْد» في اثنين وعشرين مجلداً. (٣٩٩ / ٣)
الزمخضري (٥٣٨ هـ):

٨٦- والزمخضري هو أحذق في هذا الباب - أي علم البلاغة - ولكن قل
من أدركه. (١٩١ / ٣)

٨٧- ورحم الله تعالى الزمخضري؛ حيث كان أعلم بهذا الموضوع.
(١٩٧ / ٣)

٨٨- ومن المعلوم أن الزمخضري أحذق من صاحب «القاموس»؛ لأنَّه
إمام اللغة. (٣٥١ / ٤)
السهيلي (٥٨١ هـ):

٨٩- والسهيلي صاحب «الروض الأنف» من العلماء المالكية، دقيق
النظر جدًا. (٢ / ٣)

صاحبَا «البداع» (٥٨٧ هـ) و«المبسُوط» (٤٨٣ هـ):

٩٠- وأعلم أن صاحبي «البداع» و«المبسُوط» معاصران^(١)، وظني أن
صاحب «البداع» أخذ من السرّخيسي، كما قالوا في «الهداية»: إنه مأخوذ من
المبسُوط. وهذا عندي خلاف التحقيق؛ لأن م坦ة عبارته وعدوبتها وفخامة

(١) هذا ليس بالمعنى الحقيقي؛ فإن العلامة الكاساني صاحب «بداع الصنائع» رحمه الله تعالى من علماء القرن السادس الهجري، والإمام السرّخيسي صاحب «المبسُوط» رحمه الله تعالى من علماء القرن الخامس الهجري. فالمراد أنهما كانوا متقاربين في الزمن بمعنى.
والعلامة الكشميري رحمه الله تعالى يظن أن الكاساني أخذ مسائلًا ومعلوماتٍ من «المبسُوط» للسرّخيسي.

كلماتها وجزالة ألفاظها تأبى ذلك^(١). (٢٩٨/٣)

(١) كان لإمام العصر العلامة أنور شاه الكشميري رحمة الله تعالى شغف بالغ بكتاب «الهداية»، وكان عميق المطالعة له، وكثير الاستفادة منه، فتجد أنه يحيل إليها المسائل الفقهية كثيراً في دروسه ومؤلفاته، ويأمر طلبه أن يطالعوها ويستفيدوا منها، حتى قال رحمة الله تعالى: من لم يدرس «الهداية» ثلاثين سنة لا تستحكم فتواه. وقد خرجت من فكرته الدقيقة الصائبة كلمات في منزلة هذا الكتاب الحافل الممتع. وإليك هذه الدرر الثمينة: قال رحمة الله تعالى: «ليس في أسفار المذاهب الأربع كتاب بمثابة كتاب «الهداية» في تلخيص كلام القوم، وحسن تعبيره الرائق، والجمع للمهامات في تفقهه نفس، بكلمات كلها دُرَرٌ وغُرَرٌ».

وقال رحمة الله تعالى: «براعة الإنشاء وفضل الأدب يظهر في إصلاح التعبير الأدبي في غوامض الأبحاث ومشكلات المسائل، ليست المزية في فصاحة عبارات الحدائق والأزهار، وذكر النسائم وخرير الأنهاres؛ فإنه باب طرقه كل شاعر وكاتب».

وقال رحمة الله تعالى: «لا يدرك شاؤ صاحب «الهداية» في فقهه ألف فقيه مثل صاحب «الدر المختار»؛ فإن صاحب «الهداية» فقيه النفس، علمه علم الصدر، وعلم صاحب «الدر المختار» علم الصحف والأسفار، وإن البنون بينهما لبعيد».

وقال رحمة الله تعالى: «سألني بعض الفضلاء: هل تقدر على أن تؤلف كتاباً مثل «فتح القدير» - وهو شرح «الهداية» - في الدقة والتحرير؟ قلت: نعم. قال: ومثل «الهداية»؟ قلت: كلا، ولو عدة أسطر».

وقال رحمة الله تعالى: «وقد صدق من قال من أفضلي الشيعة: إن كتب الأدب العربي في المسلمين ثلاثة: التنزيل العزيز، و«صحيح البخاري»، وكتاب «الهداية»».

قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى بعدما حكى أقوال الإمام الكشميري هذه : «وناهيك بهذه الكلمات من هذا الأستاذ الإمام - إمام العصر - في منزلة هذا الكتاب الجليل، وإنها ليست مجازفةً وإطراء، بل خرجت من فكرة دقيقة صائبة، غاصلت في درك الكتاب بمكافدة العناء والتعب، فقدم دُرَر تحقيقه للقوم التي أخرجها عن دركه بعد برها من الدهر». (تقدمة نصب الرأية للبنوري، ص ١٤).

قال الكشميري رحمة الله تعالى: «ورأيت مقوله لرافضي قال: من أراد العربية كفى له =

قاضي خان (٥٩٢ هـ):

٩١- قاضي خان أرفع رتبةً من صاحب «الهداية». قال العلامة القاسم ابن قطْلوبُغا في «كتاب الترجيح والتصحيح»: إنه من شيوخ صاحب الهداية، ومن أجيال علماء الترجيح. (١٨٦ / ١)

٩٢- وعليه الاعتماد عندي؛ لأن رتبة قاضي خان أعلى من الهداية. كما صرَح به العلامة قاسم بن قطْلوبُغا^(١). (٢٧٦ / ٣)

٩٣- وقاضي خان هو من أجيال أصحاب التصحيح والترجيح. ذكره العلامة القاسم في كتاب «التصحيح والترجيح». (٤٤ / ٤)

= القرآن و«كتاب البخاري» و«الهداية». قلت: لاريب أنه حق». «مقدمة فيض الباري» ص ٣٧.

وقال رحمه الله تعالى: «وينبغي الأخذ بما في «الهداية»، وإن كانت مرتبة «القدوري» أزيد». «فيض الباري» ٢ / ٣٤.

قال العلامة المفتى الأعظم لباكستان سابقاً الشيخ محمد شفيع، المتوفى سنة ١٣٩٦ هـ، رحمه الله تعالى: «إن الله سبحانه وتعالى منح شيخنا الإمام الكشميري رحمه الله تعالى الكمال في كل علم وفن. وكان هو يقول بنفسه: لوأردتُ لعارضتُ بفضل الله تعالى وكرمه الأدباء - مثل الحريري - في أدبهم، وكتب الشّر أحسن مما كتب الزمخشري والجُرجاني، إلا كتابين لا أقدر أن أؤلف مثلهما: «الهداية» و«گلستان». «أكابر ديويند كيا تهي» ص ٤٤.

وقال الشيخ مناظر أحسن الكيلاني، المتوفى سنة ١٣٧٥ هـ، رحمه الله تعالى: «كان يقول شيخنا الإمام أنور شاه الكشميري رحمه الله تعالى: إني أستطيع - وبالله الحمد - أن أؤلف كل كتاب من كتب السلف على طرازه الخاص، إلا أربعة كتب: القرآن الكريم، و«صحيح البخاري»، و«المثنوي»، و«الهداية»». «أنوار الهداية» ص ٤٨.

(١) قال البنوري رحمه الله تعالى: وطبقة القاضي خان أعلى من طبقة صاحب «الهداية»، =

ابن رشد المالكي (٥٩٥هـ):

٩٤- ابن رشد هذا أخذني عندي من ابن سينا، ويفهم كلام أرسسطو أزيد منه. (١٦٦/١)

٩٥- وابن رشد مع كونه فقيهاً عظيمًا عريته ناقصة. (٣٤٦/٤)

الإمام ابن الجوزي (٥٩٧هـ):

٩٦- ثم إن ابن الجوزي أدخل هذا الحديث في «الموضوعات»، وكذا حديثين من «صحيح مسلم»، وقد صرخ أصحاب الطبقات أن ابن الجوزي راكتب على مطابا العجلة، فيكثر الأغلاط، وقدرأيت فيه مصيبة أخرى، وهي أنه يرد الأحاديث الصحيحة كلما خالفت عقله وفكره، وصرح السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» أن ابن الجوزي غالٍ في الحكم بالوضع، حتى اشتهر في شدته، كما اشتهر الحاكم بالتساهل في التصحيح، ومن هاهنا لا يعبأ المحدثون بشرح ابن الجوزي وتصحيح الحاكم، إلا ما ثبت عندهم^(١). (٧٦/٤)

ابن دحية (٦٣٣هـ):

٩٧- ونقل العيني أن ابن دحية المغربي، وهو من حفاظ الحديث... وهو كثير الغرائب، فاعلمه^(٢). (٣٩٨/٢)

= كما صرخ به الحافظ قاسم بن قططويغا. أفاده الشيخ. «معارف السنن» ٢/٢٤٢.

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: إن تصحيح الحاكم لا يعتمد عليه كما لا يعتمد على تضعيف ابن الجوزي ما لم يوافقهما غيرهما من المحدثين. «معارف السنن» ٢/٢٤٢.

(٢) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: وأما ابن دحية نفسه فقد تكلموا فيه، وهو أبو الخطاب عمر بن الحسن الأندلسى الدانى السبti المحدث، توفي سنة ٦٣٣هـ، ترجم له

= الذهبي في «العبر» و«الميزان»، وابن حجر في «اللسان»، وابن خلكان في «وفيات الأعيان»، وابن كثير في «البداية والنهاية» من الجزء الثالث عشر، وابن العماد في «الشذرات» وغير واحد. قال الذهبـي فيه: متهم في نقله، مع أنه كان من أوعية العلم، دخل فيما يعيـه، وقال: كان مع فرط معرفته بالحديث وحفظـه الكبير له متـهمـاً بالمجازفة في النقل.

قال الشيخ (الكشميري): والقول فيه: إنه غير محتاجـ، لا يبالي في تأليفـاته، وأمرـه مرة سلطـان عصرـه بأن يعلـق شيئاً على كتاب الشهـاب القضاـعي، فألفـ كتابـاً تكلـمـ فيه على أحـاديـه وأـسـانـيـهـ، فـلـما وـقـفـ الملـكـ علىـ ذـلـكـ قالـ لهـ بـعـدـ أـيـامـ: قدـ ضـاعـ منـيـ ذـلـكـ الكـتابـ، فأـلـفـ كـتابـاً آخرـ مـثـلـهـ، فـفـعـلـ، فـجـاءـ فـيـ الـكتـابـ مـنـاقـضـةـ لـلـأـولـ، فـعـرـفـ السـلـطـانـ صـحـةـ ماـ قـيلـ عـنـهـ، وـعـزـلـهـ مـنـ مـنـصـبـ الـدـرـسـ.

وذكر الذهبـي تلكـ الحـكاـيـةـ لـهـ معـ الـمـلـكـ الـكـامـلـ كـمـاـ ذـكـرـهـ الشـيـخـ، وـكـانـ مـقـرـبـاـ لـدـيـهـ يـسـوـيـ المـلـكـ مـدـاسـهـ وـيـعـظـمـهـ وـيـحـتـرـمـهـ جـدـاـ، وـكـانـ أـدـبـ الـكـامـلـ فـيـ شـبـيـهـ، فـلـماـ تـمـلـكـ الـدـيـارـ الـمـصـرـيـةـ نـالـ عـنـهـ رـيـاسـةـ وـجـعـلـهـ شـيـخـاـ بـدـارـ الـحـدـيـثـ الـكـامـلـيـةـ بـالـقـاهـرـةـ، وـفـيـ عـزـلـهـ عـنـهـ ذـكـرـتـ أـمـرـ مـخـتـلـفـةـ، مـنـهـاـ: مـاـ ذـكـرـهـ الـذهبـيـ، وـمـنـهـاـ: أـنـ حـصـلـ لـهـ تـغـيـرـ وـمـبـادـئـ اـخـتـلاـطـ، وـقـيلـ غـيرـ ذـلـكـ، وـكـانـ ظـاهـريـ الـمـذـهـبـ، كـثـيرـ الـوـقـيـعـةـ فـيـ الـأـثـمـةـ، وـلـهـ حـكـاـيـاتـ عـجـيـبـةـ فـيـ التـهـاـونـ بـالـدـيـنـ وـالـمـجـازـفـةـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ. سـامـمـهـ اللـهـ بـفـضـلـهـ. انـظـرـ «الـعـمـدـةـ» (٣ / ٥٥٢).

قالـ الشـيـخـ: وـلـهـ كـتـابـ «الـتـنـوـيرـ فـيـ مـوـلـدـ الـبـشـيرـ النـذـيرـ» أـثـبـتـ فـيـ طـرـيـقـ مـحـفـلـ الـمـيـلـادـ، الرـائـجـ الـيـوـمـ فـيـ الـبـلـادـ، وـلـمـ يـكـنـ يـلـيقـ بـالـمـحـدـثـ أـنـ يـؤـلـفـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـبـدـعـةـ، وـإـنـماـ أـحـدـثـهـ صـوـفـيـ فـيـ عـهـدـ الـمـلـكـ إـربـلـ سـنـةـ سـتـ مـئـةـ وـلـمـ يـكـنـ لـهـ أـصـلـ فـيـ الـدـيـنـ.

قالـ ابنـ كثيرـ فيـ «الـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ» (١٤٥ / ١٤٥): اـشـتـغـلـ بـبـلـادـ الـمـغـرـبـ ثـمـ رـحـلـ إـلـىـ الشـامـ ثـمـ إـلـىـ الـعـرـاقـ، وـاجـتـازـ بـإـربـلـ سـنـةـ أـرـبـعـ وـسـتـ مـئـةـ، فـوـجـدـ مـلـكـهـ الـمـعـظـمـ مـظـفـرـ الدـيـنـ بـنـ زـينـ الـدـيـنـ يـعـنـيـ بـالـمـوـلـدـ الـنـبـويـ، فـعـمـلـ لـهـ كـتـابـ «الـتـنـوـيرـ فـيـ مـوـلـدـ السـرـاجـ الـمـنـيـرـ»، وـقـرأـ عـلـيـهـ بـنـفـسـهـ فـأـجـازـهـ بـأـلـفـ دـيـنـارـ.

قالـ ابنـ كثيرـ: قـدـ وـقـفـتـ عـلـىـ هـذـاـ الـكـتـابـ وـكـتـبـتـ عـنـهـ أـشـيـاءـ حـسـنـةـ مـفـيـدةـ. وـذـكـرـهـ اـبـنـ خـلـكـانـ أـيـضاـ فـيـ تـرـجـمـةـ أـسـعـدـ بـنـ مـمـاـتـيـ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ كـثـيرـ عـنـ ذـكـرـ الـمـلـكـ صـاحـبـ إـربـلـ = فـسـمـاـهـ «الـتـنـوـيرـ فـيـ مـوـلـدـ الـبـشـيرـ النـذـيرـ».

الشيخ الأكابر (٦٣٨هـ):

٩٨- وعندي أن الشيخ الأكابر رحمه الله تعالى من كُبراء هذه الأمة، وسباق غایات في علم الحقائق. (١٦٤/٢)

الحافظ ابن الصلاح (٦٤٣هـ):

٩٩- الحافظ الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح، هو شيخ الإمام التَّوْرِي، دقيق النظر، واسع الاطلاع، وليس صاحبه مثله في الحديث. (١/١)

الصغاني (٦٥٠هـ):

١٠٠- ثم إن الصغاني هذا هو الحافظ شمس الدين الصغاني، من علماء المئة السابعة، سافر من صغان -قرية- ونزل بلاهور، ثم رحل إلى اليمن، وهو إمام اللغة، حنفي المذهب، وصنف «المُحَكَّم» و«الْعُبَاب»، و«القاموس» مأخوذ من هذين الكتابين. (٣٥٧/٣)

صاحب القنية (٦٥٦هـ):

١٠١- وقال المخدوم الهاشم: إن تفردات صاحب القنية^(١) غير مقبولة؛

= ثم إنني لم أقف على اسم هذا الصوفي باليقين، ولعله فخر الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الصوفي الإربلي، وأما احتفال الملك مظفر الدين صاحب إربل فمشهور، كان ينفق عليه كل عام ثلاثة ألف دينار. واقتراً تفصيله في «تاریخ ابن خلکان» و«شذرات ابن العماد» و«تاریخ ابن کثیر». ومظفر الدين مع صغر مملكته كان من أجواد الملوك وأکثرهم بُرئا، وكان متديناً متورعاً، له عجائب في فعل الخيرات. توفي سنة ثلاثة وأربعين وستة، رحمه الله تعالى. «معارف السنن» ٤ / ٤٣٦-٤٣٨.

(١) قالشيخ الإسلام العلامة محمد تقى العثمانى حفظه الله تعالى: ومن الكتب الغير المعتمدة التي لا يجوز الإفتاء بمسائلها «القنية» للزاهى رحمه الله تعالى؛ فإن مؤلفه نجم الدين =

لأنه مُعتزلي الاعتقاد، وإن كان حنفي المذهب. وقد استمد كتابه من نحو خمسة عشر كتاباً من كتب المعتزلة. (٣٩٤ / ٢)

١٠٢- ورأيت في بياض المخدوم الهاشمي السندي أن صاحب «القنية» يأخذ التّقْوِيل عن كتب المعتزلة، فلينظره الناظر. وقد مرّ منا أنه معتزلي الاعتقاد، وحنفي في الفقه، إلا أن الآفة قد تدخل من جهة اعتقاده. (٤٣ / ٢)

العلامة التوربشتى (٦٦١هـ):

١٠٣- التوربشتى حنفي، متقدّم على الرazi رحمه الله تعالى، وكتابه هذا في العقائد أجود من «شرح المقدّس» وغيره. (٥٤ / ١)

١٠٤- زعم الناس أن التوربشتى شافعى المذهب. قلت: بل هو خلاف الواقع، وهو حنفي، تلميذ البغوى، متقدّم على الإمام الرazi. وإنما توهم من توهم لذكره في طبقات الشافعية، وكونه محدّثاً. (٣ / ٢)

١٠٥- أما فضل الله التوربشتى شارح «المصابيح» فمن كبار الحفاظ، هو

الزاہدی معروف بكونه عالماً، ومعروف أنه معتزلي الاعتقاد، وحنفي الفروع، ولكن كتابه =
هذا معروف بنقل روايات ضعيفة، وقد ذكر قبل كل مسألة رمزاً لأخذ تلك المسألة، وقد
شرح الرموز في مقدمة كتابه، ويوجد في هذا الفهرس أسماء كتب غريبة لا يسمع عنها
خبر، نعم إذا كانت المسألة في «القنية» منقوله من المآخذ المعتبرة فلا بأس بالاعتماد
عليها.

وقد ذكر مثلاً في «القنية» أن الكحل يجب تركه يوم عاشوراء، وذكر الطحاوي رحمه الله تعالى في باب ما يفسد الصوم من شرحه لـ«الدر المختار» أن هذا لا يعول عليه؛ لأن «القنية» ليست من الكتب المعتبرة، وكذلك كتابه «الحاوي» معروف بنقل روايات ضعيفة، كما صرّح به الشامي رحمه الله تعالى في كتاب الإجازة من «تنقیح الحامدية». «أصول الإفتاء مع شرحه المصباح» ٢ / ٧٧-٧٨.

حنفي، لا كما زعم^(١). (١٦١/٢)

الإمام النووي (٦٧٦هـ):

١٠٦ - النّووي من المُفَيِّدِين^(٢) عندِي، وقد لا يُعَدِّلُ في حُقُّ الْحَنَفِيَّةِ.

(١٠٦/١)

١٠٧ - والنّووي لم يحقق مذهب الحنفية، حتى أظن أنه غلط في نقل مذهبنا في نحو مئة مسألة. بخلاف الحافظ ابن حجر؛ فإني لا أذكر خطأه في ذلك إلا في مسألةٍ من باب الزكاة. (٧٧/٣)

الرضي (٦٨٦هـ):

١٠٨ - ثم إن الرضي لا أدرِي ماذا حاله في المسائل، غير أنه كلما يسمى الإمام أبا حنيفة أو الإمام الشافعي يسميهما بالعز والاحترام، وهذا الذي -

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البخاري رحمه الله تعالى: وهو الحافظ فضل الله التوربشتى شارح «المصابيح»، وهو حافظ حنفي متقن، ولكن أوهم البعض أنه شافعى كونه تلميذًا للشيخ محيى السنة البغوى. «معارف السنن» ١/٣٧٣.

(٢) قال العلامة المحدث الناقد الشيخ عبد الفتاح أبو عُده رحمه الله تعالى في تعليقه الحافل على «الرفع والتكميل» للإمام الأئمّة (ص ٥٩-٦٠): (المُفَيِّد) لقب من ألقاب المحدثين، ورتبة من رتبهم، تأتي فوق رتبة (المُحَدِّث). قال شيخنا المحدث عبد الله بن الصديق الغماري حفظه الله تعالى:

المفید من جمع شروط (المحدث)، وتأهل لأن يفيد الطلبة الذين يحضرون مجالس إملاء (الحافظ)، فيبلغهم ما لم يسمعوه، ويفهمهم ما لم يفهموه؛ وذلك بأن يعرف العالي والنازل، والبدل والمصادفة والموافقة، مع مشاركة في معرفة العلل. وهي رتبة استُحدثت في القرن الثالث. ثم تكلم الشيخ عن هذا اللقب أنه متى ابتدأ استعماله ومن لُقب به من المحدثين مفضلاً. فراجعه إذا شئت. ص ٦٠-٦٣.

يعني تصريحه بأن حرف «أنى» في القرآن ليس بمعنى «أين»، بل بمعنى مِنْ أين - يريبني في كونه شيعياً، فيمكن أن يكون تفضيلياً؛ فإن احترام الأئمة ممن يكون شيعياً يكاد أن يكون مُحالاً. (١٦٣ / ٤)

الحافظ ابن دقيق العيد (٧٠٢ هـ) :

١٠٩ - الشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد هو من أعيان القرن الثامن، ويُقال: إنه شافعى ومالكى، وقال الشاه عبد العزىز رحمه الله تعالى في «بستان المحدثين»: إنه لم يخل رجل مثله أجود علمًا وأدق نظرًا، لا في السلف ولا في الخلف. وله كتاب شهير بين الأنام بـ«الإمام» في خمسة عشر مجلداً، ولم يطبع، وليس مفقودًا، وقد طالعت نسخته. وله شرح يُسمى بـ«الإمام». وقد طُبع من إملائه «أحكام الأحكام».

ورُوي أن الحافظ شمس الدين الذهبي ذهب إليه مرّة، وكان الشيخ في شغل له، فسلم عليه، فردد عليه السلام، وقال: من أنت؟ وقد كان سمع اسمه دون لقبه، فأجابه باسمه ولم يذكر لقبه، فسأله الشيخ عن أبي محمد الكاهلي من هو؟ فأجاب من ساعته: إنه سفيان بن عيينة، فنظر إليه الشيخ من القرن إلى القدم، وكأنه تحير من سرعة جوابه.

وكان الشيخ معاصرًا لابن تيمية، ولم أر في التراجم أن الحافظ لقيَ الشيخ أم لا؟ مع أن الحافظ أقام بمصر إلى زمانه، وكان الشيخ أيضًا هناك، فإن لم يكن لقيه فكأنه لم يحسن.

وكان الشيخ تقى الدين رحمه الله تعالى من أهل الطريقة، صاحب الكرامات الباهرة، معتدل المزاج، لم يكن يتعصب للمذهب، ويتكلّم بغایة الإنصاف، حتى إنه ربما يأتي بكلام يفید الحنفیة، ويترشح منه أنه يقصدها.

بخلاف الحافظ ابن حَجَر رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ لَا رَيْبَ أَنَّهُ حَافِظٌ، يَتَكَلَّمُ فِي غَايَةِ الْمَتَانَةِ وَالْتَّيقِظِ، لَكِنَّهُ لَا يَرِيدُ أَنْ يَتَفَعَّلَ الْحَفْفَيَةَ مِنْ كَلَامِهِ وَلَوْ بِجُنَاحِ بَعْوَضَةٍ، فَإِنَّ حَصْلَهُ فَذَلِكَ بِلَا قَصْدٍ مِّنْهُ!

وَنظِيرِهِ - يَعْنِي الشِّيخَ تَقِيَ الدِّينِ - فِي الْعَدْلِ وَالنَّصْفَةِ مِنَ الْحَافِظِ الزَّيْلَعِي رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَانَ أَيْضًا مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ. وَقَدْ جَرِبَ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ ذَلِكَ الْعَدْلُ وَالْإِنْصَافُ، وَنَرَجُوهُمْ فَوْقَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ. وَالشِّيخُ ابْنُ الْهُمَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَيْضًا مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ، وَهُوَ مِنْصِفٌ أَيْضًا، غَيْرُ أَنَّهُ قدْ يَخْرُجُ عَنِ الْاعْدَالِ يَسِيرًا لِحَمَامَيَةِ مَذَهْبِهِ^(١). (١٠٧ / ١)

الْحَافِظُ ابْنُ تِيمِيَّةَ (٧٢٨هـ):

١١٠- الْحَافِظُ ابْنُ تِيمِيَّةَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي طَبْعِهِ سَوْرَةً وَحِدَّةً، فَإِذَا عَطَفَ إِلَى جَانِبِ عَطْفٍ وَلَا يُبَالِي، وَإِذَا تَصَدَّى إِلَى أَحَدٍ تَصَدَّى وَلَا يُحَاشِي، وَلَا يُؤْمِنُ مِثْلُهُ مِنِ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا مُتَبَحِّرًا. (٥٩ / ١)

١١١- أَمَّا الْحَافِظُ ابْنُ تِيمِيَّةَ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ بَحْرٌ مَوَاجٌ لَا سَاحِلَ لَهُ، وَلَكِنَ شَدَّ^(٢) فِي مَسَائِلِ الْأَصْوَلِ وَالْفَرَوْعَ عنْ جَمِيعِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَالْحَقُّ

(١) وقد حكى الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هذا النص برمته واستحسنه في تعليقه على «الرفع والتكميل» للإمام الْكَنْتُونِي، حيث قال: ورأيت لشيخ شيوخنا الإمام الْكَشْمِيرِيَّ كَلِمَةً عَادِلَةً صَادِقَةً، تعرَّفَ بِمَقَامِ الْإِمَامِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، فاستحسنت ذِكرَهَا.

ثُمَّ ذُكِرَتْ هَذِهِ فِي ص ٩٨-٩٩.

(٢) قال العلامة البنوري رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: شذوذ ابن تيمية في مسائل الطلاق نظير شذوذه في مسائل أخرى أصولاً وفروعاً، وهي كثيرة جداً، ومشابهنا مع الاعتراف بسعة علمه واستبحاره المدهش يردون عليه في شواذاته، ولا يسايرون معه في شيء، وقد قام عصبة من أجياله أهل عصره ومن بعده بالرد عليه في هذه المسائل وغيرها؛ كالحافظ تقى الدين أبي الحسن السُّبْكِيُّ، والكمال الزَّمْلَكَانِيُّ، وابن جَهْنَبَلٍ، وابن الفركاج، والعز بن =

مع الجمهور. وينكر الكشف والكرامات، غير أنه قائل بمِصداق الكشف، ويسميه فراسة المؤمن تبعاً للحديث. وبالجملة هو صاحب الكشف أيضاً، غير أن في طبعه حدةً وشدة، فيزعم تحقيقه كالوحى النازل من السماء، وإن كان خلاف الواقع، ولا يبالي بمن خالفه، وإن كان على الحق.

وهذه طبقات من الناس خلقهم الله تعالى على مراتب:

- فَمِنْهُمْ مَنْ يُطْبَعُ عَلَى الْاعْتِدَالِ وَالنَّصْفَةِ، كَالشِّيخِ تَقِيِ الدِّينِ ابْنِ دَقِيقِ
الْعِيدِ، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَالزَّيْلَعِيِّ.

- وَمِنْهُمْ مَنْ يُطْبَعُ عَلَى هَذِهِ الشَّدَّةِ، كَالحَافِظِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ.

- وَمِنْهُمْ مَنْ يُطْبَعُ عَلَى غَايَةِ التَّيْقُظِ مَعَ شَدَّةِ التَّعَصُّبِ، كَالحَافِظِ ابْنِ حَجَرِ.

(١٦٤ / ٢)

١١٢ - فائدة: مشهور أن الحافظ ابن تيمية لم يكن حازقاً في النحو. ورحل إليه أبو حيّان، حتى إذا بلغه بعد ضرب الأكباد سأله عن بعض مسائل النحو، واستشهد له بكلام سيبويه، فقال له ابن تيمية: إن سيبويه قد سها في سبعة عشر موضعًا، فغضِّب عليه أبو حيّان، وقام عن مجلسه ثم لم يزل بعد ذلك يهجوه. (٣١٩ / ٤)

١١٣ - فائدة: واعلم أن الذهبي كتب كتاباً إلى ابن تيمية: إنك تزعم أنك كتبت عقائد السلف في رسائلك، وهذا غلط؛ فإنه من آرائك. وكنت قد نصحتك في سالف الزمان ألا تطالع الفلسفة، فأبىت إلا أن تفعله، فسما شربته. فسمى الذهبي الفلسفة سمّا. (٤ / ٣٣٣)

= جماعة، والصلاح العلائي، والتقي الحصني، وغيرهم من الأعلام. «معارف السنن»
٤٧٢ / ٥

الحافظ برهان الدين الحلبي (٧٣٥هـ):

١١٤- فائدة: واعلم أن الحافظ برهان الدين الحلبي الحنفي يقال له: ابن سبط العجمي أيضاً، وهو متاخر عن الزيلعي بقليل، وهذا الذي كان الحافظ ابن حجر فَوَضَّأَ إِلَيْهِ جمِيعَ كُتُبِهِ لِيُسْتَفِيدَ مِنْهَا مَا شاءَ، إِلَّا أَنْ مُصْنَفَاتِهِ ضَاعَتْ فِي زَمْنِ تِيمُورِ، وَكَانَ الظَّالِمُ أَحْرَقَهَا بَيْنَ عَيْنِيهِ لِيُزِيدَهُ حَزْنًا وَحَسْرَةً، فَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. (٤/٢٩٢)

الطبيبي (٧٤٣هـ):

١١٥- إن الطبيبي هو أقعد بالعربيّة^(١). (٢/٢٨٠)

صاحب «شرح الوقاية» (٧٤٧هـ):

١١٦- وصاحب «شرح الوقاية» وإنْ كان أصولياً، لكنه ليس كابن الهمام؛ فإنه أحذق منه. (٣/١)

الذهبي (٧٤٨هـ):

١١٧- قوله: «فَكُنْتَ سَمْعَةُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ... وَمَرَّ عَلَيْهِ الْذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» وَقَالَ: لَوْلَا هِيَةُ الْجَامِعِ لَقَلَّتْ فِيهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَكَانَ الْذَّهَبِيُّ لَمْ يَتَعَلَّمْ

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: وصار كتابه هذا (أي: الكاشف عن حقائق السنن شرح مشكاة المصايح) أصلًا ومدارًا في بيان مزايا البلاغة في الحديث، وهو - الطبيبي - ليس بحافظ الحديث، غير أنه فاق الحافظ ابن حجر في بيان نكات البلاغة بكثير، والحافظ مستفيد من كتابه. كما أفاده شيخنا إمام العصر. «معارف السنن» ١/٢٤١.

وقال العلامة البنوري رحمه الله تعالى بمناسبة أخرى: وجلالة قدره في أسرار العربية فيها لا تنكر. المرجع السابق، ٣/٢٢٩.

علم المنطق. قلت: إذا صَحَّ الحديث فليُضْعَفْهُ على الرأس والعين، وإذا تَعَالَى شيءٌ مِنْهُ عن الفهم فلْيُكْلِمْهُ إِلَى أَصْحَابِهِ، وليُسْبِّيهِ أَنْ يُجْرِحْ فِيهِ. (٤٢٨/٤)

الحافظ جمال الدين الزيلعي (٧٦٢هـ):

١١٨ - الزيلعي رفيق للحافظ زين الدين العراقي، وكان يصنف في هذه الأيام تخریج «الإِحْيَا»، والزيلعي تخریج «الهداية»، وكان يرافق أحدهما الآخر، فإذا ظفر أحدهما بحديث نادر أرسله إلى الآخر؛ ليستفيد منه في تصنيفه^(١). وظني أن الزيلعي أحفظ من الحافظ ابن حجر. وقد صنف الحافظ «فتح الباري» في اثنين وعشرين سنة، وصنف العيني شرحة في عشر سنين. (٣٦٨/١)

١١٩ - وأعلم أن الزيلعي إذا يخْرُجْ حديثاً غريباً ينبئ أَوْلَى على غرابتة، ثم يخرج ما يكون في معناه^(٢)، بخلاف الحافظ ابن حجر؛ فإنه يخْرُجْ أحاديث الشافعية ولا ينبئ على غرابتها. (٣٢/٢)

(١) قال العلامة محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى: وقد كان جمال الدين الزيلعي هذا مرافقاً لزين الدين العراقي في مطالعة الكتب الحديثية لتخریج الكتب التي كانا قد اعتنى بتخریجها، فالعربي تخریج أحاديث «الإِحْيَا» والأحاديث التي يشير إليها الترمذى في كل باب، والزيلعي لتخریج أحاديث «الهداية» «والكتاف»، وكل منها يعين الآخر. وقال بعد صفحه: وأحاديث «الهداية» في الفقه الحنفي للزيلعي، وهو المسمى «نصب الرأي لأحاديث الهداية»، وهو تخریج نافع جداً، به استمدَّ مَنْ جاء بعده من شراح «الهداية»، بل منه استمدَّ كثيراً الحافظ ابن حجر في تخاريجه، وهو شاهد على تحرره في فن الحديث وأسماء الرجال، وسعة نظره في فروع الحديث إلى الكمال. «الرسالة المستطرفة» (ص ١٨٦ و ١٨٨).

وهكذا قال الإمام اللكتوني رحمه الله تعالى: به استمدَّ من شراح «الهداية»، بل به استمدَّ كثيراً الحافظ ابن حجر في تخاريجه، كتخریج أحاديث «شرح الوجيز» للرافعي وغيره. «الفوائد البهية» لللكتوني.

(٢) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: إنَّ أبعد الحنفية عن =

القاضي بدر الدين الشبلي (٧٦٩هـ):

١٢٠ - القاضي بدر الدين الشبلي تلميذ الذهبي، عالم جليل القدر، إلا أنه توفي في شبابه فلم يشتهر بين الناس. (٥٨/٢)
صاحب «القاموس» (٨١٧هـ):

١٢١ - وصاحب «القاموس»^(١) كما أنه لُغوي كذلك حافظ للحديث أيضاً. وقد سمع مرة أربع مئة سطر فواعها من ساعته. وقد صنف «القاموس» في اليمن. وهو شافعي، ومعتقد لأبي حنيفة، إلا أنه قد يتجاوز عن الحد في حماية مذهبة. وله رسالة بالفارسية سماها «نور سعادت»، أتى فيها بروايات لا أصل لها عند المحدثين، وهكذا قد يذكر لتأييد مذهبة أسماء الصحابة، ولا يكون له أصل، ولا يكون مقصوده منه إلا تكثير السواد، كما فعله في مسألة رفع السبابة؛ فإنه لم يثبت عما ذكره من عدد الصحابة قط. وهكذا فعل في رفع اليدين؛ فقد عد فيه جماعات كثيرة، مع أنه خلاف الواقع. (٣٠١/١)

١٢٢ - ووافقنا عليه صاحب «القاموس» مع كونه شافعياً متعصباً؛ فإنه

العصبية المذهبية وأئزهم لهجة وألينهم قولًا وأشدتهم تسامحاً مع الخصوم باعتراف من مثل الحافظ ابن حجر هو الشيخ الحافظ جمال الدين الزيلعي. «معارف السنن» ٣٦٣/٢.
وقال العلامة البنوري رحمة الله تعالى بمناسبة أخرى: والزيلعي رحمه الله تعالى متثبت في النقل باعتراف الخصوم، وكثيراً ما يحكى ما يخالفه من غير أن يتعقبه بشيء، كما اعترف به الحافظ ابن حجر. أيضاً، ٤٥١، ٢٥٣، ٤٧٣.

وقال رحمة الله تعالى في موضع آخر: إن الزيلعي متثبت جداً في النقل، ينقل عن الأصل بلغظه، وإن كان النقل بالواسطة فيذكرها. وقد فاق الحافظ ابن حجر في التثبت والاحتياط في النقل. أيضاً، ٤/١٩٠، ٣٧٠.

(١) هو مجده الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروزآبادي.

يراعي مذهبه في بيان اللغة أيضاً، نعم هو معتقد لأبي حنيفة أيضاً، وقد كان بعض أهل زمانه كتب رسالة في مناقب أبي حنيفة ونسبها إليه، فلما بلغ أمرها إليه تبرأ منه، وقال: إنه افتراء علىي، وأنا أخضع لجلالة قدره، وأمر بحرقها.

والأسف كل الأسف على أن داهية التعصب قد ألمت في باب الجرح والتعديل أيضاً، فيسامحون عمن وافقهم في المذهب، ويماكسون فيمن خالفهم؛ كالذهبي؛ فإنه يراعي الحنبلية، ولا يغفر للأشعرية، وأما الحافظ فإنه لا يغمض عن الحنفية، وكأنها عنده ذنب ليس فوقها ذنب!

وبعد، فإنهم لمعذرون؛ لأنه من يسمع يخل، فإذا لم يبلغهم من الحنفية إلا أنهم أصحاب بدعة وقياس، وأشرب به قلوبهم، لم يتكلموا إلا ما ناسب بما أخبروا به، ولم يتحملوه إلا ما حمل إليهم، ولكن من جرب الحال منهم وحقق الأمر فحاشاه أن يطيل لسانه في شأنهم. وكفاك محمد وأبو يوسف من تلامذته، وأما محمد فهو الذي تخرج عليه الشافعي، وقال فيه: إنه كان يملا العين والقلب، وكان إذا تكلم فكانما نزل الوحي. فأما أبو يوسف فأمره معروف. وقد قدمنا بعض الكلام في أوائل كتاب العلم. وبالجملة إن انتهى الأمر إلى اللغة فهي للحنفية خاصة، وليس لغيرهم فيها حظ. (٢٤٥ / ٣)

١٢٣ - صاحب «القاموس» هو من معتقدي الشيخ الأكبر، وكذا هو من معتقدي الإمام أبي حنيفة أيضاً؛ كما في «طبقات الفيروزآبادي»؛ رسالة صنفت في طبقات الحنفية^(١). (٤ / ٢٣١)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى بعدما حكى عن صاحب «القاموس» معنى الصعيد الطيب: لم يمكنه رعاية مذهبه تماماً؛ فإنه يراعي مذهبه في اللغة، ومع هذا فله اعتقاد حسن في الإمام أبي حنيفة، وألف كتاباً في طبقات الحنفية المعروف بـ«طبقات الفيروزآبادي». كذا أفاده شيخنا الإمام. «معارف السنن» ١ / ٤٠٦ - ٤٠٧.

الوزير محمد بن إبراهيم (٨٤٠هـ):

١٢٤- الوزير محمد بن إبراهيم، وهو زيدي من القرن الثامن، وكان أخوه الكبير ملكاً، وهذا وزيراً له، وكانت السلطنة في آبائه من نحو ألف سنة. والزيدية لا يسبون الصحابة. وكتب أهل السنة كلها حجّة عندهم، غير أنهم يفضلون علياً رضي الله تعالى عنه. وكتابهم «المجموع» لزيد ابن علي، وهو ابن زين العابدين، وهو راوٍ لبعض أحاديث أبي داود في موضوعين أو ثلاثة. وعلى ذلك «المجموع» حاشية للوزير المذكور. وفيها أن إطلاق النجس لا يصح على المؤمن حقيقة ولا مجازاً. قلت: ونفي المجاز مشكلاً. ويعلم من حاشيته أنه رجل دقيق النظر. واستجاز من الحافظ ابن حجر حين سمع أنه جاء للحج، وسافر له من صنعاء اليمن، فأجازه الحافظ. (٣٦١/١)

الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ):

١٢٥- الحافظ ابن حجر متثبت في النقل عندي^(١). (١٢٢/٢).

١٢٦- واعلم أنه قد علم العلماء وعلمت الأمة أن ماء زمزم لما شربَ له، فحفظه كُلُّ في زمان حجه، ودعا ما بلغت أمتيه؛ فذكر الحافظ أنه دعا أن يُرزق حفظ الذهبي، فلما تشرف من زيارة البيت ثانية رأى أن حفظه قد فاق عليه، وكذلك دعا السيوطي أن يُرزق الحذاقة في ستة فنون. قلت: وتلك الفنون تكون من فنون الدين، وإلا فالفنون العقلية؛ فإنه كان قائلاً بعدم جوازها. وهكذا الشيخ ابن الهمام لما بلغه دعا بأن يُرزق الاستقامة على الدين، والوفاة على السنة البيضاء. ويال له من دعاء سبق الأدعية كلها! أقول:

(١) قال العلامة المحدث محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: الحافظ - أي: ابن حجر - متثبت في النقل غير متهم فيه. «معارف السنن» ٢/١٥٣، ٣٥٤.

ولعل مراد الحافظ من زيادة الحفظ على الذهبي في حق المتون، أما في حق الرجال فلا أراه فاق عليه.

ثم إن الشيخ ابن الهمام كما اقتفي الحافظ في دعائه كذلك اقتداء في التصنيف أيضاً؛ حيث صنف في سفر الحج رسالة في أحكام الصلاة سماها «زاد الفقير». وهي رسالة جيدة في أحكام الصلاة. ولعله قد كان بلغه أن الحافظ أيضاً صنف رسالة في سفره، سماها «نخبة الفكير». ولعل الشيخ استجاز من الحافظ كتابة، ولا أراه أن يكون لقيه؛ وذلك لأنه نقل روایته في «الفتح» - أي: «فتح القدير» - عن الحافظ، وذكره عن لفظ «شيخنا». فهذا يدل على تلمذة، ولا أقل من أن تكون كتابة^(١). والله أعلم. (١٠١ / ٣)

(١) ذكر البنوري رحمة الله تعالى أن الشيخ الكشميري رحمة الله تعالى قال: ومن فضائل شرب ماء زمزم قبول الدعاء عند شريبه، وعليه واقعة الحافظ ابن حجر ثم ابن الهمام ثم السيوطي. وذكر حديثاً في فضله فراجعه. أقول: وقد عقد الشيخ ابن الهمام بعد شرح قول صاحب «الهداية»: «ثم يأتي زمزم فيشرب من مائتها» فصلاً طويلاً نفيساً في فضل مائتها وما يدور حولها. انظر: «فتح القدير» ٢ / ٣٩٨ - ٤٠٠.

وذكر فيه أن عبد الله بن المبارك شربه لعطش يوم القيمة. وعن جماعة من العلماء: أنهم شربوه لمقاصد فحصلت، منهم صاحب ابن عينة المتقدم، حكاه الدينوري في «المجالسة»، والشافعي شربه للرمي، والحاكم لحسن التصنيف، وشيخنا شهاب الدين العسقلاني شربه أولاً لأن يكون حفظه مثل الذهبي في الحديث، ثم بعد نحو عشرين سنة لرتبة أعلى منه، وشربه الشيخ ابن الهمام للاستقامة والوفاة على حقيقة الإسلام معها، وذكر أن كل من سأله شيئاً ناله. وبالله التوفيق.

وبالجملة أن شرب ماء زمزم عند بئر زمزم من جملة تلك المقامات الخمسة عشر التي يُستجاب فيها الدعاء، ذكرها ابن الهمام وغيره في كتب المنساك، وعلم من ذلك أن الشيخ ابن الهمام من أصحاب الحافظ ابن حجر العسقلاني، فعلمه أخذ عنه. والله أعلم. «معارف السنن» ٦ / ٤٢٨.

١٢٧ - فتلك أمور لا يعرفها الحافظ، ولم أدر من تصنيف من تصانيفه أنه كانت له يد في الفلسفة، وهكذا لابن تيمية أيضا؛ فإنه وإن كان متبحراً فيها، لكن كلامه أيضاً منتشر، ليس كالحادق في الفن. وقال الصفدي فيه: إن علمه أكبر من عقله. (٣٧٠ / ٤)

١٢٨ - حتى صرّح به الحافظ^(١) مع أنه منمن لا يُرجى منه أن يتكلم بكلمة يكون فيها نفع للحنفية. (٥٢١ / ٤)
الإمام بدر الدين العيني (٨٥٥ هـ):

١٢٩ - إن العيني كان سريعاً في القلم جداً، حتى نقلَ القدوري -أي: مختصره- بتمامه في يوم واحد. وكان يتعرّض على الناس قراءة كتبه من أجل سرعة قلمه. (٢٠٣ / ١)

١٣٠ - واعلم أن العيني كان أحسن من الحافظ، وقد بقي بعده ثلاث سنين، وكان عمره تسعين. وكان يؤلف شرح «الهداية» في نور المصباح. وألف شرح «الكتز» في ثلاثة أشهر. (٢٨١ / ٢)
الإمام ابن الهمام (٨٦١ هـ):

١٣١ - فائدة: ذهب ابن نجيم إلى أن الشيخ ابن الهمام قد بلغ من الفقه منصب الاجتهاد. أقول: بل هو من المرجحين، وليس بفقير النفس؛ لأنَّه لا يأتي في الباب بشيء جديد سمحت به قريحته، وإنما يقرر كلمات القوم تقريراً جيداً، ولم أجده في كتابه حديثاً زائداً على ما أخرجه الزيلعي إلا في موضعين، وأما الذي يكون فقيه النفس فيكون له شأن، يبني عجائب وغرائب، ويكون له في ذهنه سلسلة المسائل يتفرع عليها بدون مناقضة ولا مهاترة. (٣٩٤ / ٣)

(١) قال المحب بن الشحنة: إن ابن حجر رحمه الله تعالى لا يعوّل على كلامه في حنفي متقدم =

١٣٢- ثم إنَّه لا ريب أنَّ الشِّيخ ابن الْهَمَام أَصْوَلِي حاذق، فانظر كيف أخذ على صاحب «الهداية»، وكيف فرق بين المَقِيس والمَقِيس عليه، بخلاف الحافظ ابن حَجَر؛ فإنه مع كونه حافظاً بلا مِرِية ومحدّثاً بلا فِرِية ليس له شأن في الأصول كالشِّيخ ابن الْهَمَام^(١) فكم من فرق بين مدارك الشِّيخ ومدارك الحافظ في هذا الباب. ولا تحزن؛ فإنَّ الله تعالى خلق للفنون رجالاً، فالرجل وفنه، والرجل وصنعته. (٤٠٨ / ٣)

والحافظ قاسم بن قطلوبيغا (٨٧٩هـ):

١٣٣- وادعى العيني أنه رأى سبعَةً من الصحابة. وردَّها العالمة قاسم بن قُطْلُوبِغَا، وقال: إنه لم يثبت له رُؤْيَةٌ غيرِ أنسٍ رضي الله تعالى عنه. وقال الحافظ: إنَّ العالمة القاسم بن قُطْلُوبِغَا متقنٌ. وهو في اصطلاحهم من لا يغلط في أسماء الرواة وألفاظ الحديث. قلتُ: بل هو حافظ، وإن لم يكن مثل الحافظ ابن حَجَر^(٢). (٢٠٢ / ١).

= ولا متأخر؛ لبالغ تعصبه. «الحاوي في سيرة الإمام الطحاوي» للكوثري، ص ٢٧.

(١) قال العالمة البنوري رحمه الله تعالى: وقد سمعت شيخنا رحمه الله تعالى يقول: إنه تفرد الشيخ ابن الْهَمَام في تسع مسائل، وقال صاحبه الحافظ المحدث الفقيه المحقق الشِّيخ قاسم بن قطلوبيغا: إن تفرداته غير مقبولة. معنى «قطلوبيغا» لغةً: الفحل الذكي، سمعته من الشيخ الكوثري رحمه الله تعالى. «معارف السنن» ٦ / ٢٨٢.

(٢) قال العالمة المحدث الشِّيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: إنَّ القاسم بن قطلوبيغا من حفاظ الحديث، وله خدماتٌ جليلةٌ في الحديث؛ فقد رتب «الإرشاد إلى علماء البلاد» لأبي يعلى الحنبلي بالحروف كما في «كشف الظنون»، وكذا أفرد الحافظ قاسم بن قطلوبيغا الثقات الذين في غير الأمهات الست، وأفرد زوايد الدارقطني، وخَرَجَ أحاديث «مسند أبي حنيفة» للمقرئ، وخرج أحاديث «الاختيار» - شرح «المختار» - في الفقه، وغيرها من آثاره الجليلة في علم الحديث.

الإمام جلال الدين السيوطي (٩١١هـ):

١٣٤ - السيوطي رحمه الله تعالى كان زاهداً متشدداً في الكلام على بعض معاصريه ومن له شأن. (٢٠٤/١)

١٣٥ - صححه السيوطي، ودللت القرائن أن هذا الحكم من جانبه^(١). وإذا لم يبلغ إلينا فيه كلام ممن هو أقدم منه نعتمد بتصححه؛ فإنه عالم جليل القدر، وإن لم يكن كالحافظ ابن حجر. (١١٧/٢)

قال الكوثري في تقدمة «نصب الراية»: الحافظ العلامة قاسم بن قطلوبيغا المتوفى سنة ٨٨٢ هـ تحريره لأحاديث «الاختيار» وأحاديث «أصول البزدوي» وسائر ما ألفه في الحديث والفقه تدل على عظم شأنه في الحديث والفقه. راجع «الضوء اللامع» للسخاوي. وقطلوبيغا لغة تركية مركب توصيفي، وقطلو - بضم القاف - معناه: الذكي، وبُغا - بالضم - الفحل، فمعنى المركب: الفحل الذكي، كما أفاده الشيخ الكوثري بالقاهرة بمنزله في العباسية حين كنت نزيلاً بها سنة ١٣٥٧ هـ.

ومن تأليفه في الحديث: تحرير أحاديث «أصول البزدوي»، وتحرير أحاديث «العوارف» للسهروردي، وتحرير أحاديث «تفسير أبي الليث»، وتخريرات على كتب الغزالى من «منهاج العابدين» و«الأربعين»، و«جواهر القرآن» و«بداية الهدایة»، وله «إتحاف الأحياء بما فات من تحرير أحاديث الإحياء»، و«منية الألمعي» فيما فات من تحرير أحاديث الهدایة للزيلعى، و«بغية الرائد» في تحرير أحاديث شرح العقائد، وله «الاهتمام الكلى بإصلاح ثقات العجلى»، و«زوائد رجال الموطأ» ومسند الشافعى وسنن الدارقطنی على الستة، و«تقويم اللسان في الضعفاء»، و«الأرجوبة على اعتراف ابن أبي شيبة»، وغير ذلك. كل ذلك يدل على تغلله في علوم الحديث ورجاله. وللبسط مجال آخر. «معارف السنن» ٢/٤٤٢-٤٤١.

قال البنوري رحمه الله تعالى في مناسبة أخرى: وهو حافظ متبحر بارع، وهو الذي استدرك على مثل الحافظ جمال الدين الزيلعى في تحريره لأحاديث «الهدایة» بكتاب سماه «منية الألمعي» فيما فات من تحرير أحاديث الهدایة للزيلعى». أيضاً ٤/١١٦.

(١) سيأتي الكلام حول هذه الرموز التي توجد في «الجامع الصغير» للسيوطى بعد بعض

١٣٦ - وكان الشيخ كمال الدين أبو السيوطي أوصى الشيخ ابن الهمام أن ينظر في أمر ابنته، ويتعاوه بعده. فكان السيوطي في حَجْرِه، وكان الشيخ يمسح رأسه؛ كأنه يتأنّل الحديث في ذلك.

فلم يلبث الشيخ أن تُوفى بعد بُرهة. مما ينقل الشيخ عن وقائعه إنما هي من زمان ملازمته في تلك المدة اليسيرة. (١٣٤ / ٤)

ابن نجم (٩٧٠ هـ)، والشامي (١٢٥٢ هـ)، والكنكوي (١٣٢٣ هـ):

١٣٧ - وأعلم أن ابن نجم أفقه عندي من الشامي؛ لما أرى فيه من أمارات التفقه تُلُوح. والشامي معاصر للشاه عبد العزيز، وهو أفقه أيضًا عندي من الشامي.

وكذا شيخ مشايخنا رشيد أحمد الكنكوي أفقه عندي من الشامي.
(٢٤١ / ٢)

علي المتقي (٩٧٥ هـ):

١٣٨ - الشيخ علي المتقي، هو حنفي، شيخ لمحمد طاهر صاحب «مَجْمَعَ البحار»، وهو أيضًا حنفي، كما صرّح به هو نفسه في رسالَة خطية. وسها مولانا عبد الحي رحمه الله تعالى حيث عده من الشافعية. (٢٠٣ / ١)

١٣٩ - والشيخ علي المتقي حنفي، من علماء القرن العاشر، وهو شيخ الشيخ عبد الحق الدَّهْلُوِي. والشيخ محمد طاهر أيضًا حنفي، كما هو مصَرَّح في رسالته الخطية «براندير». ولم يتحقق الأمر لمولانا عبد الحي، فقال: إنه شافعي. وهو خلاف التحقيق، كما علمت. (٢١٢ / ٢)

الشيخ محمد البركلي (٩٨١ هـ):

١٤٠- الشيخ محمد البركلي من علماء الروم، حنفي، ظهر في القرن العاشر، متقدم على صاحب «الدر المختار»، وكان من أولياء الله تعالى. (٣٨/٢)
الصدر الشيرازي (١٠٥٠ هـ):

١٤١- الصدر الشيرازي هو صوفي شيعي، لا يُسب الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ولكنه يسيئ الأدب في شأن الأشعري والرازي. (٢١/١)
١٤٢- الصدر الشيرازي، هو شيعي صوفي. (٩/٤)

نوح أفندي (١٠٧٠ هـ):

١٤٣- نوح أفندي، وهو فاضل ذكي متيقظ بعد الشيخ ابن الهمام، وله حاشية مبوسطة على الدر المختار، أودع فيها مباحث لطيفة، ويُعلم منها أنه رجل محقق. (٣٥٢/١)

صالح بن مهدي المقبلي (١١٠٨ هـ):

١٤٤- فائدة: واعلم أن المقبلي وإبراهيم الوزير كانوا زيديين، وكانوا يُفسقان بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم، لا مجموعهم، وقد طعن المقبلي على البخاري أيضًا. (٩٩/٤)

الشيخ النابلي (١١٤٣ هـ):

١٤٥- والشيخ عبد الغني النابلي، وهو معاصر لصاحب «الدر المختار»، وصوفي غالٍ. (٤٩٠/٤)

العلامة الشوكاني (١٢٥٥هـ):

١٤٧ - واعلم أن الشوكاني الذي ينكر تقليد الأئمة، ثم يريد هو أن يدعو الناس إلى تقليده، قد صنف تفسيرًا سماه «فتح القدير»، فجاء نواب صديق حسن خان بعده، وألحق به مقدمة من قبله، وزاد ونقص فيه، وسماه «فتح البيان».

(١٥١/١)

١٤٨ - أقول بعد التجربة: إن مذهب الحنفية ليس محققًا عند الشوكاني، فلا اعتبر به ولا أعتمد عليه في نقل مذهبنا. (٨١/٢)

١٤٩ - وصنف فيه - في شرح حديث «الحلالُ بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ» - الشوكاني رسالةً. وليس لها مُحصل غير حل الألفاظ. ذلك القدر هو المرجو من أمثاله لا غير^(١). (١٨٥/٣)

مصنف «المطالب»:

١٥٠ - ومصنف «المطالب» ليس من الكبار لِيُؤْتَى به^(٢). (٣١١/١)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: قال الشيخ: وهو أي حديث الحلالُ بَيْنَ - حديث جليل مهم في بابه، كان يستحق عنابة المجتهدين الأئمة بشرحه وتفصيل أطراوه، وللحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد فيه كلام لطيف، ورسالة الشوكاني فيه ليست أية قيمة، ولم يأت فيها بشيء يُلتفت إليه. «معارف السنن» ١/١٦٤.

وقال العلامة ظفر أحمد العثماني رحمه الله تعالى: وليس عند الشوكاني من علم الحديث ومعرفته - غير النقل من كتب الحافظ ابن حجر - شيء. «إعلاء السنن» ٦/٥٠.

(٢) نسبه العلامة ابن عابدين في «تنقیح الفتاوى الحمیدیة» إلى الشيخ بدر الدين بن تاج ابن عبد الرحيم اللاھوري رحمه الله تعالى. وكتابه هذا من الكتب غير المعتمدة التي لا يجوز الإفتاء بمسائلها؛ لأنَّه لم يلتزم في كتابه بالاقتصار على الروايات الصحيحة، وإنما نقل كل ما وجد من قول أو روایة من غير تحقيق ولا تنقیح، فلا يؤخذ منه ما كان مخالفًا =

فريد وجدي (١٣٧٣هـ / ١٩٥٤م):

١٥١- ثم هذا فريد وجدي صاحب «دائرة المعارف» محروم من الإيمان والخير كله، فينقل الأحاديث ثم يسخر منها. سخر الله منه. (٤/١٧)

* * *

للكتب المعتمدة، فأما ما وُجد فيه ولم يوجد في غيره فيتوقف فيه، فإن دخل ذلك في أصل شرعي ولم يخالف أصلًا فقهياً فلا بأس بالأخذ به، وإن لم يدخل لم يجز الأخذ أو الإفتاء به. قاله شيخ الإسلام العلامة محمد تقى العثمانى حفظه الله تعالى. راجع «أصول الإفتاء» لشيخ الإسلام مع شرحه «المصباح» ٢/٧٢ و ٨٠ =

الفصل الثاني

الكتب

«كان الإمام الكشميري رحمه الله تعالى كلما ذكر كتاباً أو مؤلفاً أثناء دروسه في صدد النقل؛ كان يكشف عن منزلته في العلم وخصائصه، قلّما يجدها الناظر في كتب الطبقات والترجم، بغاية من الإنفاق، من غير غض من قدره، أو إطراء في شأنه، ليكون بصيرة للطلبة، وسيلة إلى العلم الصحيح. وإنني قد رتّب الكتب بحسب وفيات مؤلفيها، إلا الفائدين الأوليين؛ فإنهم كتابان سماويان.».

«التوراة» و«الإنجيل»:

١٥٢ - واعلم أن «التوراة» كانت كتاباً كبيراً، إلا أنها الآن اسم للصحف الخمسة التي نزلت على موسى عليه الصلاة والسلام، ومنها «الاستثناء»، وهذا غلط في الاسم، وقد يقال له: «الثنية» و«المثنى» أيضاً، وهذا صحيحان في الجملة، وإنما سُمي بهما لتكرار الأحكام فيه، فصحح عليه إطلاق «المثنى». أما إطلاق «الاستثناء» فلا معنى له هاهنا. ثم إن «التوراة» في مصطلح أهل الكتاب اشتهرت في كل صحيفة نزلت بعد موسى عليه الصلاة والسلام، وهكذا وقع في إطلاق «الإنجيل»؛ فإنه اسم عند أهل الإسلام لما أُعطي عيسى عليه الصلاة والسلام، وأما عند النصارى فهم يطلقونه على مجموعة عندهم فيها كلام الحواريين وغيرهم أيضاً؛ فإن الاثنين منهم ليسا

الفوائد المستفادة من أمالى إمام العصر أنور شاه الكشميري

من الحواريين. نعم وآخران حواريان، أما بولوس فكان فلسفياً، أراد إفساد الدين العيسوي. (٢١٩ / ٣)

١٥٣ - فائدة: واعلم أن في «إنجيل برنباس» علماً غزيراً، وأصله مفقود لا يوجد اليوم، غير أنني أظن أنه ألفه بعض من المسلمين؛ وذلك لأنني لا أجده فيه فصلاً إلا يتنهى إلى ذكر النبي ﷺ، فيلوح منه كأن هذا الإنجليل بأسره ألف له ﷺ، وهذا يدل على أنه ألفه أحد من المسلمين. (٢٠٣ / ٤)

تصنيف الزهري (١٢٤ هـ) في الحديث:

١٥٤ - ثم أول من صنف في الحديث من التابعين الرُّهْرِي، فجمع فيه السير والمغازي، ثم صنف ابن جُرِيج في زمان عبد الملك، وجمع مالك في «الموْطَأ» المرفوع مع الآثار، ثم جَرَّدَ أَحْمَدَ المروف من الآثار مع عدم التمييز بين الصحيح والسقيم، حتى ظهر البخاري وصنف «صحيح البخاري» مميّزاً بين الصحيح وغيره، حتى قيل في حقه: إنه أصح الكتب بعد كتاب الله. ثم صنف الناس كتباً تترى على اختلافهم، إلى أن بلغ الأمر كما ترى. (٢٠٧ / ١)
«مسند الإمام أبي حنيفة» (١٥٠ هـ):

١٥٥ - واعلم أن «المسند» للإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى لم يجمعه هو نفسه، بل جمعه بعض الأئمة بعده، ويبلغ إلى خمسة عشر، وأحد جامعيه هو هذا الحارثي^(١). (٥٢ / ١)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: قال الشيخ: غير أن الحارثي متكلّم فيه، وهو مع هذا حافظ كما صرّح به الحافظ ابن حجر، وهو شيخ الحافظ ابن منه الأصبهاني. أقول - أي البنوري -: الحارثي هو الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله ابن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري المعروف بـ«الأستاذ»، روى عنه الحافظ

١٥٦ - ثم إن «مسند الإمام» إنما جُمع بعده، والمتداول في الأيدي هو مسند الخوارزمي، وهو المشهور بمسند الإمام، وقد كان جمعه عشرة من الناس، منهم حفاظ، ثم جمع الجميع الخوارزمي، ثم جمع مسنه أربعة من الأئمة أيضاً، منهم أبو بكر المقرئ، وأبو نعيم الأصبهاني. وهذه المسانيد

= أبو العباس ابن عقدة، وأبو بكر بن آدم الكوفيان، وأبو بكر بن الجعابي، وأحمد بن محمد ابن يعقوب البغدادي، وعامة أهل بخاري. كذا في «إلاء السنن» (٣/٧٣). وترجمته في «الفوائد البهية» (ص- ١٠٤) وتعليقاتها، وفيها عن السمعاني: كان كثير الحديث، وكان معروفاً بـ«الأستاذ»، ولد سنة ثمان وخمسين ومئتين، ومات في شوال سنة أربعين وثلاث مئة، أخذ عن عبد الله بن أبي حفص الكبير عن أبيه عن محمد، وله «كشف الآثار الشريفة في مناقب أبي حنيفة».

قال الراقم - أبي البنوري -: كذا سماه في «الفوائد»، وذكره البدر العيني في «العمدة» في «بحث قراءة الفاتحة خلف الإمام» فسماه «كشف الأسرار»، وظني أنه هو الصحيح، والله أعلم. قال الشيخ الكوثري: له «مناقب أبي حنيفة» وله «مسند أبي حنيفة» أيضاً، أكثر جداً من سوق طرق الحديث، وقد أكثر ابن منه الرواية عنه، وكان حسن الرأي فيه، وقد تكلم فيه أناس بتعصب، وأكبر ما يرمونه به إكثاره من الرواية عن النَّجِيرِيِّيِّ أبان بن جعفر في «مسند أبي حنيفة»، ولم يتبعها إلى أن روایته عنه ليس في أحداً يفرد هو بها، بل فيما له مشارك فيه، كما فعل مثل ذلك الترمذى في محمد بن سعيد المصلىوب والكلبي. اهـ. وترجمه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٣/٣٤٧) قال: وأكثر عنه أبو عبد الله بن منه... إلخ. قال الشيخ - أبي الإمام الكشميري -: الحارثي حافظ بلا ريب، ولكن تأليفه غير منقود، وقد احتاج الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» بالحارثي في تعين راوٍ مبهم، وهو ابن عبد الله بن مغفل. قال في «التهذيب» (١٢/٣٠٢): قيل: اسمه يزيد. قلت - أبي الحافظ ابن حجر -: ثبت كذلك في «مسند أبي حنيفة» للبخاري اهـ.

قال الراقم - البنوري -: وهذا هو الأستاذ الحافظ الفقيه الإمام أبو محمد الحارثي البخاري الكلبافدي السبزمنوي الذي تقدم ذكره آنفًا. وبالجملة هو من رواة الحسان عندي. «معارف السنن» ٣٧٠، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٤/٣، وكذا راجع: ٢٤/٣.

مفقودة كلها. وأحسن ما يمكن جمع مسنده من أمالی أبي يوسف، وكان يُملي في زمان قضايه، وقد حضر في مجلس إملائه أحمد وابن معين أيضاً. وعن ابن معين: عندي أن أبي يوسف كان يحفظ في زمن حفظه ستين حديثاً في مجلس واحد. وليس في «الجامع الصغير» حصة من الأحاديث. نعم، في «المبسوط»^(١) حصة منها، لكن الآفة فيها أن الطابع لم يميز بين كلام محمد وكلام الشارح، وكذا حذف الأسانيد، فتعطلت عن الفائدة. (٢٠٢/١)

١٥٧ - ثم إن الحافظ ذكر هاهنا رواية عن عطاء: «إذا طلع النجم - أي الشّرّيّا - رُفت العاهة عن الشمار»، وهي من «مسند أبي حنيفة»، فدلل على اعتماده عليه، ولذا استعان به. فاحفظه. (٢٥٣/٣)

(١) قال الشيخ: «المبسوط» يطلق على كتاب «المبسوط» للإمام محمد بن الحسن الشيباني، وكذلك يطلق على شرحه للإمام السرخسي، وكذلك على سائر شروحه، وهي عديدة، ويمتاز كل عن الآخر بالعزو إلى مؤلفه، فيقال: «مبسوط السرخسي» و«مبسوط محمد»، وكذلك «الجامع الصغير» للإمام محمد ربما يطلق على شروحه، وله شروح تكاد تبلغ خمسين شرحاً.

قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى بعدما حكى كلام شيخه: «المبسوط» كتاب جليل للإمام محمد الشيباني، والإمام الشافعي استحسنه فحفظه، وأسلم حكيم من أهل الكتاب بمطالعته وقال: هذا كتاب محمدكم الأصغر، فكيف كتاب محمدكم الأكبر! وانظر «المبسوط» وشروحه «كشف الظنون» ٣٧٢-٣٧٣ / ٢، وأما «الجامع الصغير» فله كذلك، وانظر ما يتعلق به تأليفاً وشرحاً في «الكشف» (٣٧٧ / ١)، وهو مطبوع بالهند مع تعليقات للشيخ اللكتوني، ولم يطبع إلى الآن «المبسوط» ونسخ من أعوام أن «شخت» الألماني - من أساتذة الجامعة المصرية بالقاهرة - يريد طبعه ويجهد في استنساخ نسخ متفرقة، ولم يظهر بعد منه شيء، ثم وصل إلينا كتاب البيوع والسلم منه مطبوعاً في القاهرة بعنية الأستاذ شحاته باسم الأصل. والله الأمر من قبل ومن بعد. «معارف السنن»

«الفقه الأكبر» للإمام أبي حنيفة (١٥٠ هـ):

١٥٨ - وأما ما نسب إليه في «الفقه الأكبر» فالمحدثون على أنه ليس من تصنيفه^(١)، بل من تصنيف تلميذه أبي مطیع البُلْخِي^(٢)، وقد تكلم فيه الذهبي،

(١) يقول العبد الضعيف - عفا الله عنه - : في التشكيك في نسبة «الفقه الأكبر» للإمام أبي حنيفة رحمة الله تعالى وقفه وتأمل؛ فقد نسبه الإمام القاضي ابن أبي العز الدمشقي، المتوفى سنة ٧٩٢ هـ لأبي حنيفة، قال رحمة الله تعالى في «شرح العقيدة الطحاوية» (٥/١) : ولهذا سمى الإمام أبو حنيفة رحمة الله تعالى ما قاله وجمعه في أوراق من أصول الدين : «الفقه الأكبر». ونقل الشارح عن هذا الكتاب في أكثر من موضع من شرحه. ونسبه حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/١٢٨٧) فقال: الفقه الأكبر في الكلام للإمام الأعظم أبي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي المتوفى سنة ١٥٠ هـ، روى عنه أبو مطیع البُلْخِي، واعتنى به جماعة من العلماء، فشرحه غير واحد من الفضلاء، منهم: محبي الدين محمد بن بهاء الدين المتوفى سنة ٩٥٦ هـ شرحاً جمع فيه بين الكلام والتصوف، وأنقن المسائل وأوضحها غاية الإيضاح، سماه «القول الفصل»، والمولى إلياس بن إبراهيم السينوبوي المتوفى ببلدة بروسا سنة ٨٩١ هـ والمولى أحمد بن محمد المغنىاوي، وشرحه مولانا علي القاري في مجلد وسماه «منح الروض الأزهر»، وهو شرح كبير ممزوج، أوله «الحمد لله واجب الوجود...» وشرحه الشيخ أكمـل الدين وسماه الإرشاد. اهـ.

أقول: وقد شرحه الإمام أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي السمرقندـي المتوفى سنة ٣٣٣ هـ رحمة الله تعالى.

(٢) قال العـلامـة البـنـوري رـحـمة اللهـ تـعـالـى : «الفـقـهـ الأـكـبـرـ» تـأـلـيـفـ أـبـيـ مـطـیـعـ الـحـکـمـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـبـلـخـيـ تـلـمـيـذـ إـلـمـاـنـ أـبـيـ حـنـيـفـةـ، وـأـبـوـ مـطـیـعـ الـبـلـخـيـ هـذـاـ وـإـنـ تـكـلـمـواـ فـيـ غـيرـ أـنـهـ صـدـوقـ عـنـدـيـ، وـكـانـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ يـعـظـمـهـ وـيـجـلـهـ لـدـيـنـهـ وـعـلـمـهـ؛ كـمـاـ فـيـ «ـالـمـيـزـانـ» (١/٢٦٩)، وـذـكـرـ الـذـهـبـيـ نـفـسـهـ: وـكـانـ بـصـيـرـاـ بـالـرأـيـ عـلـمـاـ كـبـيرـ الشـأـنـ وـلـكـنـهـ وـاـهـ فـيـ ضـبـطـ الـأـثـرـ. اـهـ. وـذـكـرـ الـقـرـشـيـ فـيـ «ـالـجـوـاـهـرـ الـمـضـيـّـةـ» بـأـنـ رـاوـيـ كـتـابـ «ـالـفـقـهـ الـأـكـبـرـ» عـنـ إـلـمـاـنـ أـبـيـ حـنـيـفـةـ. فـلـعـلـ أـبـاـ حـنـيـفـةـ أـمـلـاـهـ عـلـيـهـ، وـهـوـ قـيـدـهـ وـدـوـنـهـ، فـالـنـسـبـةـ إـلـىـ إـلـمـاـنـ أـيـضـاـ صـحـيـحـةـ، وـيـقـولـ الشـيـخـ الـكـوـثـرـيـ فـيـ تـعـلـيقـاتـهـ عـلـىـ كـتـابـ أـبـيـ الـمـظـفـرـ الـإـسـفـرـايـنـيـ فـيـ «ـالـمـلـلـ وـالـنـحلـ» =

وقال: إنه جهمي. أقول: ليس كما قال، ولكنه ليس بحُجَّة في باب الحديث؛ لكونه غير ناقد. وقد رأيتُ عدة نسخ لـ «الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ» فوجدتُها كلها متساوية، وهكذا كتاب «العالَمُ وَالْمُتَعَلِّمُ» و«الْوَسِيْطِينَ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ» كلها منسوبة إلى الإمام، لكن الصواب أنها ليست للإمام. (٥٩/١)

تدوين أبي يوسف (١٨٢ هـ) أصول الفقه:

١٥٩ - ثم في الكتب أن مدوّن علم أصول الفقه هو الشافعي. قلت: عندي ثبت من التاريخ أنه أبو يوسف، وكان يُنْبِئُ المحدثين في إملائه على بعض قواعد أصول الفقه^(١)، وفي «الجامع الكبير» أيضًا حصة منه، إلا أن «رسالة» الإمام الشافعي لما كانت مدوّنة مطبوعة وأذاعها الشافعية اشتهر أنه مدوّن أصول الفقه، والحنفية لما لم يرفعوا إليه رأسهم حمل ذكر أبي يوسف في هذا الباب. (١٧٧/١)

(ص ١١٣): إن «للْفِقْهِ الْأَكْبَرِ» نسختين، إحداهما رواية حماد بن أبي حنيفة، وهي التي شرحها على القاري، والأخرى رواية أبي مطیع البَلْخِي، وهي معروفة بـ «الفقه الأبسط». وذكر الشيخ الكوثري في تعليقاته على «اللمعة» (ص ٤٨) للأستاذ العلامة راغب باشا أنه يقال للأبسط «الفقه الأكابر» أيضًا. «معارف السنن» ١٣٦ / ٤.

وقال البنوري رحمه الله تعالى: وأبو مطیع وثقة العقيلي فقال: كان مرجحاً صالحًا في الحديث، إلا أن أهل السنة أمسكوا عن روایته، كما في «اللسان». قال الراقم - أبي البنوري -: كونه صالحًا في الحديث يكفي، واتهامهم إيه بالإرجاء «تلك شکاة ظاهر عنك عارها»، وكان مثل ابن المبارك يجله لدینه وعلمه. «معارف السنن» ٢٠٣ / ٥.

(١) قال الشيخ محمد عبد الوهاب خلاف في كتابه «أصول الفقه» (ص ١٩): أول من جمع هذه المترفات مجموعة مستقلة في سفر على حدِّ الإمام أبو يوسف صاحب أبي حنيفة، كما ذكر ابن النديم في «الفهرست»، ولكن لم يصل إلينا ما كتبه. وأول مدوّن في هذا العلم وصل إلينا فيما نعلم هو كتاب الشافعي المسمى بـ «الرسالة»، ولهذا اشتهر على ألسنة العلماء أن واسع علم أصول الفقه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

كتاب «الحجج» لمحمد بن الحسن الشيباني (١٨٩ هـ):

١٦٠ - وربما رأيت أن أصل كلام الطحاوي يكون من محمد رحمة الله تعالى، فيكون في كلامه لفظ ثم يبسطه الطحاوي ويُقرِّرُهُ. وقد جربت عنه مثله في مواضع. ثم إنهم اختلفوا في كتاب «الحجج»؛ فقيل: إنه من خط محمد بن الحسن، وقيل: من خط تلميذه أبي عمران. (١٧٨/٢)

«المصنف» لعبد الرزاق (٢١١ هـ):

١٦١ - عبد الرزاق هو صاحب «المصنف» - بالفتح -. واعلم أن التصانيف إلى زمن أحمد رحمة الله تعالى كانت فيها الآثار والمرفوعات مختلطة، ثم فصل أحمد بين المرفوعات والأثار، ودون المرفوعات فقط، وأول من جرد الفقه عن الحديث محمد بن الحسن، وهو السر لعدم رضاء المحدثين عن الحنفية. (٣٦٣/٢)

«المصنف» لابن أبي شيبة (٢٣٥ هـ):

١٦٢ - إن ابن أبي شيبة أفرد كتابا سماه «كتاب الرد على أبي حنيفة»، وعَدَّ فيه مسائل الحنفية التي تناقض الأحاديث عندَه، وبلغ عددها زهاء مائة وأربع^(١)، وبدأ كتابه من هذا الحديث. والعجب أنه لم يعد فيه مسألة الجهر بآمين والإخفاء وترك الرفع، ولا مسألة ترك الفاتحة خلف الإمام. وقد أجاب

(١) قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: وما رد به ابن أبي شيبة في «مصنفه» مائة مسألة وخمس وعشرون في باب خاص له، فيكتفيه نبالة وجلاله لا غضاضة فيه؛ فإن المسائل المنقولة عن أبي حنيفة أقل ما قيل فيها أنها تبلغ ثلاثة وثمانين ألفاً. وقد أبلغ أبو الفضل الكرماني عصرى الجوني إمام الحرمين إلى خمس مائة ألف مسألة كما في «إشارات المرام»، والشيخ محمود البابرتى صاحب «العناية على الهدایة» يقول: إن المسائل التي =

العلامة القاسم بن قطّلوبُغا عن كتابه، ولكننه مفقود لا يوجد^(١). (٤/١٦٩)

دونها أبو حنيفة ألف ألف ومائتا ألف وسبعون ألفاً ونinetاً - ١٢٧٠٠٠ =
الخطيب (ص ٨٩) فما مقدار مئة بحسب هذا القدر المدهش الغامر، وقد قيل: كفى
 المرءَ نبلاً أن تُعدَّ معائبُه.

إلا أن أبي حنيفة في ذلك الذي يزعمه مخالفًا له أدلة ناهضة تجد شطرها بل أكثرها في «مصنف ابن أبي شيبة» نفسه، ومن ذا الذي ينكر دقة مدارك الإمام وقوه مأخذها في المعضلات وغوصه في المشكلات، وللتفصيل مجال غير هذا. ثم بعد مدة من كتابة هذه السطور جاءنا «النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة» للشيخ الكوثري طال بقاوه، فنقل الأقوال الثلاثة في تعداد المسائل المنقوله عن الإمام، وذكر نقد ابن أبي شيبة ثم قال: إن أخذنا العدد الأقل تكون نسبة عدد المسائل المتنقدة إليه نسبة الواحد إلى (٦٦٤)، وهذا شيء لا يذكر في مسائل مجتهد غير معصوم يخطئ ويصيب، فضلاً عما إذا أخذنا العدد الأوسط أو الأكثر فإن النسبة في الأوسط تكون الواحد إلى (٤٠٠)، وفي الأكثر تكون نسبة الواحد إلى (١٠٦٠)، وهكذا يتضاءل عدد المسائل المفروض الغلط فيه بالنسبة إلى كثرة مسائله، ثم ذكر أن نصف تلك المسائل الأحاديث فيها مختلفة والوجوه المرجحة متعارضة، والنصف الباقى خمس منها خالفة أخبار الآحاد فيه نص الكتاب، وخمس خالفة الخبر المشهور، وخمس اختلف فيه أفهم الفقهاء وتبيينت فيه دقة فهم الإمام دون الآخرين، وخمس غلط فيه ابن أبي شيبة في عزوه إلى الإمام ومذهبة على خلافه، فبقي خمس وهو نحو اثنى عشرة مسألة تبين فيه خطأه على أكبر تنزل له ملخصاً. فنسبة هذه الأخطاء إلى كثرة مسائله نسبة القطرة إلى البحر.

«معارف السنن» ٣/٢٦٢-٢٦١.

(١) قال المحدث الناقد العلامة الشيخ محمد عوامة - حفظه الله تعالى وأبقاء ذخراً ثميناً للأمة الإسلامية - في مقدمة تحقيقه للجزء العشرين الذي فيه «كتاب الرد على أبي حنيفة» - وهو يُعرف بالكتب التي اعتبرت بالدفاع عن أبي حنيفة والرد على ابن أبي شيبة - يُستخلص من كلام العلامة الكوثري رحمه الله تعالى أن ثلاثة من العلماء السابقين كتبوا أجوبة عن رد ابن أبي شيبة هذا:

١- الحافظ الفقيه عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي صاحب «الجواهر المضيئة»، =

= المتوفى سنة ٧٧٥ هـ رحمه الله تعالى، وسمى كتابه «الدرر المنية في الرد على ابن أبي شيبة عن أبي حنيفة»، ذكر كتابه هذا العلامة قاسم بن قططوبغا في كتابه «تاج التراجم»، والصالحي في «عقود الجمان».

٢ـ الحافظ الأصولي الفقيه قاسم بن قططوبغا الحنفي المتوفى سنة ٨٧٩ هـ رحمه الله تعالى، ذكر كتابه هذا تلميذه السخاوي في «الضوء اللامع» بعنوان: «الأجوبة عن اعتراض ابن أبي شيبة على أبي حنيفة».

٣ـ العلامة الموسوعي الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي صاحب «السيرة الشامية» المتوفى سنة ٩٤٢ هـ رحمه الله تعالى، ذكر هو كتابه هذا في «عقود الجمان» قال: كنت شرعت في المسودة في رده - رد صنيع ابن أبي شيبة - على سبيل التفصيل، فأجبت عن عشرة أحاديث، فرأيت أن ذلك يأتي في مجلدين كبيرين، وأنا مشתغل بتحرير كتابي «سبل الهدى والرشاد». فأخرت الكلام على أحاديث ابن أبي شيبة. قال الشيخ عوامة: هذه الثلاثة في عداد التراث المفقود.

٤ـ «النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة» للعلامة محمد زاهد الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١ هـ رحمه الله تعالى، كتبه بأسلوبه الجزل الرصين، ولو أن غيره أراد أن يكتب هذه الفوائد والتحقيقات بالأسلوب العادي لتضاعف حجم الكتاب مرات، ومع ذلك قال في مقدمته: «أما بعد فهذا كتيب سميته...»، وكتابه هذا مطبوع بالقاهرة سنة ١٣٦٦ هـ في ٢٦٦ صفحة سوى الفهارس - ثم صُور في باكستان سنة ١٤٠٧ هـ، وكانت صحة الشيخ رحمه الله تعالى قد بدأت بالاعتلال، فتعجل في كتابته خشية طروع موانع من إتمامه.

وبعد أن فرغ من كتابته رغب إليه تلميذه الأبر شيخنا العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى أن يوسع القول في ثلاثة مسائل، فزاد عليها ما تيسر له، وألحقه في آخر الكتاب، وأشار أول الكلام إلى شيخنا ولم يسمه.

ولقد قرّظ «النكت الطريفة» ومؤلفهشيخ الإمام مصطفى صبري، فقال رحمه الله تعالى في كتابه الفحل «موقف العقل» عن «تأنيب الخطيب» و«النكت الطريفة» هما: الجديران بأن تباهي بهما معاهد الفاتح بدار الخلافة السابقة معاهد الأزهر بمصر =

«سنن ابن ماجه» (٢٧٣ هـ):

١٦٣ - و «ابن ماجه» لم يخدمه العلماء^(١)، فلم يشرحوه كما ينبغي، إلا ما نقل

= الأخيرة، حيث كان مؤلف هذين الكتابين الجليلين خريجًّا معاهد الأستانة، ثم مدرس طبقات الفقهاء والمحدثين.

وإن صديقي الشيخ زاهد أبقاء الله للإسلام وعلمائه غواص منقطع النظر في البحرين المحيطين اللذين هما علم الحديث والفقه، اللذين امتاز بهما الإسلام على جميع الأديان، وعلماؤه على علمائها، في ضبط وتحقيق الحقائق الدينية، فأصبحا - أي العلمان - وعلماؤهما أكبر معجزات محمد ﷺ، وأدومهما، بعد معجزة القرآن، وأشمل منها؛ نظراً إلى أن إعجاز القرآن يخص فهمه بالعرب، وفهم معجزة علمي الفقه والحديث يعم كل ذي عقل وإنصاف. انتهى كلام الشيخ صبري.

ومن عرف المناسبة التي يقول فيها الشيخ الإمام هذا الثناء العظيم، أدرك مكانته أكثر وأكثر.

وعرّف مؤلف الكتاب العلامة الكوثري بكتابه، بما كتبه تحت عنوانه فقال: قام هذا الكتاب بتمحیص أدلة الطرفين، وكشف عن كثير من الحقائق في اختلاف مدارك الفقهاء، وأطوار الفقه الإسلامي، مما له خطره عند الباحثين.

٥ - عرض لهذا الأمر فضيلة الأستاذ الدكتور الشيخ عبد المجيد محمود عبد المجيد حفظه الله تعالى في أطروحته الفذة «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري»، فتناول فيها من ص ٤٦٣ - ٥٧٣ المسائل كلها باختصار، وأحياناً بإيجاز شديد لا يغض من جودة بحثه، وأنأة معالجته للبحث من حيث هو. والإحصاء الذي قدمه في ص ٥٧٤ - ٥٧٥ بالمسائل العشرين ينبغي أن يلاحظ معه كلامه في آخر ص ٤٥٨ الذي ينبغي أن يتحلى به كل باحث.

٦ - كما عرض الدكتور محمد قاسم عبده الحارثي جزءاً من أطروحته أيضاً «مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين» لهذا النقد من ابن أبي شيبة مسألة مسألة مع مناقشتها بإيجاز، فاستوعب ذلك منه من صفحة ٣١٨ حتى صفحة ٥٠٦. «المصنف لابن أبي شيبة» مقدمة التحقيق، ٢٠ / ٩ - ١٢.

(١) قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمة الله تعالى في تقدمته لكتاب «الإمام ابن ماجه وكتابه =

عن الحافظ علاء الدين الحنفي؛ فإنه شرحه في عشرين مجلداً، أما الحواشى فقد علقها عليه كثير من العلماء، والحافظ علاء الدين مُغلطاي من أعيان القرن الثامن، من معاصري الحافظ أبي الحجاج المِزِّي الشافعى والحافظ ابن تيمية.

(١٧٧/١)

كتاب بقى (٢٧٦هـ)، و«مسند أحمد» (٤١٢٤هـ)، و«كنز العمال» (٩٧٥هـ):

١٦٤- ويتو لكتاب بقى في الحديث - الذي جمع فيه ثلاثين ألف حديث - «مسند أحمد»؛ فإنه جمع أربعين ألف حديث، ثم «كنز العمال»؛ فإن فيه أيضاً ذخيرةً عظيمةً للأحاديث^(١). (١٧٩/١)

«سنن النسائي» (٣٠٣هـ):

١٦٥- وليرعلم أن النسائي قد تبع البخاري في كثير من التراجم من كتاب القضاء - من صغراه - فترجم (٢/٣٠٤) «باب الحكم بالتشبيه والتمثيل»، ثم أخرج تحته الأحاديث التي أخرجها المصنف في «باب من شبهه أصلاً

= السنن» للشيخ عبد الرشيد النعماني رحمه الله تعالى (ص ١٤): ويلاحظ أن كتاب ابن ماجه - على ما خدم به من أهل العلم المعروفين الذين اعتمداً به - ما يزال بحاجة إلى عنايةٍ تامةٍ يستفاد فيها من أعمالهم وشروحهم، ليؤدي حقه من ضبط المتن، وشرح الغريب، وتفسير الأحاديث والمعاني المشكلة، ويخرج إخراجاً طباعياً لائقاً يواكب ارقاء الطباعة الذي تتحلى به الكتب المحققة الجديدة؛ فإنه - كما قال العلماء - أحد أصول الإسلام الستة.

(١) قال المحدث الناقد العلامة الشيخ محمد عوّامة - حفظه الله تعالى وأبقاه ذخراً ثميناً للأمة الإسلامية - إن أوسع كتب السنة اليوم هو «كنز العمال» للمتقى الهندي، وفيه أكثر من ستة وأربعين ألف حديث. «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء» ص ١٩٨.

الفوائد المُنتَقاة من أمالِي إمام العصر أنور شاه الكشميري

معلوماً...». وكذلك ترجمة الأخرى^(١). فليراجع من كتابه. (٤ / ٥١٠)

تفسير ابن جرير (٣١٠ هـ):

١٦٦- كان ابن جرير صنف تفسيراً في ثمانية آلاف ورقه، ولم يكن أعلم أحداً، حتى إذا أتمه أخبر أصحابه، فأطربوا رؤوسهم كأنهم تفكروا في من يكون قادرًا على مطالعة تلك المجلدات الضخمة، فتأسف عليه ابن جرير لمارأى من تكاسل الطبائع وقلة رغباتهم في العلم، فلخصها في سبعة آلاف ورقه، وهي التي تداولها العلماء إلى زماننا هذا. (٢٠٦ / ٢)

عقيدة الطحاوي (٣٢١ هـ):

١٦٧- وأثبت شيء في عقائد الإمام أبي حنيفة وصاحبيه «عقيدة الطحاوي».

(٤٥ / ١)

«شرح معاني الآثار» للطحاوي (٣٢١ هـ):

١٦٨- إن كتاب الطحاوي أحسن كتاب للحنفية^(٢) إلا أن الأسف أنهما

(١) قال العالمة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى: قال شيخنا الإمام البخاري هو سباق الغایات في وضع التراجم، بحيث ربما تقطع دون فهمها مطامع الأفكار، قال: ثم يتلوه في التراجم أبو عبد الرحمن النسائي، وربما أرى في مواضع تراجمهما تتوافق كلمة كلمة. وأنظن أن النسائي تلقّاها من شيخه البخاري، حيث إن التوارد يُستبعد في مثل هذه، ولا سيما إذا كان البخاري من شيوخه. «معارف السنن» ٢٣ / ١.

(٢) قال المحدث الشيخ محمد عبد الحليم الجشتى حفظه الله تعالى: وقال حافظ عصره السيد أنور شاه الكشميري عن «شرح معاني الآثار» للطحاوي في أماليه على «صحيح مسلم» ما نصه:

إن مرتبة الطحاوي عندي ليس أقل من مرتبة أبي داود، بل أبو داود قريب منه؛ فإن =

لم يمارسوه ولا يستفيدون به، بخلاف المالكية؛ فإنهم يستفيدون من كتابه في تصانيفهم، حتى قيل: إن الطحاوي أعلم بمذهب المالكية والشافعية من أنفسهم. والطحاوي فقيه النفس، لا يبلغ كلامه إلا فقيه كذلك، وله كتاب في الفقه الشهير بـ«مختصر الطحاوي». وتعلم الفقه على القاضي الإسبيجابي.

= الطحاوي صحيح بوجهين: الأول: بحسب السندي، والثاني: بحسب المتن.
أما بحسب السندي فإن رواته كثيرة ما تكون رواة أبي داود إلا جابرًا الجعفي، فما روى عنه أبو داود إلا رواية واحدة عنه أيضًا، وبعضهم قد جروا على جابر، وبعضهم ونقوه، حتى إن شعبة لما اعترض على سفيان الثوري: أنت لم تروي عن جابر الجعفي، قال: إني أعلم بالغلوط وما يقول من الأحاديث الصحيحة.

وأعلم أن الذين يتعاملون على الأحاديث قد تفرقوا على فرقتين: الفرقة الأولى: لا يستغل ولا يهتم إلا بأحاديث الصحيحين، ويترك ما وراء ذلك، أو يعمل عليه بالتذبذب والشك أصحح أم لا. والثانية: أنهم ملاحظون الشروط التي ذكرها المحدثون لكتابهم، وإن كانوا من الذين لا يبالون بالصحيح والسقيم، فلا بد أن ينظر في إسنادهم. وأما الذين التزموا الشرائط فعلينا أن نقل شروطهم ونعتمد عليها أعم من أن يكون البخاري أو مسلم أو أبي داود أو غير ذلك، إلى هذا ذهب ابن تيمية وغيره.

قال الأستاذ (أنور شاه): ما لنا لا نعتمد عليهم؟ أعنوان على ابن حجر وترك النسائي وأبا داود والطحاوي؟ مع أنهم من أجلة المحدثين، فهذا هو خدعة الجاهلين والمتعصبين، وإلا إذا نظر في «البخاري» و«الصحيح» لمسلم أيضًا، وإنك ستتجد بعد التفتيش أن رواة «الصحيحين» أيضًا ليسوا بساالمين عن الجرح والتقدح. انتهى.

نقلناها من «أمالية» على «صحيح مسلم» التي ضبطتها تلميذه السيد مناظر أحسن الجيلاني (ويقال: الكيلاني) المتوفى سنة ١٣٧٥ هـ، وكانت هي محفوظة عند العلامة الشيخ شبير أحمد العثماني المتوفى سنة ١٣٦٩ هـ، صاحب «فتح الملهم» الذي استفاد منها في شرحه الحافل المذكور، وقد طالعناها باستعارة من تلميذه المحقق المفضل الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى الذي استعارها من الأخ الشيخ العثماني.

الفوائد المتنقة من أمالى إمام العصر أنور شاه الكشميري

والبيهقيٌّ لما رأى كتابه «معانى الآثار» صنَّف لجوابه كتاباً سماه «معرفة السنن والآثار»، ورد فيه على الطحاوى في بعض الموضع، ووافقه في بعض، ثم جاء الشيخ علاء الدين التركمانى فذَبَّ عن الحنفية وصنَّف كتاباً لجوابه سماه «الجوهر النقِّي في الرد على البيهقي»، إلا أنه لم يُجب فيه عن «المعرفة»، بل أجاب عن أصل كتابه الذي صنفه أوَّلاً - أي: «السنن الكبرى» - (٣١٦/١)

تصنيف الطحاوى (٣٢١هـ) في اختلاف العلماء:

١٦٩ - واعلم أنَّ أولَ مَنْ صنَّفَ في اختلاف العلماء الطحاوى، فذكر فيه مسائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم والتابعين والمujtahidin واختلافهم فيما بينهم، قال ابن نديم صاحب كتاب «الفهرست»: إنِّي وجدتُ من تصنيفه هذا ثمانين جزءاً. ثم صنَّف ابن نصر وابن مُنذر، ثم ابن جَرير الطبرى مجلداً ضخماً، وجزء منه يوجد بأُوروبا، ثم ابن عبد البر، وسبقهُمُ الترمذى؛ فإنه توجه إليه في موضع من «جامعه». (٢٩١/٢)

اختلاف الصحابة للطحاوى (٣٢١هـ):

١٧٠ - واعلم أنَّ أولَ مَنْ دَوَّنَ مذاهب الصحابة رضي الله تعالى عنهم الطحاوى رحمه الله تعالى؛ فصنَّف كتابه «اختلاف الصحابة»، ثم محمد بن نصر وابن جرير وابن المنذر بعده، ثم أبو عمرو خامس خمسة، والناس بعدهم تبع لهم في هذا الباب، ولذا يعتمد على الطحاوى في هذا الباب ما لا يعتمد على غيره. (٤٠١/٢)

تصنيف الطحاوى (٣٢١هـ) في إثبات قرآن النبي ﷺ:

١٧١ - ونقل القاضي عياض أنَّ الطحاوى صنَّف في إثبات قرآنه ﷺ

ألف ورقة. وأرى أن للمالكية اعتماء بتصانيف الطحاوي أزيد من الحنفية^(١):

(٦٩ / ٣)

تصنيف العكيري (٣٣٧هـ) في شأن ورود الحديث:

١٧٢- قال ابن دقق العيد: لم يصنف أحدٌ في شأن ورود الأحاديث إلا ما بلغني عن أبي حفص العكيري أنه صنف في هذا الموضوع شيئاً، ولو فعله أحد لنفع جدًا. (٥ / ١)

شرح سنن أبي داود للخطابي (٣٨٨هـ):

١٧٣- الخطابي رحمه الله تعالى هو أول من شرح على أبي داود.

(٣٢٣ / ٢)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: فائدة: قال النووي في «شرح مسلم» وفي «شرح المذهب» (٧ / ١٦١) والعيني في «العمدة» (٤ / ٥٣٩): قال القاضي عياض: قد أكثر الناس الكلام على هذه الأحاديث، فمن مجید منصف، ومن مقصر متکلف، ومن مطيل مکث، ومن مقتصر مختصر، وأوسعهم نفساً في ذلك أبو جعفر الحنفي؛ فإنه تكلم في ذلك في زيادة على ألف ورقة.

تنبيه: تأليف الطحاوي ذلك يكون على الأقل في حجم «شرح معاني الآثار»، وبكل أسف نقول: لم نقف على هذا الكتاب القيم في خزائن الأستانة ومكتابات مصر والجزائر، فلا ندري أين هذه الدرة اليتيمة، ومتى أضاعتتها يد الحدثان، والإمام الطحاوي يکاد يكون وحيداً في فقهاء الأمة في كثرة التأليف في عهده وكثير من العصور اللاحقة، ويکاد يكون وحيداً في التوسيع في الروایة مع الجمع بين الفقه ودقة النظر، وبصر نافذ في حل المشكلات، وشاؤ بعيد في الأصول والفروع، لا يجاريه قرناوه وإن كانوا أمثال ابن نصر وابن المنذر وابن خزيمة وابن جرير ومن عداتهم، فضلاً عن أقرانه. ع:

في طلعة الشمس ما يغريك عن زحل

. ٤٤ - ٤٣ / ٦ «معارف السنن»

«تجريد القدوري» (٤٢٨ هـ):

١٧٤- ولو صادفنا «تجريد القدوري» لاقتصرنا عليه. والحافظ ابن تيمية رحمه الله تعالى يأخذ قول الحنفية من هذا الكتاب؛ فدل على اعتباره عنده.

(١٩/٢)

١٧٥- و«التجريد» في ستة مجلدات، صنفها القدوري، وهو من القرن الرابع، من معاصرى أبي حامد. وقد أقر بجلالة قدره المحدثون، حتى إن الحافظ ابن تيمية أيضاً يعتمد بنقله. وقد ذكر في شأن أبي محمد الإسفايني الشافعى أنه من الكبار، ولو لا ذلك لما أثنى عليه القدوري؛ فدل على كون القدوري أكبر في عينيه.

(٣٤٩ / ٢)

«التمهيد»، و«السنن الكبرى»، و«المحلى»، و«شرح السنة»، و«المغني»:

١٧٦- قيل: من كانت عنده الكتب الأربع فلا يضره إن فاته غيرها، وهي: «التمهيد» لأبي عمرو ابن عبد البر (٤٦٣ هـ)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٤٥٨ هـ)، و«المحلى» لابن حزم (٤٥٦ هـ)، و«شرح السنة» للبغوي (٥١٦ هـ)، أو «المغني» لابن قدامة (٦٢٠ هـ). وأهم شيء في «التمهيد» جمع المتابعات والشواهد.

قال العلامة بدر عالم الميرتهي رحمه الله تعالى: كذا في تقرير الفاضل عبد العزيز. سمعت من شيخي رحمه الله تعالى وصف «كنز العمال» أيضاً.

(٣٦ / ٢)

١٧٧- «المغني» لابن قدامة^(١): وقد كان عالم حنبلي قد أتحفني بجزء

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: والقدوة في نقل

منه، وقد جاء اليوم مطبوعاً، إلا أنه مملوء من أغلاط الناسخين، وهذا الكتاب من الكتب الأربع التي قال فيها عز الدين بن عبد السلام: إنها من كانت عنده كفته: «السنن الكبرى» للبيهقي، و«المحلل» لابن حزم، و«شرح السنة» للبغوي، و«المغني» لابن قدامة. (٢٧٢ / ٢)

«إحياء العلوم» للغزالى (٥٥٠ هـ) و«الطريقة المحمدية» للبركى (٩٨١ هـ):

١٧٨- وأعلم أن عالماً من ما وراء النهر لشخص «إحياء العلوم» سماه «عين العلم»، والغزالى لما لم يكن محدثاً^(١) أتى في «الإحياء» بأحاديث لا أصل لها عند المحدثين، فهذا الملخص أسقط منها، وعلق على القاري عليه شرحاً سماه «زين العلم». وقد لخصه عالم ربانى حنفى وسماه «الطريقة المحمدية». وخرج فيه أحاديث «الإحياء» أيضاً، وأسقط الساقط منها، وأضاف عليه الأحاديث أيضاً رجل آخر. (٣٤٧ / ١)

«الحاوى»:

١٧٩- فائدة: ثم اعلم أن «الحاوى» ثلاثة: «الحاوى» للحصيرى (٥٠٠ هـ) والزاھدی (٦٥٨ هـ)^(٢) والقدسي (٥٩٣ هـ). (٣ / ٢٩٩)

= مذهب الإمام أحمد هو الموفق بن قدامة. «معارف السنن» ٣ / ١٨٥.

وقال رحمه الله تعالى بمناسبة أخرى: وابن قدامة الموفق أعلم من ابن تيمية بمذهب أحمد، وابن تيمية نفسه يقول فيه: ما دخل الشام بعد الأوزاعي مثله. والله أعلم. أيضاً: ٩ / ٥.

وقال رحمه الله تعالى: ابن قدامة هو أعلم بمذهب الإمام أحمد. المصدر نفسه، ص ٣٧.

(١) وقد قال الإمام الغزالى رحمه الله بنفسه في كتابه «قانون التأويل» ص ١٦: بضاعتي في علم الحديث مزاجة.

(٢) و«الحاوى» للزاھدی من الكتب الغير المعتمدة التي لا يجوز الإفتاء بمسائلها؛ لأنه =

«المحيط»:

١٨٠ - فائدة: واعلم أن «المحيط» اثنان؛ الأول: المحيط البرهاني لجد شارح «الواقية» (٦١٦ هـ)، وقد ذكر مولانا عبد الحي أنه في أربعين مجلداً، وقد رأيته في خمسة مجلدات. والثاني: للشيخ رضي الدين السرخيسي. (٥٧١ هـ) فاعلمه. (٢٦٨ / ٣)

«معجم البلدان» لحموي (٦٢٦ هـ):

١٨١ - وراجع لتفصيله «معجم البلدان» لياقوت الحموي. ومن أهم فوائد معجمه أنه جمع فيه الجماعات التي كانت أقيمت في اليمن، فلم يكتبه إلا في عدة مواضع منها، وهذا يفيد الحنفية في مسألة إقامة الجماعات في الأماصار دون القرى. (١١٨ / ٤)

«الفتوحات» للشيخ الأكبر (٦٣٨ هـ):

١٨٢ - ولكن ذَبَّ عنه - عن الشيخ ابن الأعرابي - الشيخ الشعراوي، وهو من أكبر مُعتقديه، فقال: إن كثيراً من عبارات «الفتوحات» مدسوسه. (١٨٨ / ٤)

«المختارة» للمقدسي (٦٤٣ هـ):

١٨٣ - والحافظ ضياء الدين شرط الصحة في كتابه «المختارة»، وقال

= معروف بنقل روايات ضعيفة، كما صرَّح به الشامي. و«الحاوي القدسِي» في الفروع للقاضي جمال الدين الغزنوبي الحنفي المتوفى سنة ٦٠٠ هـ، وإنما قيل فيه «القدسِي» لأنَّه صنفه في القدس، قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: «الحاوي القدسِي» من المعترفات، وبالأسف أنه لم يطبع. «معارف السنن» ٥ / ٢٤١

ابن تيمية: إنه أحسن من «المستدرك» للحاكم^(١). (٣٠٦ / ١).

(١) تمام اسم الكتاب «الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين أو أحدهما» كما في «الرسالة المستطرفة» وستأتي الإحالة إليها.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: وكتاب «المختارة» فيه علوم حسنة حديثية، وهي أجود من «مستدرك الحاكم» لو كمل. «البداية والنهاية» ١٣ / ١٧٠.

وقال العلامة عبد الحي اللكنوی رحمه الله تعالى: نقل السیوطی في «الآلای المصنوعة» عن «تخریج أحادیث الرافعی» للزرکشی: أن تصحیح الضیاء المقدسی صاحب «المختارة» أعلى مرتبة من تصحیح الحاکم، وأنه قریب من تصحیح الترمذی وابن حبان. «الأجوبة الفاضلة مع التعليقات الحافلة» ص ٨٧.

وقال العلامة محمد الألوسي: كتاب «الأحاديث المختارة» للضیاء المقدسی كتاب معتبر؛ فقد قال السخاوي في «فتح المعیث» في تقسیم أهل المسانید: ومنهم من يقتصر على الصالح للحجۃ؛ كالضیاء في «مختارته»، والسیوطی بعدهما عد في دیاجة «جمع الجوامع» الكتب الخامسة، وهي: «صحیح البخاری» و«صحیح مسلم» و«صحیح ابن حبان» و«المستدرک» و«المختارة» للضیاء، قال: وجميع ما في هذه الكتب الخامسة صحيح. ونقل الحافظ ابن رجب في «طبقات الحنابلة» عن بعض الأئمة أنه قال: «المختارة» خير من «صحیح الحاکم». «تفسیر روح المعانی» ٦ / ٤٦.

وقال العلامة محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى: وكتاب «الأحاديث الجياد المختارة» مما ليس في الصحيحين أو أحدهما» لضیاء الدین أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي (المقدسی) ثم الدمشقی، الصالحی الحنبلی الحافظ الثقة، الجبل الزاهد الورع، المتوفی سنة ثلاث وأربعین وست مائة (٦٤٣ھـ)، وهو مُرَجَّبٌ على المسانید على حروف المعجم، لا على الأبواب، في ستة وثمانين جزءاً (أی: جزءاً حديثیاً)، ولم يکمل، التزم فيه الصحة، وذكر فيه أحادیث لم یُسبق إلى تصحیحها، وقد سُلم له فيه إلا أحادیث یسيرة جداً تُعقبت عليه. «الرسالة المستطرفة» ص ٢٤.

ولكن العلامة المحدث الناقد الشیخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى يقول: لعل الحافظ الضیاء المقدسی رحمه الله تعالى لم یتم له الوفاء بما التزم من الصحة؛ لأنه لم يتم تأییف الكتاب حتى یفرغ لتنقیحه، فقد وقع فيه بعض الحديث الضعیف والمنکر. ثم أشار الشیخ إلى بعض تلك الأحادیث التي رواها السیوطی رحمه الله تعالى في «الجامع =

تصانيف التوربشتى (٦٦١هـ):

١٨٤- قال ابن دقيق العيد^(١) رحمه الله تعالى: لو وُجدت تصانيف هذا الفاضل التوربشتى لنَفَعَتِ الأُمَّةَ جَدًّا، ولكنها تَلَفَّتَ في فِتْنَةِ التَّتَارِ. (٣/٢)

شرح الرضي (٦٨٦هـ) وكتاب سيبويه (١٨٠هـ):

١٨٥- وأوثق كتاب في النحو «الرضي»، وأما باعتبار جمع المسائل فـ«الأَشْمُونِي»، وأما كتاب سيبويه فهو «الكتاب»^(٢) إلا أنه عسير جدًا، وعلق عليه السيرافي حاشية، وهو -أي: الأشموني- إمام في النحو، فما يذكره يكون صحيحاً، إلا أن إدراك مدارك سيبويه^(٣) بعيد من شأنه. (١٦٩/١)

= الصغير» عن «المختارة» للضياء، وتبَّأَ العلماء على ضعفها أو نكارتها. فليراجع من شاء. «التعليقات الحافلة على الأجوية الفاضلة» ص ١٥٣ - ١٥٥.

(١) قال المحدث الشيخ عبد الحليم الجشتي حفظه الله تعالى: أظن قد سَهَا في ضبطه تلميذهُ الشِّيخُ مُحَمَّدُ بَدْرُ الدِّينِ الْمِيرَتَهِيُّ، وَالصَّحِيحُ مَكَانُهُ: تاجُ الدِّينِ السِّبْكِيُّ. «البصاعة المزاجة» ص ٧٠.

(٢) قال ابن النديم رحمه الله تعالى: سيبويه بالفارسية رائحة التفاح، وكان المازني يقول: من أراد أن يعمل كتاباً كبيراً في النحو بعد كتاب سيبويه فليستحب. «الفهرست» (ص ٧٤).

(٣) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: قال شيخنا: وذكر الشِّيخُ شمسُ الدِّينِ السَّخَاوِيُّ أَنَّ سِبْوَيْهَ قَرَأَ «رُعْفَ» مَجْهُولًا فِي حَدِيثٍ: «مَنْ قَاءَ أَوْ رَعَفَ...» إِلَخْ عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، وَكَانَ الصَّحِيحُ «رَعَفَ» بِصِيغَةِ الْمَعْلُومِ، فَانْتَهَرَهُ حَمَادٌ، فَلَزِمَ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَلِيلُ، وَلَمْ يَرْجِعْ بَعْدَهُ إِلَى الْحَدِيثِ، وَمَاتَ وَلَهُ بَصْرٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً.

قال الراقم -أي: البنوري-: لعله قاله في «فتح المغيث». أقول: وذكره العراقي أيضاً في «شرح الألفية» ٣/٥٣، وأشار إليه الخطيب في «تاریخه» ١٢/١٩٥. انظر: «معارف السنن» ٣/٣٨٣.

قال العبد الضعيف عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وقد ذكر الملا على القاري رحمه الله تعالى في سبب =

«خزانة المفتين»، و«الفتاوى الظهيرية»، و«خزانة الروايات»:

١٨٦- «خزانة المفتين» و«الفتاوى الظهيرية» هما من المعتبرات، وأما

«خزانة الروايات» فغير معتبرة عندي^(١). (٩٥ / ٢)

١٨٧- كما في «خزانة المفتين»، وهو معتبر، وأما «خزانة الروايات» فلا

طلب سيبويه النحو واشتغاله به وجهاً آخر؛ قال رحمة الله تعالى: جاء سيبويه إلى حماد ابن سلمة لكتابه الحديث، فاستملّ منه قوله عليه الصلاة والسلام: «ليس من أصحابي أحد إلا ولو شئت لأخذت عليه، ليس أبو الدرداء»، فقال سيبويه: ليس أبو الدرداء، فصاح به حماد: لحدث يا سيبويه، إنما هو استثناء، فقال: والله لأطلبين علمًا لا تلحنني معه. ثم مضى ولزم الأخفش وغيره. «مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح» ٣٢٤ / ٢.

(١) قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: قال شيخنا: «الفتاوى الظهيرية» و«خزانة المفتين» كلا الكتابين من المعتبرات، ولا ينبع «خزانة المفتين» بـ«خزانة الروايات»؛ فإن «خزانة الروايات» غير معتبر.

قال البنوري رحمة الله تعالى: «الفتاوى الظهيرية» هي تأليف ظهير الدين أبي بكر محمد ابن أحمد البخاري الحنفي المتوفى سنة ٦١٩ هـ. وانتخب منها ولخصها الحافظ البدر العيني، وسماه «المسائل البدرية المستحبة من الفتاوى الظهيرية». كذا في «كشف الظنون» ١٦٨ / ٢). و«خزانة المفتين» تأليف الإمام الشیخ حسین بن محمد السمعانی الحنفی، من علماء القرن الثامن، وأما «خزانة الروايات» فهي تأليف القاضی جنک الحنفی الهندي الكجراتي. كذا ذكره صاحب «الكشف» ولم يؤرخ وفاته. وفي «نزهة الخواطر» (٤ / ٨٢): مات في حدود سنة عشرين وتسعمئة. «معارف السنن» ١١ - ١٢ / ٢.

وقال الإمام اللكنوي رحمة الله تعالى: وقد طالعت «الفتاوى الظهيرية» فوجدته كتاباً معتبراً متضمناً للفوائد الكثيرة. «الفوائد البهية» ص ١٥٢.

ويقول شیخ الإسلام العلامة محمد تقی العثمانی حفظه الله تعالى: ومن الكتب الغیر المعتمدة «خزانة الروايات»؛ فإن مؤلفه غیر معروف، وقد نسبه صاحب «كشف الظنون» إلى القاضی جنک الحنفی الهندي الكجراتي، ولا يُعرف حاله، ويوجد فيها أيضاً روايات واهية غیر موضوع بها. «أصول الإفتاء مع شرحه المصباح» ٧٥ / ٢.

أعتمد عليه، وهو من تصانيف عالم من كجرات. (١٢٣/٣)

«أعلام الموقعين» لابن قيم الجوزية (٧٥١هـ):

١٨٨ - ومر عليه ابن القيم في «أعلام الموقعين»، وال الصحيح أنه «أعلام

الموفقين»^(١) (٢٦٧/٢)

(١) هذا الذي قاله إمام العصر الكشميري رحمه الله تعالى بالنسبة إلى اسم الكتاب غريب؛ حيث صحيح ما هو خطأ في ضبط اسم هذا الكتاب، وقد بحث الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى عن ضبط اسم الكتاب في تعليقه على «قواعد في علوم الحديث» بحثاً مستفيضاً، قال رحمه الله تعالى: اضطربت ألسنة العلماء في عصرنا في ضبط اسم هذا الكتاب؛ فمنهم من يقوله: «أعلام الموقعين» بكسر الهمزة، كما سمعته من غير واحد من شيوخني، ومنهم العلامة راغب الطباخ والإمام الكوثري رحمهما الله تعالى، ومنهم شيخنا العلامة المحقق مصطفى الزرقا وشيخنا المؤلف - وهو العلامة ظفر أحمد العثماني - حفظهما الله تعالى. وبعضهم يقوله: «أعلام الموقعين» بفتح الهمزة، وممن ذهب إلى هذا الأستاذ العلامة الشيخ محمد محبي الدين عبد الحميد في الطبعة التي اعتنى بإخراجها، وطبعت بمطبعة السعادة بالقاهرة سنة ١٣٧٤هـ في أربعة أجزاء، فقد أثبت الهمزة فوق الألف في كلامه لبيان اختتام كل جزء من الأجزاء الأربع، وفي مفتاح فهرس كل جزء منها، وفي ختام كل فهرس منها أيضاً، مما دل على أن ذلك مقصود له للإشارة إلى هذا الضبط.

وكتب من قريب لأستاذنا العلامة الأفيف الدقيق الشيخ مصطفى الزرقا حفظه الله تعالى، أستطيع رأيه في تصويب أحد الوجهين أو أرجحهما، فكتب إلى سلمه الله وأطال بقاءه في عافية وسرور بما يلي: لا يوجد - فيما أعلم - دليل يصلح للقطع بأن مؤلفه رحمه الله تعالى وضعه هكذا أو هكذا؛ لأنني أذكر أنني تبعـت الدلائل كثيراً، فلم أصل إلى نتيجة قطعية، ولكل دليل.

فذكره - أي ابن القيم - كبار أهل الفتيا والقضاء من الصحابة والتابعين على نطاق واسع يوحـي بالفتح جمـعاً لـ(علمـ)، وكـونـه - أي الكتاب - يتضـمنـ كثيرـاً من الفقه والتوجـيهـ والتأصـيلـ الشـرعيـ من رأـيـ وفهمـهـ واجـتهـادـهـ يـوحـيـ بالـكـسرـ،ـ وأنـماـ هوـ خطـابـ للمـتصـدـينـ =

«الاقناص في الفرق بين القصر والاختصاص» للسبكي (٧٥٧هـ):

١٨٩- قد صنف الشيخ تقى الدين السُّبْكى فى الرد على الحافظ ابن تيمية رسالة سماها بـ «الاقناص في الفرق بين القصر والاختصاص». (١٧٤/١)

رسالة ابن كثير (٧٧٤هـ) في متعلقات القرآن:

١٩٠- صنف ابن كثير رسالة في متعلقات القرآن، ووضع فيها فصلاً جمع فيه أسماء الذين ختموا القرآن في يوم وليلة أو دونه. (١٩٨/٤)

للفتوى والقضاء، الموقعين عن الله، فهو إعلام لهم، فتكون القضية فيه قضية ترجيح لأحد الوجهين استحساناً باختلاف التقدير، لا قضية خطأ وصواب؛ لأن مدار الخطأ والصواب في أحدهما إنما هو معرفة ما وضع المؤلف وأراد، وهذا لم يعرف. انتهى. وهي كلمة فصل.

هذا، ومما يتصل بالمقام أن اسم الكتاب «إعلام الموقعين عن رب العالمين» كما هو معروف مستفيض، وأغرب قلم شيخ شيوخنا الإمام الكشميري رحمه الله تعالى فقال في كتابه العظيم «فيض الباري بشرح صحيح البخاري» (٢٦٧/٢)، - وقد نقل فيه عن كتاب ابن القيم هذا - ما صورته: ومر عليه ابن القيم في «أعلام الموقعين»، وال الصحيح «أعلام الموقفين». انتهى. فأثبتته بفتح الهمزة، وبلفظ «الموقفين» بالفاء ثم القاف من التوفيق، وهو شيء غريب يُعدُّ من سبق القلم، وتغيير الاسم العلم، وهو ليس بجائز إلا بنص عن صاحبه. وقد تابعه على هذه التسمية الغريبة للكتاب تلميذه شيخنا العلامة الجليل الشيخ محمد بدر عالم الميرتهي رحمه الله تعالى في تعليقاته على «فيض الباري»، وهي من إملاءات الإمام الكشميري أيضاً، وذلك في مواضع منها ٢٥٩/٢ و ٢٤١/٣، فأثبتته «أعلام الموقفين». وقد علمت ما فيه، فلا تَهْمِ فيه. «قواعد في علوم الحديث» ص ٩٧-٩٩.

يقول العبد الضعيف عفا الله عنه: وقد تابع الكشميري في هذا تلميذه الأرشد العلامة البنوري رحمهما الله تعالى في شرحه العظيم الحافل «معارف السنن»، انظر على سبيل المثال: ٢٥٢/٢، ٣٩١/٢، ٤٦٥/٢. هذا ولكن رحمه الله تعالى ضبط اسم الكتاب بالأصل الصحيح أخيراً. انظر: ٢٥٦/٦، ١٣٧/٦.

شرح البخاري للكرماني (٧٨٦هـ):

١٩١- وشرح الكرماني أقدم من «فتح الباري»، إلا أن مصنفه ليس بمحدث، فيأتي فيه بحل اللغة فقط، ويكثر الأغلاط في فن الحديث، كما فعله علي القاري في شرح «الموطأ». وكان شرحة موجوداً عند الحافظ رحمة الله تعالى فصححة، إلا أن تلك النسخة المصححة لا توجد اليوم. (١/٧٥)

«مجمع الزوائد» للهيثمي (٨٠٧هـ) وغيره من كتب الحديث:

١٩٢- والهيثمي صاحب «مجمع الزوائد» تلميذ الحافظ العراقي، و«مجمع الزوائد» كتاب نافع جدًا، قالوا: إن الكتب على أربع مراتب: الأولى: الصاحب الست غير «ابن ماجه»، ثم «المسنن» لأحمد في ستة مجلدات تحتوي على أربعين ألف حديث، ثم «مجمع الزوائد» للحافظ نور الدين الهيثمي، والرابعة: «كنز العمال»، إلا أن النقد فيه قليل. (٢/١٩٣)

«سفر السعادة» للفيروزآبادي (٨١٧هـ):

١٩٣- فائدة: صنف صاحب «القاموس» رسالة سماها بـ«سفر السعادة»، وقد بالغ فيها، فادعى التواتر في مسألة رفع السبابية ورفع اليدين، مع أنه لا يوجد في المسألة الأولى أزيد من ثلاثة أحاديث، وفي الثانية نحو العشرين، وأما ما ادعى من أنها نحو مئتين فلا أصل له. (٤/٢٣١)

«النخبة» و«شرحه» لابن حجر (٨٥٢هـ):

١٩٤- وصنف الحافظ «النخبة» و«شرحه» في السفر. (١/٣٦١)

«فتح القدير» لابن الهمام (٨٦١هـ):

١٩٥- ثم الشيخ ابن الهمام أتى بحديث في تقدير المهر - في باب الكفاءة -

هذا من زياداته على الزَّيْلِعِي، وقد زاد عليه في موضع آخر^(١)، وإلا فجميع كتابه مأخوذه من الزَّيْلِعِي، لم يأتِ عليه بشيء جديد. (٤/٢٩٠)

(١) يقول العبد الضعيف عفا الله عنه: عُلم من هذا النقل والذي من قبله (رقم الفائدة: ١٣١) أن الإمام ابن الهمام رحمه الله تعالى لم يزد على ما أخرجه الزَّيْلِعِي رحمه الله تعالى إلا في موضعين، كما حكى ذلك عن العلامة الكشميري تلميذه الشيخ بدر عالم الميرتهي رحمة الله تعالى. ولكن تلميذه الآخر العلامة البنوري رحمه الله تعالى يحكى عنه أن ابن الهمام قد زاد على تخريج الزَّيْلِعِي في ثلاثة مواضع. فاقرأ النصين التاليين: قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري، المتوفى سنة ١٣٩٧ هـ، رحمه الله تعالى: سمعت من شيخنا الإمام الكشميري رحمه الله تعالى يقول: إن الشيخ ابن الهمام كل ما يذكره في «فتحه» من أدلة مذهبنا مستفاد من تخريج الإمام الزَّيْلِعِي، ولم يزد عليه دليلاً إلا في ثلاثة مواضع: منها مسألة المهر وقدر ما يجب. مقدمة «نصب الراية» للبنوري، ص.^٨.

وقال رحمه الله تعالى: قال الشيخ: وهذا الحديث «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» من طريق أحمد بن منيع مما زاد الشيخ ابن الهمام على تخريج الزَّيْلِعِي، ولم يأتِ هو بالزاد على ما في تخريجمه إلا بعدة أحاديث، منها هذا، ومنها حديث في مسألة مقدار المهر، ذكره في باب الكفاءة، ومنها في باب التطوع، لعله ما ذكره في أفضلية النافلة في البيت. «معارف السنن» ٣/٢٥٦.

وقال العلامة البنوري رحمه الله تعالى في مناسبة أخرى: ومن العجيب أن هذا اللفظ للزَّيْلِعِي. يعني قوله: قلت: قد تقدم في حديث رفع اليدين تضييف الطحاوي لحديث أبي حميد، وكلام البيهقي معه، وانتصار الشيخ تقى الدين للطحاوي مستوفى، والله الحمد. انتهى.

قال البنوري: ولكنه ليس في النسخة المطبوعة انتصار الشيخ تقى الدين. فعلم أن في العبارة سقطة. ذكره ابن الهمام في الفتح (١/٢٢٢) في نفي التورك، ولم يذكر هو في «فتحه» لا كلام الطحاوي ولا انتصار ابن دقيق العيد، بل ولا حديث أبي حميد. فتبنته. المصدر السابق: ٣/١٤٩ - ١٥٠.

قال البنوري رحمه الله تعالى في مناسبة أخرى: وصاحب الكبير ينقل الأحاديث غالباً عن «فتح ابن الهمام»، كما ينقل ابن الهمام غالباً عن «نصب الراية». أيضاً: ٤/١١٥.

«لسان الأحكام» لابن الشحنة (٨٩٠هـ):

١٩٦- وراجع لمسائل السياسة «لسان الأحكام» لابن الشحنة؛ وهو ابن عبد البر بن الشحنة، تلميذ ابن الهمام. وقد بسطه جدًا. (٣٢١/٣)

«فتح المغیث» (٩٠٢هـ) و«النکت على ابن الصلاح» لابن حجر (٨٥٢هـ):

١٩٧- واعلم أن عمدة التصانيف وأجوادها في علم أصول الحديث تصنيف الشيخ شمس الدين السّخاوي تلميذ الحافظ ابن حجر المسمى بـ«فتح المغیث»^(١) و«النکت على ابن الصلاح»^(٢) للحافظ ابن حجر أيضًا لطيف. (١٦٧/١)

«عقود الجمان» للسيوطى (٩١١هـ):

١٩٨- واعلم أن الشيخ جلال الدين السيوطى صنف كتابا في المعاني والبيان، وسماه «عقود الجمان»، وهو وإن كان كتاباً حسناً، إلا أنه لم يستوعِب المسائل، وهكذا «المطول»، وأقول بعد التجربة كالعيان: إن كثيراً من المسائل من تلك الأبواب تُستنبَط من «الكساف»، ما شممْت رائحة منها في أحد من الكتب في هذا الفن، وأظن أنها تبلغ إلى نصف ما كتب القوم، فعلى المتّبّر أن يتفحص كتابه طلباً لتلك المسائل. (١٧٢/١)

(١) قال العلامة محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى: «فتح المغیث شرح ألفية الحديث» وهو أفضل شروحها، لا ترى - كما قال هو فيه - له نظيرًا في الإتقان والجمع مع التلخيص والتحقيق. «الرسالة المستطرفة» (ص ٢١٥).

(٢) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: و«نكته» على ابن الصلاح رسالة شريفة له، وكان شيخنا رحمه الله تعالى يثنى عليها، وأرأى - والله أعلم - أن «نكته» آخر تأليقاً عن «شرح النخبة»، وإن كان «شرح النخبة» من كتبه التي ارتضاهما الحافظ نفسه. «معارف السنن» ٤٤.

١٩٩ - وقد التزم السيوطي في «عقود الجمان» ألا يأتي بمثال من علم المعاني والبيان والبديع إلا من القرآن والحديث، فلم يجد لمسألة «ما أنا قلت» مثلاً فيهما، فأتى بشعر المتنبي. قلت: ولعله لم يتوجه إلى حديث البخاري «ما أنا حَمَلْتُكُمْ، بل الله حَمَلَكُمْ» فدونك مني مثاله من البخاري^(١)، وتشكر. (٤٤٢ / ٤)

«الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير» للسيوطى (٩١١ هـ):

٢٠٠ - ومن خدم «الجامع الصغير» للسيوطى أقرَّ أن تلك الرموز للصحة والضعف من جانب الشيخ^(٢). (١٣٣ / ٢)

«البرهان شرح مواهب الرحمن» للطرابلي (٩٢٢ هـ):

٢٠١ - وصنف الشيخ نور الدين الطرابلي - وهو متأخر عن ابن الهمام - في الفقه متناً أوَّلاً، ذكر فيه فقه المذاهب الأربعة، غير أنه أشار إليهم بطريق الرمز كصاحب «الكتن»، وإن كان بين رمزيهما فرق، ثم شرحه، ولشخص فيه

(١) وسيذكر العلامة الكشميري رحمة الله تعالى مثلاً آخر لهذه المسألة من الحديث الشريف فيما يأتي. فانظره في الفائدة رقم ٣٩١ من هذه المختارات.

(٢) وهذا الذي قاله الإمام الكشميري رحمة الله تعالى قد خالفه فيه غيره من المحققين؛ فقد قال العلامة عبد الرؤوف المناوي رحمة الله تعالى في «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (٢١ / ١): وأما ما يوجد في بعض النسخ من الرمز إلى الصحيح والحسن والضعيف بصورة رأس صاد وحاء وضاد، فلا ينبغي الوثوق به، لغلبة تحريف النسخ، على أنه وقع له ذلك في بعض دون بعض كمارأيته بخطه. انتهى.

قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمة الله تعالى بعد نقل كلام الشارح المناوي هذا في «التعليقات الحافلة على الأجوية الفاضلة» ص ١٢٨: وقد أفاد كلام المناوي هذا أن الرموز التي يراها الناظر في «الجامع الصغير» عقب بعض الأحاديث رمزاً لصحتها أو حسنها أو ضعفها لا يجوز الاعتماد عليها بذاتها خاصة، لما بينه الشارح رحمة الله تعالى من وقوع التحريف فيها، وأن بعضها من المؤلف دون بعض. انتهى.

أحاديث من كتاب الشيخ ابن الهمام، وسماه «البرهان شرح موهب الرحمن». ولا جرم أن الكتاب مفيد؛ ذكر فيه من الجزئيات والدلائل قدرًا كافيًّا، ويوجد في الهند مخطوطًا. وكذا «الطبي» أيضًا يوجد، وهو أحسن الشروح باعتبار النكات العربية، وإن لم يكن مصنفه حافظًا. (١٦١ / ٢)

«كتنر العمال» لعلي المتنقي الهندي (٩٧٥ هـ):

٢٠٢- «كتنر العمال»؛ فإن فيه أيضًا ذخيرةً عظيمةً للأحاديث^(١). (١٧٩ / ١)

٢٠٣- ومن مصنفات علي المتنقي «كتنر العمال»، رتب فيه كتاب السيوطي «جمع الجوامع»^(٢). (٢٠٣ / ١)

«الطريقة المحمدية» للبركلي (٩٨١ هـ):

وقد لخصه عالم ربانى حنفى وسماه «الطريقة المحمدية». وخرج فيه أحاديث «الإحياء» أيضًا، وأسقط الساقط منها، وأضاف عليه الأحاديث أيضًا رجل آخر. (٣٤٧ / ١)

(١) قال المحدث الناقد العلامة الشيخ محمد عزامة - حفظه الله تعالى وأبقاه ذخرًا ثمينًا للأمة الإسلامية - إن أوسع كتب السنة اليوم هو «كتنر العمال» لعلي المتنقي الهندي، وفيه أكثر من ستة وأربعين ألف حديث. «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء» ص ١٩٨.

(٢) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى: «جمع الجوامع» كتاب للسيوطى المعروف بـ«الجامع الكبير» وليس مطبوعًا، وقد رتبه الشيخ علي المتنقي وسماه «كتنر العمال» وهو مطبوع. «معارف السنن» ١٧ / ٣.

وقال رحمة الله تعالى بمناسبة أخرى: «جمع الجوامع» هو الذي يوثقُه الشيخ علي المتنقي مع زيادات، وسماه «كتنر العمال». أيضًا: ٤٢ / ٣.

وقال رحمة الله تعالى: ثم إن «الجامع الكبير» يوثقُه الشيخ علي المتنقي على أبواب الفقه، فسماه «كتنر العمال من سنن الأقوال والأفعال»، فقيل: للسيوطى مِنْهَا على الأمة، ولعلي المتنقي منه على السيوطى. و«الكتنر» مطبوع بـ«دائرة المعارف» بجيدر آباد في الهند. أيضًا: ٤٨٥ / ٥.

«معدل الصلاة» للبركلي (٩٨١ هـ):

٤- وفي الخشوع رسالة للشيخ محمد البركلي المسمى بـ «معدل الصلاة». (٣٨ / ٢)

«الخير الجاري» للبناني (٩٨٠ هـ):

٥- راجع «الخير الجاري»، وهو من تصنيف الملك محمد يعقوب المياني (البناني)، المُحَشّي على «مختصر الحسامي»، وشرحه ملخص من «العيني» و«الفتح»، أخذ المطالب من «العيني»، وأضاف عليه الفوائد من «الفتح». وأكثر اشتغال أهل الهند كان في الفلسفة والمنطق، وقليل منهم اشتغل بالفقه والأصول والحديث، فصنف الشيخ محمد عابد الهندي كتاباً في الفقه، وكذا «فتاوي إبراهيم شاهي»، و«مجمع سلطانوي وخاقاني»، ولن يست بشيء، ونحوها «مطالب المؤمنين» لعالم من لا هور. وقد بقي الاعتناء بالحديث في سلسلة الشاه ولـي الله إلى ثلاثة أسباط، ثم انعدم. (٢٣٧ / ١)

«فتاوي الحموي» (٩٨٠ هـ):

٦- وقد تحقق عندي أن «فتاوي الحموي» تكون أكثرها مأخوذة من النووي. (٣٧٨ / ٢)

«الفتاوى العالمة الكيرية» (١١١٨ هـ):

٧- وأخطأ في «العالمة الكيرية» حيث لم يفرق بين الوصال والتتابع، وجعلهما واحداً. وكذا وقعت أخطاء في المسائل من باب الحظر والإباحة كثيراً^(١). نعم، مسائلها في المعاملات معتمد عليها. فاعلمه. (١٥٧ / ٣)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: وكتاب الكراهة من =

«دراسات الليب في الأسوة الحسنة للحبيب» للمعين السندي (١٦٦١هـ):

٢٠٨- وراجع «دراسات الليب في الأسوة الحسنة للحبيب»؛ فإنه تكلم في هذا الحديث كلاماً حسناً، وكتب أن الإمام أبا حنيفة قد فهمه حق الفهم، وكان مصنفه من علماء السند، وأصله من الكشمير، وأجازه الشاه ولبي الله - قُدْسَ سِرُّه - بالكتابة، وحرر له: «إنني أُجِيزُ لك ولمن كان لها أهلاً من أهل بذلك». وقد تكفل بطبعه غير المقلدين في زماننا؛ لأن مصنف الدراسات أيضاً لم يكن مقلداً، إلا أنه لم يكن متعصباً مثل هؤلاء، فإذا وجد كلمة حق أقر بها، كما فعل هاهننا؛ فإنه مدح الإمام أبا حنيفة على أنه هو الذي أدى حق الحديث، وعمل به بدون تخصيص وتأويل. (٢٠١/١)

رسالتان في الأوزان:

٢٠٩- وفي الأوزان رسالة للملّا مبين (١٢٢٥هـ)^(١) ولكنها نادرة، ورسالة أخرى للمخدوم هاشم السندي (١١٧٤هـ)، ورأيتها. (٣٠١/١)
 «الكمالين» لسلام الله الدهلوi (١٢٢٩هـ) و«الجمالين» لعلي القاري (١٤٠هـ):

٢١٠- كما حرره شيخ الإسلام بين السطور، وهو حفيد لمولانا عبد الحق

= «الفتاوى الهندية» (ويقال لها: «الفتاوى العالمة الكيرية» أيضاً) مشحون بروايات ضعيفة، وذلك لأجل أن مأخذة كتاب «مطالب المؤمنين» لبدر الدين اللاهوري، وليس هو مما يوثق به. «معارف السنن» ٤٥٥/٥.

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى: وفي المقاصد رسالة للملّا مبين ولابنه محمد معين اللكتوني، ذكرهما الشيخ اللكتوني في «عمدة الرعاية». قال شيخنا: وأحسن ما ألف في بيان المقاصد هو رسالة الشيخ المحدث محمد هاشم بن المخدوم عبد الغفور السندي، ضمنها كتاباً له سماها «فاكهه البستان». «معارف السنن» ٢١١/١.

الدھلوي، وله حاشية على «الجلالين»، يسمى بـ«الكمالين»، وهو أحسن من حاشية علي القاري «الجمالين». و كنتُ أرجو أن تكون حاشيته لطيفةً لكونه قارئاً، فلما رأيتها وجدتها سطحية.

أما في باب الأحاديث فقد رأيته يركب الأغلاط كثيراً، أما حاشية ذلك الحفيد - سلام الله الدھلوي - فلا ريب أنها جيدة، حتى أظنه أعلم من جده.
(٢١/٢)

«إيضاح الحق الصريح» و«تقوية الإيمان» للشافع إسماعيل الشهيد (١٢٤٦هـ):

٢١١- وفي محقق الرسومات كتاب للشافع إسماعيل رحمه الله تعالى سماه «إيضاح الحق الصريح»^(١)، وهو أجود من كتابه «تقوية الإيمان»^(٢)؛ فإنه يحتوي على مضمون علمية، وكتابه «تقوية الإيمان» فيه شدة، فقلَّ نفعه، حتى إن بعض الجهلة رموه بالكفر من أجل هذا الكتاب. قلت: وجميع ما فيه موجود في كتاب «الاعتراض» للشاطبي. (١٧٠ / ١)

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: وأحسن ما ألف في رد البدع «إيضاح الحق الصريح في أحكام الميت والضرير» للشيخ إسماعيل الشهيد، وكتاب «الاعتراض» للشاطبي أجود كتاب في موضوعه. وتلخيصه «الإبداع في مضمار الابداع» جيد. «معارف السنن» ١٦٠ / ٤.

(٢) قال الشيخ محمد عبيد الله الأسعدي القاسمي عندما حكى كلام الإمام الكشعريي هذا في كتابه (دار العلوم ديوبند) (ص ٧٦٥): ذلك ليس من الأذراء به - أي: بكتاب «تقوية الإيمان» - وب شأنه وتنقيص أمره بشيء، وكيف وقد تقدم قوله فيه وثناوه عليه، ولم يفته ذلك هنا أيضاً، فإنه لم يذكر ولم يأت بلفظ لا يليق بشأنه، وإنما أراد بيان مكانة الكتابين من العلم والإفادة فقط، بأنه لو اختلف أسلوبه لزاد نفعه فوق ما كان وظهر، فإن شدة الأسلوب دائماً تضر المنفعة والانتفاع، سواء كان في التحرير أو التقرير.

«نيل الأوطار» للشوكتاني (١٢٥٥ هـ):

٢١٢- واعلم أن «نيل الأوطار»^(١) مأخوذ من أربعة كتب: «فتح الباري»، و«تلخيص الحبير»، و«مجمع الزوائد»، و«شرح الترمذى» للعراقي، وقد استفاد شيئاً من «الرضي». (٢٦١ / ١)

«الدرر البهية» للشوكتاني (١٢٥٥ هـ):

٢١٣- وجمع الشوكاني فقهه في رسالة سماها «الدرر البهية»، ووضع فيها مسائل أخشى على العامل بها ألا يغفر له. (٤٢١ / ١)، من طبعة دار الكتب العلمية

«المقامات الخيالية» للألوسي (١٢٧٠ هـ):

٢١٤- والشيخ الألوسي قابل «مقامات الحريري» بكتاب سماه «المقامات الخيالية»، لكنه لم يطبع. (٣٥٠ / ٢)

«شرح المنار» لبحر العلوم:

٢١٥- واعلم أن هذه مسألة لم أر شرحها إلا في «شرح المنار» لبحر العلوم بالفارسية، وهو عزيز لا يوجد، وهو أعز شرح وأجوده وأبينه في مسائل الأصول. (٤٤١ / ٤)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى - وهو يتحدث عن حديث وأئل رضي الله تعالى عنه في وضع اليدين على الصدر من طريق مؤمل بن إسماعيل عند ابن خزيمة : ولا عبرة بقول الشوكاني في «نيله»: «آخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» و«صححه» اهـ فإن لحمته وسداه من كتب الحافظ ابن حجر، ولا سيما «التلخيص» و«الفتح»، ولن نجد ذلك في كتبه، ولا نستثبت وجود «صحيح ابن خزيمة» عنده، ولعله حكاه استنباطاً من تخریجه. «معارف السنن» ٢ / ٤٣٨.

الفصل الثالث

أصول وضوابط وقواعد

«هذه الكلمات المختصرة من العلامة أنور شاه الكشميري رحمه الله تعالى في موضوعات متنوعة، وعلوم متعددة، هي في الحقيقة كالقواعد الكليات، يدخل تحتها كثير من الجزئيات.

وإنني قد رتبّتها على خمسة عناوين: (١) القرآن وعلومه وما يتعلق به. (٢) الحديث وعلومه وما يتعلق بالجرح والتعديل. (٣) الفقه وأصوله وما يتعلق به من المسائل. (٤) قواعد اللغة من النحو والصرف وغيرهما. و(٥) فوائد عامة متفرقة. ولكنني وضعّت المعلومات تحت كل عنوان كورودها في «فيض الباري» من غير تقديم وتأخير، إلا إذا كانت معلومات في موضوع واحد وضعّت كلها في أول موضع ورد في الكتاب..».

١- القرآن وعلومه وما يتعلق به

عنوان القرآن:

٢١٦- يجوز للتفهيم تغيير عنوان القرآن، كما غيره النبي ﷺ من الحساب
اليسير إلى العرض، وهذا مهمٌ، فاعلمه. (١ / ٢٠٠)

٢١٧- واعلم أن ما يأخذه القرآن في عنوانه لا بد أن يكون معمولاً به
أيضاً، ولو في أي مرتبة كان، ولا يكون نظريّاً وعلمياً فقط، كقوله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ الْمَسْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُوَلُواْ فَشَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فإنه عنوان عام لم يرد به التوجه إلى كل جهة، ولكنه ليس علمياً فقط أيضاً، بل ظهر به العمل في حق النافلة. وقوله تعالى: ﴿وَأَفْجِمَ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]؛ فإن ظاهره أن تنحصر الصلاة في الذكر، وهو وإن لم يكن معمولاً به في جميع الأحوال، لكنه ليس عقلياً صرفاً، بل عمل به في صلاة الخوف، كما نقل عن الزهرى أنه إذا تعذر عليه الصلاة في الخوف كفى له التكبير، وكما في الفقه أن الحائض تتوضأ وتجلس في وقت صلاتها، وتذكر الله عز وجل. فهذا كله عمل بعنوان القرآن، ولو في مرتبة.

والحاصل أنه لا بد لعنوان القرآن أن يبقى معمولاً به، ولو في أي صورة وأي مرتبة. (٢٤٠ / ١)

النسخ في القرآن:

٢١٨- واعلم أن النسخ عند السلف أكثر كثير؛ وذلك لأنهم أطلقوا على تقيد المطلق وتخصيص العام أيضاً، فكثير النسخ عندهم لا محالة. ثم جاء المتأخرون من الأصوليين فنَقَحُوه وقالوا: إن النسخ عبارة عن رفع المشروعية، فَقَلَّ عندهم بالنسبة إلى السلف^(١)، حتى إن السيوطي صرح في

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: النسخ في اصطلاح المتأخرین من أصحاب أصول الفقه معروف، وهو رفع حکم شرعی بدلیل شرعی متراخ عنه، وله شروط خمسة. انظر التفصیل في محله. ویسمی هو بیان التبدیل أيضاً، والنـسخ فی الحقيقة انتهاء الحکم بانتهاء العلة، فكان المنسوخ حکمًا مؤقتاً مؤجلًا، ولعدم علمنا بأجله صار کأنه نسخ بعدما ثبت، فهو فی الحقيقة انتهاء أحد الحکم كما عرفه به بعض المحققین من علماء الأصول. وأما عند القدماء فيعم تخصیص العام وتعمیم الخاص وتقید المطلق وإطلاق المقيّد وتفسیر المجمل. ويستعمله الإمام الحافظ أبو جعفر =

= الطحاوي على معنى أوسع منه، فيطلقه على ثبوت أمر نعلم خلافه، وإن كان الأمران بقياً مُحْكَمَيْنَ. فليتبَه لَهُ؛ فإنَّ الْقَوْمَ عَنْهُ فِي غَفْلَةٍ. «معارف السنن» ٢٩١ / ١.

وقال البنوري أيضًا: النسخ في اصطلاح القدماء؛ وهو تقيد المطلق أو تخصيص العام أو تأويل الظاهر كما صرَّح به ابن حزم ثم ابن تيمية ثم السيوطي، تجد تفصيل ذلك في تأليف ابن القيم. منها ما ذكره في «إعلام الموقفين» (والصحيح «إعلام الموقفين» كما مر. محفوظ) وكذلك في «الإتقان»، وكذلك في «الفوز الكبير» للشاه ولِي الله. وثانيها: نسخ يذكره الإمام الطحاوي في كلامه، وهو ظهور أمر على خلاف ما كنا نعلمُه وإن كان بقي حكمهما، وهو مصرح في مواضع في كلام الطحاوي في «شرح معاني الآثار». ولذلك قال بنسخ رفع اليدين، ومنْ نَمَّ قيل: إنَّ الطحاوي يطلق النسخ كثيًراً. والثالث: نسخ في اصطلاح المتأخرین كما في «التحریر» وشرحه و«المسلَّم» وشرحه: رفع حکم أمر شرعاً من الفروع بعدما كان مشروعاً، وفي «شرح الأسنوي على المنهاج»: وهو بيان انتهاء حکم شرعاً بطريق شرعاً متراخ عنه، واختاره الأسنوي ورد الأول. وقيل: الاختلاف لفظي، وقيل: معنوي. انظر تحقيقه في «الفواتح شرح المسلَّم» (٥٤ / ٢) المطبوع مع «المستصفى». ويبحث النسخ بحث واسع الأرجاء منشعب الأطراف. ومن شاء تفصيل ذلك فليراجع «شرح التحریر» لابن أمير الحاج من (ص ٤٤ إلى ٧٨) من الجزء الثالث. ثم بحث العلامة البنوري رحمة الله تعالى عن بعض ما يتعلّق بالنسخ واختلاف الأئمَّة في ذلك ملخصاً محرراً، فراجع إذا شئت. «معارف السنن» ٢ / ٢٥٢-٢٥٥.

وقال في باب الصوم: فائدة: قال الشيخ رحمة الله تعالى: أعلم أن النسخ كثُر استعماله في كلام القدماء وهو عندهم يطلق على تخصيص العام وتقيد المطلق، وتأويل الظاهر أيضًا، وأما المتأخرُون فقصره على ما لا يبقى مشروعاً، ومن أجل هذا الفرق كثُر استعماله عند السلف وقلَّ عند المتأخرِين، وكثيراً ما يطلق النسخ في القرآن على استعمال القدماء كما تقدم في أوائل كتاب الطهارة، ومحل بحثه كتب الأصول، وتبَه على نسخ المتقدمين والمتأخرِين الشاه ولِي الله في «الفوز الكبير» مثله. والمتأخرُون يسعون في تقليل النسخ؛ فالسيوطى في «الإتقان» جعل المنسوخ في التنزيل إحدى وعشرين آية، ذكره في النوع السابع والأربعين من الجزء الثاني، ذكر إحدى وعشرين مع خلاف في بعضها، =

«الإتقان» بنسخ إحدى وعشرين آية فقط، ثم جاء قدوة المحققين الشاه ولی الله فَحَقَّقَهُ في ست آيات فقط، وفَسَرَ سائر الآيات بحيث صارت مُحَكَّمة، ولم تفتقر إلى القول بالنسخ. ومن ها هنا فلِيفِهم معنى التفسير بالرأي، أما رأيتُ أنهم كيف فسروها من آرائهم، حتى إن بعضهم جعلوها منسوحة، وأخرون مُحَكَّمة. ثم لا يكون هذا عندهم تفسيراً بالرأي، فالذى يمكن في بيان مراده - وإن لم يكن وافياً - هو أن تحريف الكلم عن مواضعها، وبيان مرادها حتى يوجب تغييرًا لعقيدة السلف، هو الذي يعبر عنه بالتفسير بالرأي، وإلا فإن كنتَ عارفاً باللغة وبالأدوات التي لا بد منها لبيان مراد القرآن، فلك أن تفسره بما رأيت، ما لم يؤدِّ إلى تغيير في عقيدة أو تبديل في مسألة مسلمة.

(١٤٧/٣)

٢١٩- وهذا الذي كنتُ أقول: إنه ثبت عندي بالاستقراء أنه ما من آية إلا وهي مُحَكَّمة في بعض الجزئيات، كما مر تقريره في «الصيام»، لا أريد به بقاء ترجمته بعينها في الحكم، بل أريد به بقاء جنس الحكم في جزئي من الجزئيات، فلا أعرف آية من الآيات المنسوحة التي لا يكون لها نفع أصلًا، ولا أقل من أنها تبقى تذكارًا لذلك الجنس. (٢٨٦/٣)

٢٢٠- والنسخ عند الطحاوي أوسع مما عندهم؛ كما علمت مراراً؛ فإنه يُطلق على كل أمرٍ قلَّ فيه العمل أيضًا، وإن بقي مشروعاً، فمعنى قوله

ثم استثنى منها آية الاست Gundan والقسمة، فصارت تسعة عشر، ثم ضم إليها: «فَإِنَّمَا تُؤْلَأُ فِي وَجْهِ اللَّهِ» [البقرة: ١١٥] على رأي ابن عباس بأنها منسوحة بقوله: «فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَمِ» [البقرة: ١٤٤]، فأصبحت عشرين، ثم نظمها في أبيات، فراجعها. والشاه ولی الله في «الفوز الكبير» له نقل كلام صاحب «الإتقان» وتعقبه في خمسة عشر، ثم قال: «وعلى ما حررت لا يتعين النسخ إلا في خمس آيات» اهـ. أيضًا: ٥٣٢-٥٣١.

في بعض المواقع: «إن هذا نسخه هذا» أي: اشتهر به العمل وخفى وقلّ بم مقابلة. (٤٤٨/٣)

٢٢١- ثم إن ما يزعمه الناس منسوخًا ليس بمنسوخ عندي؛ لبقاء حكمه في الجنس، ويكون ذلك تذكاريًّا لورود الحكم في ذلك الجنس، وإن رُفع الآن عن بعض أنواعه. (١٥٧/٤)

نكات علم البلاغة إنما تليق بشأن القرآن:

٢٢٢- إن حرف «لم» إنما يُستعمل في محل يكون من شأنه الإثبات، فيقال: لا يتكلم الحجر، ولا يقال: لم يتكلم الحجر؛ لأنَّه ليس من شأنه التكلم. قلت: والصواب عندي أنَّ أمثال تلك النكات البلاغية إنما تليق بشأن القرآن؛ للثقة بحفظه، أما في الحديث فالباب أوسع منه. (٢٧٢/٣)

ليس من موضوع القرآن استيعاب التاريخ:

٢٢٣- ومعلوم أنه ليس من موضوع القرآن استيعاب التاريخ، ولا الواقع كلها. (٣٠/٤)

مثال للمفعول معه من القرآن الكريم:

٢٢٤- قال ابن هشام: لم أجد في القرآن مثلاً لمفعول معه. قلت: بل هو كثير كما علمتَ منا سابقًا، قوله: ﴿وَالظَّيْر﴾ [سبأ: ١٠] أيضًا من هذا القبيل. (٣٨/٤)

ربِّ أحكامٍ تُبَنِّى على ألفاظ القرآن:

٢٢٥- قال الشيخ ابن الهمام: العبرة للمعنى دون اللفظ المجرد. قلت: ربِّ أحكامٍ تُبَنِّى على ألفاظ القرآن أيضًا، فألفاظه ليست مطروحة. (٣٩/٤)

٢٢٦ - وبحث هناك الشيخ ابن الهمام وقال: إن المعانى الفقهية لا تدور على خصوص الحروف، ولكن الإمام الكشميري قال بعد بحث طويل: فدل على أن بعض الأحكام يدور على الألفاظ أيضاً، فسقط بحث الشيخ ابن الهمام. (١٣٦-١٣٧/٤)

تطلب النكات في القراءة المتواترة:

٢٢٧ - واعلم أن القراءة الشاذة يكفي لها الصدق فقط، وإنما تطلب النكات في القراءة المتواترة؛ لأن الفرق بين المتواترة والشاذة إنما يكون في الأمور البسيطة، نحو الخطاب مكان الغيبة، أو إفراد الضمير مكان الجمع ونحوهما، أما الفرق بالمسائل فليس في موضع منها؛ فإن القرآن نزل يصدق بعضه بعضاً، فلفظ القراءة الشاذة يكون تابعاً للقراءة المتواترة، ولذا لا يحتاج إلى النكات. (٤٤/٤)

معنى «العل» في القرآن الكريم:

٢٢٨ - لكن تلك من سنة الله أنه قد يخفي أمراً ولا يظهره على رسالته أيضاً لمصالح يعلمها، فأظهره بحيث يذهب ذهن السامع كل مذهب، ولا يقطع عن نفسه التردد، وهو معنى «العل» في القرآن كما اختاره سيبويه، لا كما اختاره السيوطي أنه في القرآن للبيقين، بل لأن الله تعالى لما أراد إلا يخبرنا عن حقيقة الأمر استعمل له في كلامه ما يستعمل له في كلامنا؛ لأن القرآن لم ينفك في موضع عن محاورات الناس، فكلّهم حسب عُرفهم، فليست موضعه أن الله سبحانه وتعالى لا يعلمه، والعياذ بالله، ولكن الله سبحانه وتعالى يريد ألا ينكشف علينا الأمر على جليته، فيؤديه بنحو يبقى فيه الإبهام. (٤/٨٨)

ما من مسلمٍ إلا وعليه حق أن يقرأ شيئاً من القرآن كل ليلة:

٢٢٩- واعلم أنه ما من مسلمٍ إلا وعليه حق أن يقرأ شيئاً من القرآن كل ليلة، سواء كان حافظاً للقرآن أو لا، فمن قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة كفته عن ذلك الحق، ولمن قرأهما في وتره فضل عظيم؛ كما في «مسند أبي حنيفة» عن أبي مسعود. (٤/٩٢)

٢٣٠- ما من أمرٍ مسلمٍ إلا وحق عليه أن يأتي بجزء منه (من القرآن) في الليل، فمن قرأهما كفته عن هذا الحق، ولا يطالبه القرآن فيه. (٤/٢٦٧)

طريق القرآن غير طريق المؤرخ:

٢٣١- فاعلم أن طريق المؤرخ الحكاية عن الغائبات على طور نقل الغائب عن الغائب، وطريق القرآن أنه قد يأتي لإحضار ما في الخارج عند المتكلم، وتصويره في ذهنه كأنه واقع الآن. (٤/١٥٧)

فائدة مُهمةٌ حول أسلوب القرآن الكريم:

٢٣٢- فائدة مهمة: واعلم أنه قد تتحدث بعض النفوس أن لو كان القرآن على شاكلة البراهين المنطقية مطردة منعكسة، ويزعمونه زيناً للقرآن، ولا يدرؤن أن ذلك شيئاً له؛ فإنه طريق الفلسفة المجهولة المستحدثة، والقرآن نزل بجوار عرب العرباء، وهم لا يتكلمون فيما بينهم إلا بالخطابة، فلو كان القرآن نزل على أماناتهم لعجز عن فهمه أكثر الناس ولا نسأله عليهم باب الهدایة. نعم، تتضمن تلك الخطابة براهين قاهرة على دعاويه، فلو أراد أحد أن يستنبطها منه لفعل، ولكن لا تكون تلك من مدلولاته، وإن كانت من مراميه، فلا تصلح تلك الأشياء أن تُسمى تفسيراً للقرآن. كيف وإنه لم ينزل

الفوائد المستنفدة من أمالى إمام العصر أنور شاه الكشميري

إلا بلغتهم ومحاورتهم، وهم لا يعرفون ذلك، أما لو سَمِّيَّتها فوائد وزوائد فلا بأس به. (٤/٢٦١)

مسائل التجويد كلها مأخوذة من اللغة:

٢٣٣- واعلم أن مسائل التجويد كلها مأخوذة من اللغة، ولم أر لِلْمَدْ في اللغة باباً، فلا أدرى من أين أخذوه؟ وقد تصلّى له السُّيوطي فلم يأت فيه إلا بحديث واحد فقط، وبالجملة إن كان المد بالمعنى المذكور عندهم ثابتاً في اللغة فلِم لَم يأخذوه؟ وإن كان صوتاً فقط فالأولى أن يأخذوا باللغة فيه. (٤/٢٧١)

صنع الحنفية مع القرآن الكريم:

٢٣٤- إني قد جربت من صنع الحنفية مع القرآن أنهم يعطون أولاً حق سياق النظم، فإن التأم الحديث به فيها، وإلا يؤولون في الحديث. (٤/٣١١)

٢- الحديث وعلومه وما يتعلق بالجرح والتعديل

لا ينبغي حمل الأحاديث على مصطلحات الفنون:

٢٣٥- لا ينبغي أن يحمل الحديث على مصطلحات الفنون^(١)، بل يجري على صرافة اللغة. (١/٦)

٢٣٦- ولا تُحمل ألفاظ الحديث إلا على ما تعارفه أهل العرف واللغة. (١/٨٣)

٢٣٧- والأحاديث تُحمل على عرف المتقدمين. (٣/٣٠٨)

(١) قال العلامة المحدث البنوري رحمه الله تعالى: وتعبيرات الشارع أرفع من أن تنزل على المصطلحات الرائجة بين القوم. «معارف السنن» ٢/١٤٣.

٢٣٨- ولا ريب أن حمل الأحاديث على المعاني اللغوية أولى من حملها على المعاني الفقهية. قاله الميرتهي. (٣٠٨/٢)

التحويل في الإسناد:

٢٣٩- ثم التحويل على نوعين: الأول: أن يتغير الإسناد في الأول ويتجدد في الآخر، وهو أكثر. والثاني: عكسه، بأن يتتجدد الإسناد في الأول ويتغير في الآخر. وهذا النوع نادر. (٣٢/١)

التعامل والتوارث:

٢٤٠- والتعامل هو الفاصل في تعيين المراد عندي. (٣٣/١)

٢٤١- وإنني لست ممن يأخذون الدين من الألفاظ، بل أولى الأمور عندي توارث الأمة و اختيار الأئمة؛ فإنهم هداة الدين وأعلامه، ولم يصل الدين إلينا إلا منهم، فعليهم الاعتماد، ولا نسيء بهم الظن. (٣٠٤/١)

٢٤٢- وعندي العمل بما عمل به الأئمة والأمة الأولى. (٢١٦/٢)

٢٤٣- وفي مسائل التعامل لا يؤخذ بالألفاظ. (٢٣٦/٢)

٢٤٤- فلا بد أن يراعى مع الإسناد التعامل أيضاً؛ فإن الشرع يدور على التعامل والتوارث. (٢٣٧/٢)

٢٤٥- فالتوارث والتعامل هو معظم الدين. وقد أرى كثيراً منهم يتبعون الأسانيد، ويتجاهلون عن التعامل. (٢٥٤/٢)

٢٤٦- إن التعامل أكبر شاهد للصحة فوق الإسناد عند من له بصر وبصيرة. (٢٦٣/٢)

٢٤٧- واعلم أنه وقع الضرر الكبير بالاغترار بقوة الأسانيد والإغماض عن التعامل، مع أن الإسناد إنما كان لصيانة الدين فقط؛ لئلا يدخل فيه ما ليس منه^(١)، فمارسوه ومارسوا حتى خف التعامل في نظرهم، مع أنه الفاصل في الباب عندي. (٢٦٨/٢)

٢٤٨- إن أقوى الحُجج عندي هو التوارث والتعامل، سيما إذا كان فيما يكُثر وقوعه. (٣٠٩/٢)

٢٤٩- والمسائل لا تُبني على اللفظ الواحد، بل لا بد من النظر إلى التعامل. (٣٢٦/٢)

٢٥٠- لا تُترك سُنة فاشية مستمرة لأجل الواقع الجزئية التي لم تنكشف وجوهها ولم تُدرَّ أسبابها. (٤٧٠/٢)

(١) قال العلامة الكشميري رحمه الله تعالى: وإنما حدث الإسناد - كما في مقدمة «مسلم» - لئلا يدخل في الدين ما هو خارج منه وما ليس منه وكان مهمًا، لكن قد أدى إلى إخراج ما هو داخل وكان متواترًا، فصار آحادًا، كالإجماع المتفق على الأحاديث. فاعلمه. «بسط اليدين» ص ٢٦.

قال العلامة المحدث الفقيه الشيخ حسين بن محسن الأنباري اليماني المتوفى ببلدة بهوبال من الهند سنة ١٣٢٧ هـ رحمه الله تعالى: سمعت من أستاذنا العلامة مجمع العلوم والفضائل الشيخ محمد يوسف البنوري، أنهض تلامذة إمام العصر حفظه الله تعالى: إن الشيخ الأنور كان يقول: كان الإسناد لئلا يدخل في الدين ما ليس منه، لا ليخرج من الدين ما ثبت منه من عمل أهل الإسناد. انظر: مقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى «وجوب العمل بالحديث الضعيف إذا تلقاه الناس بالقبول وعملوا به ويكون ذلك تصحيحاً له» الملحق في آخر تعليقه على «الأجوبة الفاضلة» للإمام اللكتوني رحمه الله تعالى، ص ٢٣٨.

يقول العبد الضعيف عفا الله عنه: ثم وجدت هذا الكلام من شرح البنوري رحمه الله تعالى. قال: ولنعم ما قال شيخنا رحمه الله تعالى: الإسناد كان لأجل لئلا يدخل في الدين ما ليس منه، لا لأجل أن يخرج به من الدين ما كان منه. «معارف السنن» ٦/٣٨٠.

٢٥١- إن التوارث لا يُحتاج إلى الإسناد، بل الأخذ فيه يكون من طبقة عن طبقة. (٥١٠ / ٤)

ينبغي الأخذ بجميع طرق الحديث:

٢٥٢- إن الحديث ليس بحجة في مثل هذه الأمور؛ لأن الرواية بالمعنى قد فشلت فيها، فلا يؤمَن بألفاظه من جهة النبي ﷺ. (٤٢ / ١)

٢٥٣- واعلم أنه لا ينبغي أن يُبحث عن المعاني الثواني والمزايا، وأن يدار عليها المسائل؛ فإن الحق عندي أن لفظ الحديث ليس بحجة في هذا الباب؛ لفسو الرواية بالمعنى، فلا يتغير أنه من لفظه ﷺ أو من تلقاء الراوي، فينبغي أن تؤخذ الأحكام من القدر المشترك، وتُدار عليه. (٩٢ / ١)

٢٥٤- والذي عندي أن تُدار المسألة على القدر المشترك، ولا ينبغي أخذها عن خصوص لفظ؛ فإنه لا يتغير أنه لفظ صاحب الشريعة أو لفظ الراوي. والله أعلم. (١٠٤ / ١)

٢٥٥- ولا ينبغي أن تُدار المسألة على ألفاظ بعض الرواية، سيما إذا وردت مخالفة للأكثرین، فهذه قضية أبهمت على الحافظ ابن حجر. (١٩٢ / ٢)

٢٥٦- إن الحديث إذا ورد بألفاظ مختلفة فيؤخذ بجميع ما ورد من طرقيه، ثم ليختار أقرب ألفاظه وأعجبها إلى الذوق والتبادر؛ فإن الرواية بالمعنى فاشية، والتغيير من الرواية معلوم. (٢٠٠ / ١)

٢٥٧- إن الحديث ما لم تُجمع طرقيه لا ينكشف مراده^(١). (٣٢٩ / ١)

(١) قال الشيخ أحمد الشاكر في مقدمة تحقيقه «لمسند أحمد» (١٢ / ١): ولجمع الروايات فوائد عند علماء هذا الشأن، يدركها كل من عانها، وأقرب فوائدها تحقيق المعنى الصحيح للحديث، وتقوية أساسياته بانضمام بعضها إلى بعض.

٢٥٨- وقد مر أن الأحوط عند اختلاف الألفاظ العمل بالقدر المشترك.

(٢١٩/٣)

٢٥٩- فائدة: واعلم أن الحديث لم يجمع إلا قطعة قطعة، فتكون قطعة منه عند واحد، وقطعة أخرى عند واحد، فليجمع طرقه، وليعمل بالقدر المشترك، ولا يجعل كل قطعة منه حديثاً مستقلاً، فهذه داهية.

وأخرى فوقها؛ أوهام الرواة في باب الروايات، فصارت تلك ضعفنا على إبالة. وقد وقعت في «الصحيحين» أيضاً، وكان يعرفها أصحاب الفن، فلا ينبغي أن يعامل معه معاملة القرآن الذي هو محفوظ في الصدور، مصون عن الظنون، ألا ترى أنه أخبر بهلاك قيصر، وأخبر ببقاءه في الجملة أيضاً، فيجمعان ويؤخذ المراد منهمما، وليس الاقتصار على أحدهما وترك الآخر من العمل في شيء، وهكذا الاستدلال من الحديث على عدم علم النبي ﷺ بحقيقة الدجال جهل؛ فإن تلك الخطبة إذا وُجدت في هذا الطريق فليراعها في جميعها، وإن لم يذكرها الراوي؛ فإنه يُحمل على افتخاره، وذلك غير قليل منه. (٤٥٥/٣)

٢٦٠- قد مرّ مني غير مرة أن المسائل لا تؤخذ من حديث واحد، ولكن تُجمع أحاديث الباب كلها، ثم تُبني عليها المسائل. (٤/٨)

الحديث المتواتر:

٢٦١- إن التواتر قد يكون من حيث الإسناد، وهو معروف، كحديث «من كذب على متعمداً فليتبواً مَقْعَدَه مِنَ النَّارِ». وقد يكون من حيث الطبقة، كتواتر القرآن؛ فإنه تواتر على البسيطة شرقاً وغرباً، درساً وتلاوة، حفظاً وقراءة، وتألقاً الكافية عن الكافية طبقةً عن طبقة، فهذا لا يحتاج

إلى إسنادٍ معينٍ يكون عن فلان عن فلان. وقد يكون توادر عمل وتوارث بتوادر العمل على شيءٍ من لدن صاحب الشريعة إلى يومنا هذا، كالسوالك. والرابع توادر القدر المشترك، كتوادر المعجزات؛ فإن مفراداتها وإن كانت آحاداً لكن القدر المشترك متواتر قطعاً، وكسخاء الحالِم؛ فإن أخباره وإن كانت آحاداً، إلا أن سخاءه معلوم متواتراً. وقد يجتمع أقسام منها في شيء واحد^(١).

ثم إن التواتر يزعمه بعض الناس قليلاً، كما نقله الحافظ في شرح «نخبة الفِكَر» أن بعضهم أنكروا مثاله، وبعضهم أدعوا العزة فيه، ولم يأتوا إلا بمثال أو بمثالين. وهو على ما قلت كثيرٌ في شريعتنا بحيث يفوت عنه الحصر، ويعجز الإنسان أن يفهّسه، ولكن ربما يذهب الإنسان عن التفاتته، فإذا التفت إليه رأه متواتراً كالبديهي، وهذا مما ينبغي أن يُنبئه عليه. (٧١-٧١/١)

مفهوم العدد:

٢٦٢- إن مفهوم العدد غير معتبر في الأحكام، فلا يتعرض إلى اختلاف العدد في الروايات. (٧٨/١)

وحدة الحديث وتعدداته:

٢٦٣- إن وحدة الحديث وتعدداته يدور عندهم على وحدة الصحاّبي وتعدداته، لا على اتحاد مضمون الحديث واختلافه. بهذا المعنى قالوا: إن في مسند أحمد ثلاثين ألف حديث. (٩٨/١)

(١) يقول شيخ الإسلام العلامة شبير أحمد العثماني رحمة الله تعالى في مقدمة «فتح الملهم شرح صحيح مسلم» بعد إيضاح أقسام الحديث المتواتر هذه: وأول من ربّع المتواتر وسمى كل قسم منه باسم هو: العلامة الشيخ الأنور شاه رحمة الله تعالى.

الحديث يختار من التعبيرات ما هو أدعى للعمل:

٢٦٤- إن الحديث يختار من التعبيرات ما هو أدعى للعمل، فيشدد فيه
لامحالة. (١٤٥/١)

هل يدل التحديد على السمع؟

٢٦٥- ثم إن أكثرهم اتفقوا على أن التحديد يدل على السمع. قلت:
قد لا يدل عليه، كما في حديث مسلم في حديث الدجال: «إن الدجال
يقتل رجلاً، فيقطعه جزلين، ثم يحييه، فيسأله عنه، فيقول الرجل: حدثنا
رسول الله ﷺ، فدل على أنه يُستعمل عند عدم السمع أيضاً، إلا أن يكون
هذا الرجل خضراً، لكن كونه خضراء غير منصوص في المتن». (١٦٤/١)

عبد الله هو ابن المبارك بعد مُقاتلِ:

٢٦٦- قوله: «عبد الله» هو ابن المبارك بعد مُقاتلٍ في جميع المواقع.
(١٨٦/١)

كل سفيان بعد محمد بن كثير هو الثوري:

٢٦٧- كل سفيان بعد محمد بن كثير هو الثوري، لا ابن عيينة. (١٨٩/١)

لا يجوز التمسك بأغلاط الرواية:

٢٦٨- وهذا هو ديدن الرائجين من بدء الزمان، يستفيدون من أغلاط
الرواية وتحريف الناسخين، ويتبعون ما تشابه منه، وأما الراسخون في
العلم فيتبعون المحكمات، ويأخذون العلم من مكانه، قاتلهم الله تعالى، ما
أجهلُهم! (١٩٣/١)

٢٦٩- ومن ظن أن الثقات براء من الأغلاط فلم يسلك سيل السداد،

وإنما المعصوم مَن عصمه الله، والجاهل لا يفرق بين أغلاظ الرواية وبين أخبار الأنبياء عليهم السلام، فيحمل خبطهم وأغلاطهم على رقاب الرسل عليهم الصلاة والسلام، ما أصله وما أجهله! وهذا الذي يقتسمه لعِين القاديان؛ وذلك لأنَّه لمَّا يرى أكثر أخباره تَخَلَّفُ عن الواقع وتُخالِفُه، ولا يستطيع أن يرْكِبْ له عذراً؛ جعل يَهْزَأُ بأخبار رسول الصدق، ويتبَعُ أغلاظهم، وَأَنَّى هِي؟ فطاح سعيه وعاد عملُه رقمًا على الماء ﴿وَمَا كَيْدُ الْكَفَّارُ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: ٢٥]. (٤/٨٦)

٢٧٠- ومن زعم أن الثقات لا يتأتى منهم الوهم فقد عجز واستحْمَق.

(٤/١١٠)

فتاوي أبي هريرة رضي الله تعالى عنه:

٢٧١- أخرج الطحاوي في باب سُور الهرة إسناداً أن كل حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ. وإنما كان يفعل ذلك لأنَّ أبا هريرة لم يكن يحدثهم إلا عن النبي ﷺ؛ فدل على أن فتواه وإن كانت موقوفةً لكنها في حُكم المرفوع. قلت: الكلية عندي محل تردد. نعم، كل ما رواه ابن سيرين عنه فهو مردود قطعاً. (١/٢٧٣)

الحديث المرسل:

٢٧٢- والمُرسَل حجة عند الأَكْثَر، سيما إذا التحق به فتاوى الصحابة رضي الله تعالى عنهم؛ كما في الزُّرْقَانِي، وظُهر به العمل. (١/٢٧٨)

الحديث الضعيف:

٢٧٣- وإنْسَادُه وإنْ كان ضعيفاً إِلَّا أَنَّه يُصلِحُ لبيان الاحتمالات^(١). (١/٣١٧)

(١) قال العلامة المحدث البنوري رحمه الله تعالى وهو يذكر الأُجُوبَةَ عَمَّا وَرَدَ فِي بُولَهِ =

٢٧٤- وبحث فيه ابن القطان أن الحديث الضعيف إذا انعقد عليه الإجماع هل ينقلب صحيحًا أو لا؟ والمشهور الآن عند المحدثين أنه يبقى على حاله. والعمدة عندهم في هذا الباب هو حال الإسناد فقط، فلا يحكمون بالصحة على حديث في إسناده راوٍ ضعيفٌ، وذهب بعضهم إلى أن الحديث إذا تأيد بالعمل ارتقى من حال الضعف إلى مرتبة القبول. قلتُ: وهو الأوجه عندي، وإن كُبر على المشغوفين بالإسناد؛ فإنني قد بلوت حالهم في تجاذفهم وتسامحهم وتماسكهم بهذا الباب أيضًا. واعتبار الواقع عندي أولى من المشي على القواعد، إنما القواعد للفصل فيما لم ينكشف أمره من الخارج على وجهه، فاتباع الواقع أولى، والتمسك به أخرى^(١). (٤٠٩ / ٣)

= قائماً لعلة كانت بباطن ركتبه - كما في رواية البيهقي :- وسنه - وإن كان ضعيفاً - يكفي لبيان النكتة والوجه. «معارف السنن» ١ / ١٥٥.

قال المحدث الناقد العلامة الشيخ محمد عوّامة - حفظه الله تعالى وأبقاء ذخراً ثميناً للأمة الإسلامية - بعدما حكى كلام البنوري هذا وأقوال غيره من العلماء في هذا الصدد: وبهذا يتبيّن أن للحديث الضعيف قيمة واعتباراً في نظر أئمتنا السالفين، كما رأينا، على خلاف ما يشيّعه بعض الناس اليوم إذ أهدروه مطلقاً وألحقوه بالحديث الموضوع ونظموها في (سلسلة) واحدة! «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء» ص ٤١. وللشيخ عوّامة بحث ماتع حافل عن الحديث الضعيف، وقد طبع حديثاً باسم «حكم العمل بالحديث الضعيف بين النظرية والتطبيق والدعوى»، يجب على طالب العلم أن يقتنه ويطالعه بهدوء وطمأنينة لتصحيح مساره العلمي.

(١) قال العلامة بدر عالم الميرتهي رحمه الله تعالى في التعليق على كلام إمام العصر هذا: قلت: ولا تكن كما قيل: حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء، فإن الشيخ قررَ مراده من تلك الكلمات فيما مر، فلا يريد به هدر باب الإسناد، كيف ولو لاه لقال من شاء ما شاء، ولكنه يريد أن الحديث إذا صح من القرائن وظهر به العمل فتركه وقطع النظر عنه بمجرد راوٍ ضعيفٍ ليس بسديد، كيف وتسلسل العمل به أقوى شاهد على ثبوته عندهم، وقد قررناه =

الرواية بالمعنى:

٢٧٥- إن الرواية بالمعنى لا تمكن في اللغة العربية؛ لأنه لا ترافق عند التحقيق، ولا تركيب يؤدي مؤدي تركيب آخر. نعم، يمكن تأدية المعنى المشترك فقط، فخصائص كل تركيب على حدة لا يفيدها تركيب آخر. ثم إنهم قالوا: إن أنساً وابن عمر رضي الله تعالى عنهم ممن كانوا يروون باللفظ، وابن مسعود رضي الله تعالى عنه ممن كان يروي بالمعنى عند ذهول اللفظ مع التنبيه عليه، والإمام أبو حنيفة ممن كان يروي باللفظ؛ لأن ابن معين لما وَثَقَهُ قال: «ولا نكذب بين يدي الله، فإنما رأينا أحسن منه رأياً، وكان لا يحدث إلا بما يحفظ». وكتبوا أيضاً أنه كان من شرائطه عدم نسيان ما يرويه مدة عمره. (٣٤٦/١)

حفظ كل ما لم يحفظه الآخر:

٢٧٦- ولعله من باب حفظ كل ما لا يحفظه الآخر^(١). (١٠٢/٢)

= وَحَقْقَنَا وَشَيَّدَنَا فِي مَوْضِعٍ، فَلَا نَطِيلُ الْكَلَامَ بِذَكْرِهِ، وَإِنَّمَا أَرْدَنَا التَّنْبِيَهَ فَقَطْ. «فيض الباري» ٤٠٩/٣.

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمه الله تعالى: ضابطة «حفظ كل ما لم يحفظه الآخر» ضابطة مُهمة من أصول الحديث، نضطر إلى استعمالها في كثير من الأحاديث المضطربة. قال شيخنا: وكانت تستحق العناية بذكرها في كتب مصطلح الحديث، ولكن من العجب أننا لا نجد لها ذكرًا في كتبهم، غير أن الحافظ ابن حجر ذكرها في موضع من كتابه «فتح الباري». قال الشيخ: ولعل محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير اليماني تعرض لها في رسالته البدعة «تفريح الأنظار». قلت - أبي البنوري -: لم أرها فيها صراحة، وأشار إليها نحو إشارة في صدد تفصيل المضطرب في المتن. أقول - أبي البنوري -: ذكرها ابن حجر في «الفتح» قبيل كتاب الغسل وفي كتاب الإيمان في باب الحياة من الإيمان في سبعة موضع من الجزء الأول، وكذلك في الجزء الثاني في =

الفوائد المُستَقَاه من أمالی إمام العصر أنور شاه الكشميري

٢٧٧- عندي أنه من باب حفظ كل مالم يحفظه الآخر. (٢٩٥، ٣٠٤)

عادات المحدثين:

٢٧٨- وهكذا عُرف من عادات المحدثين أنهم كانوا يعملون بالحديث مرة حين بلغهم، وإن لم يذهبوا إليه ولم يختاروه، وإنما يتبعون بهذا الطريق سبيلاً الخروج عن عهدهم. (١٨٠/٢)

عادات الصحابة في بيان الحديث المرفوع:

٢٧٩- وأجد في الصحابة رضي الله تعالى عنهم كثيراً أنهم كانوا يستعملون عنوان الحديث المرفوع فيما بينهم على شاكلة الأمثلة السائرة والمقدمات الدائرة والمسائل المسلمة، وحيثئذ لا يذكرون له إسناداً ولا يهتمون به لعدم احتياجهم إليه واستغنائهم عنه عندهم. (١٩٨/٢)

مراد قوله: «في سبيل الله»:

٢٨٠- قد استقر أئمة الحديث على أنه متى ورد لفظ «في سبيل الله» فهو في الجهاد. (٣٣٤/٢)

حكم ما إذا تعارض العمومان القطعيان في جزئي:

٢٨١- واعلم أنه إذا تعارض العمومان القطعيان في جزئي ولا يُدرى أنه في أي العمومين يتعدد فيه النظر، ومن هاهنا اندفع ما عرض للمعترضة في القول بالمنزلة بين المتردتين؛ فإنهم جعلوا ارتكاب المعصية نقصاً في إذعانه. (٣٧٨/٢)

= موضع، وفي الثالث في موضع، وفي الرابع في موضع، وفي السابع في موضع، وفي الثامن في موضع، وفي الحادي عشر في ثلاثة مواضع كما جمعته في مذكرتي الخاصة.

«معارف السنن» ١/١٢٦.

تبنيه مهم حول الأسانيد:

٢٨٢- قلت: إن وقع التعارض بين معاذ وسلمة رضي الله عنهمَا، ولم يرتفع، فاتباع معاذ أولى؛ فإنه كان أعلم بالحلال والحرام بنص الحديث، ولا نبالي في كون حديثه في أبي داود بعد صحته، وكون حديث سلمة عند البخاري، وإنما ينحصر الترجيح باعتبار الأسانيد فقط عند من لا يراعي الوجوه الأخرى، وقد نبهناك فيما أسلفنا أن الأسانيد طُرقٌ لتمييز كلام النبي ﷺ من غيره فقط، ولو لا ذلك لما عبأنا بها، فالطريق ألا يَعْضُّ بها حتى تُفضِي إلى ترك كثير من الأحكام، فإذا صح الحديث فليُضمه على الرأس والعين، ولُيُعمل به. (١٤٦/٣)

٢٨٣- أما المحدثون فلا بحث لهم عن هذه الأمور، وإنما همهم في النظر إلى حال الأسانيد فقط، ولا ريب أن الأسانيد أيضاً مهمة، إلا أن قصر الأنظار عليها وقطع النظر عن القرائن ليس من الطريق الصواب، بل قد عاد مضره. (١٤٠/٤)

الثقة في الرواية ليست باعتبار كونهم أولياء، بل باعتبار فنهم:

٢٨٤- فائدة جليلة: واعلم أن الثقة في الرواية ليست باعتبار كونهم أولياء، بل باعتبار فنهم، فهي باعتبار الأعمال الظاهرة فحسب، فالثقات قد ركبوا الأغلاط، وحددوا في بعض الموارد عن طريق الصواب أيضاً. وإنما نعني بالأغلاط التغيير في الألفاظ. ومن حيدهم عن طريق الصواب عدم إنصافهم في المسائل المختلفة فيها، إلا في مواقف. ومن جرب صدق، ومن جهل يكذب. (٢١٨/٣)

الرواية قد كانوا لا يعلمون الفقه:

٢٨٥- وقد صرحو أن الرواية قد كانوا لا يعلمون الفقه، فربما يحملون

الروايات على التناقض فيجرحون، مع أن التناقض كان يحدث من جهة عدم تفقّهم. (٢٩١/٣)

الراوي لا يراعي في التعبير تخاریج المشايخ:

٢٨٦- وقد مر مِنْا مِرارًاً أنَّ الراوي لا يراعي في التعبير تخاریج المشايخ، وإنما يبني كلامه على ما هو عنده في الحس والمشاهدة. (٢٩١/٣)

الحديث لا يأخذ إلا صورة الواقع:

٢٨٧- وقد نَبَهْنَاكَ مِرارًاً أنَّ الحديث لا يأخذ إلا صورة الواقع، وأما التخاریج فهي من أفعال الفقهاء والمجتهدين. (٣٧٠/٣)

الاحتياط عند الاختلاف في التصحيح والإعلال:

٢٨٨- وأئمة الحديث إذا اختلفوا في التصحيح والإعلال فالاحتياط عندي في الأعمال. (٣٩١/٣)

الحديث ليس بحجة في اللغة:

٢٨٩- قال النحاة: إن «أم» لا تُستعمل مع «هل»، فإنما أن يقال هنا: «هل تزوجت بِكَرَأْ أم ثَيَّبَا» إنها منقطعة، أو يختار رأي ابن مالك؛ فإنه قال: إن الحديث حجة في باب النحو أيضًا. ولم يذهب إليه غيره. (٤٤١/٣)

٢٩٠- قلت: والحديث ليس بحجة عندي في باب اللغة؛ لفُشُو الرواية بالمعنى^(١). (٢٦٣/٤)

٢٩١- إن الحديث ليس بحجة في اللغة. (٣٨٢/٤)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ يوسف البنوري رحمه الله تعالى: ذهب جمهور النحاة إلى أن لفظ الحديث ليس بحجة في اللغة، وقال ابن مالك: هو حجة فيها، والراجح عندي

قصر الرواية في التعبير:

٢٩٢- إلا أن الرواية قد يقتصرن في التعبير نظراً إلى وضوح المراد عندهم، ومن يحمل الواقع على الألفاظ ولا يجعلها تابعة للواقع يهيم مدة عمره، ولا يهتدي إلى سواء الصراط، ولكن من لم يذق لم يذر. (١٠٤ / ٤)

كشف الأحاديث عن الأنظار الذهنية:

٢٩٣- فائدة: واعلم أن الأحاديث قد تردد كاشفةً عن أنظار ذهنية، ولا يُدرى إلى أين جريها وكفها وطردتها وعكسها، فيظهر بعضها في العمل أيضاً، ولا ينبغي القصر على اللفظ فقط؛ لينكشف أنه هل اعتبر هذا النظر في حق العمل أيضاً، أو بقي في النظر فقط، فمحل الكلام أن الأنظار الذهنية إذا خفي طردها وعكسها فالعبرة عندي بالعمل في الخارج كيف ثبت. فاعلمه؛ فإنه ينفعك في كثير من المواضع. (١٥٢ / ٤)

خبر الواحد عند المحدثين وعند الأصوليين:

٢٩٤- وقد مر أن خبر الواحد عند المحدثين ما كان له سند دون المشهور، وعند الأصوليين هو ما لم يُتلقَّ بالقبول في عهد السلف، فإن تلقى فهو مشهور، فهم قسموا الخبر باعتبار التلقي وعدمه، وبالتالي يصير الخبر عندهم مشهوراً، فتجوز به الزيادة على الكتاب. (٢٨١ / ٤)

ما ذهب إليه الجمهور؛ لأن الرواية بالمعنى فاشية، فكيف يكون قول كل أحد حجة فيها.
= «معارف السنن» ١ / ١٣٧، ٢ / ٢٨٤.

ولكن العلامة المحدث الشيخ عبد العزيز الفرهاري رحمه الله تعالى اختار رأي الشيخ ابن مالك النحوي، حيث قال في مثل هذه المناسبة: ومن خطأ النحاة أنهم لا يحتاجون بأمثاله، ولو سمعوه من بدوي لا يعرف إلا بعر الإبل لا تخذوه حجة! «النبراس» ص ٢١٨.

تحسين المتأخرین وتصحیحهم لا یوازی تحسین المتقدمین:

٢٩٥- فائدة: ولیعلم أن تحسین المتأخرین وتصحیحهم لا یوازی تحسین المتقدمین؛ فإنهم كانوا أعرف بحال الرواۃ لقرب عهدهم بهم، فكانوا يحكمون ما يحكموه به بعد ثبّت عالم ومعرفة جزئیة.

أما المتأخرون فليس عندهم من أمرهم غير الأثر بعد العین، فلا يحكمون إلا بعد مطالعة أحوالهم في الأوراق، وأنت تعلم أنه کم من فرق بين المجرب والحكيم، وما يغنى السواد الذي في البياض عند المتأخرین عما عند المتقدمین من العلم بأحوالهم كالعيان؛ فإنهم أدركوا الرواۃ بأنفسهم، فاستغثوا عن التساؤل، والأخذ عن أفواه الناس، فهو لاء أعرف الناس، فبهم العبرة، وحينئذٍ إن وجدت النووي مثلًا يتکلم في حديث، والترمذی يحَسْنُه، فعليك بما ذهب إليه الترمذی. ولم يُحْسِن الحافظ في عدم قبول تحسین الترمذی؛ فإن مبناه على القواعد لا غير، وحكم الترمذی يُبَنِّى على الذوق والوجدان الصحيح، وإن هذا هو العلم، وإنما الضوابط عصا الأعمى. (٤/٤)

قواعد مهمة في علم الجرح والتعديل:

٢٩٦- فائدة: واعلم أن الرافضي عند علماء الجرح والتعديل من سبب الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ومن كان حبه مع أهل البيت أزيد کان يسمونه شيعيًّا، ولم يكن العرف عندهم كما شاع الآن؛ فإن الشیعی والرافضی عندنا واحد، فإذا ظهر عندهم من حال أحدٍ أن وجهته إلى أهل البيت رموه بالشیعیة وغيرها، وليس بشيءٍ؛ فإنما إذا فتشنا عن حاله لا نجده إلا ناصحًا لله ولرسوله. فلْيَتَبَرَّأْ.

ولا ينبغي أن يتأثر من جرھم إذا ثبت عنده حال رجل بخصوصه من علمه ودينه، كأبي حنيفة و محمد رحمهما الله تعالى؛ فإنه قد بلغ عندنا علمه

وحاله على ضوء الشمس في رابعة النهار، واحتبرناه بكل ما يمكن، فما وجدناه إلا تبرأ أحمر، فلا تتأثر فيه بما قيل وقال. نعم، من لم يبلغ عندها حاله وفضله إلا جميئاً فلا سبيل لنا إليه إلا بالاعتماد على ما قالوا، ولا يحسّن جاهل أو متّجاهلاً أني أهدر علم الجرح والتعديل أو أستخف به؛ فإنه هو المَحَكُ، ولكن أُنْبِئُ الممارس المزاول للفن؛ فإنه يمر عليه مثل ذلك كثيراً، فيرى من رجال البخاري من لم يخلصوا من الجرح، ثم يقلق في مكانه، وتضطرب نفسه، أليس قد أقر الحافظ - رحمه الله تعالى - أن التعصب بالمذاهب أيضاً دخل في هذا الباب؟ ثم الناس أيضاً على أنحاء بين شديد ولين، فلا سبيل إلى الفصل إلا التجربة والممارسة والتقطن لما قالوا والتنبه على ما فعلوا، وذلك كله للمشتغل العاني دون المستريح الجاني؛ فإنه ليس له إلا الاتّباع، ولا عبرة برؤيه في هذا الباب، بل لا حق له أصلًا. فاحفظه. (٤٥٥ / ٢)

٢٩٧ - فائدة مهمة: واعلم أنه قد يذهب إلى بعض الأوهام أن المحدثين إذا أخذوا عمن رُموا بالكذب أيضاً ارتفع الأمان عن الأحاديث. ولماذا بقي الاعتماد عليها؟ قلت: وذلك باطل قطعاً؛ فإن الحديث إذا صار فناً مستقلاً، ولم يبق للأئمة والشيوخ مدخل فيه، كيف يورث ذلك خلطًا أو خططاً؟ نعم، لو كان ذلك، إذا كان الحديث يُكتب شيئاً فشيئاً لأدئ ذلك إلى تخليط، ولكن الذين دونوا الحديث لم يكتبوا بطريق واحد، حتى مارسوه بطرق متعددة، وتبعوا عن مشايخ متفرقة، حتى تبين لهم صدقه من كذبه كفلق الصبح.

فهؤلاء كانوا يعرفون مَحَالَه ومَظَانَه، فإذا جمعوا الطرق والأسانيد انكشفت لهم العلل وأسباب الجرح كلها، فلم يُدَوِّنُوه إلا بعد ما حقيقوه ومارسوه، وبعد هذا البحث والفحص لو اشتمل الحديث على أمرٍ قادرٍ لم يقتضي ذلك قدحًا في نفس الأحاديث أصلًا؛ فإن مخرجه معلوم، ورواته معروفون، وأمره

مكشوف، والجرح فيه مذكور، فأي تخليط هذا؟ ولذا قال سفيان الثوري: لا تأخذوا الأحاديث عن جابر الجعفري. ثم روى عنه نفسه، ولما سُئل عنه قال: إنني أعرف صدقه من كذبه. فدلّ على أنه لا تخلط في الممارس؛ لأن الحديث عنده يكون معلوماً بمخارجه ورواته وعلمه. ثم إنهم اختلفوا في جابر الجعفري، والقول الفصل فيه أنه متهماً في الرأي - أي الاعتقاد، كان يقول: إن علّيَا في الغمام وينزل. ولكنه معتمد في حق الرواية؛ لأنه لم يثبت كذبه في باب الحديث أصلاً.

وبالجملة السلف إنما أخذوا الحديث عنمن يوثق بهم، ويعتمد على حفظهم ودينهم. فلما انتقل الحديث من الصدور إلى الزبر والأسفار، فحينئذٍ لو أخذ عنمن رُمي بالكذب لم يقدح بشيء؛ لأن عندك علمًا بالاختلاط والتمييز معًا، فسفيان الثوري كان يعرف الأحاديث، فإذا أخذها عن جابر ميّز جيدها عن ردئها، صحيحتها من سقيمها. فهذه مرحلة بعد التدوين، ولا تخلط بعده أصلًا، وإنما التخلط على من لم يميز بين زمن التدوين وبعده.

(٣٣٢-٣٣١) / ٣

٢٩٨- فائدة أخرى: واعلم أن المجتهدين لم يكونوا براء من الغلط، فاحتوى علمهم على الصواب والخطأ من الأصل. نعم، كانت علوم الأنبياء عليهم السلام صدقاً محضًا لا تشوبها رائحة من الكذب، ولكن الرزية كل الرزية حيث لم تُنقل إلينا على طرفتها، واختلط فيها الرواية؛ كما قيل:

هم نَكَلُوا عَنِّي الَّذِي لَمْ أَفْهَمْ بِهِ وَمَا آفَهُ الْأَخْبَارُ إِلَّا رُوَافِهَا

ولكن الله تعالى خلق أقواماً بينوا أغلاطهم، ونبهوا على أوهامهم، فميّزوا المخيض عن الرغوة، فجزاهم الله تعالى خيراً، ولو لاهم لبقينا في ظلمة وحيرة. (٤١١) / ٣

٢٩٩ - وقد مرّ مني غير مرة أن الرُّوَاةَ يعتبرون بالحس، ولا بحث لهم عن الأنظار المعنوية، على عكس أنظار الفقهاء، فإن موضوعهم كشف الملاحظ.

(٨٤ / ٣)

٣- الفقه وأصوله وما يتعلق به من المسائل

منصب الخلفاء:

٣٠٠ - ومنصب الخلفاء عندي فوق الاجتهاد وتحت التشريع^(١)؛ من حيث إن صاحب الشريعة أمرنا باقتدائهم مطلقاً، ومن هذا الباب زيادة عثمان رضي الله تعالى عنه في الأذان - يوم الجمعة -، وجمع عمر رضي الله تعالى عنه الناس في التراويح خلف إمام واحد. (١٠٩ / ١)

٣٠١ - وقد استفدتُ من بعض الحكايات أن الصحابة لم يكونوا يعملون بالاجتهاد في مقابلة خليفة الإسلام. (١٤١ / ٣)

لا ينبغي أخذ المسائل من التشبيهات:

٣٠٢ - ولا ينبغي أخذ المسائل والأحكام من التشبيهات، فاعلمه؛ فإنه مُهِمٌ، وقد يغلط فيه الناس. (١٥٤ / ١)

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: إن الخلفاء الراشدين مجازون في إجراء المصالح المرسلة، وهي مرتبة فوق مراتب الاجتهاد ودون مرتبة التشريع، والمصالح المرسلة هي الحكم على اعتبار وصف لم يعتبره الشارع عليه السلام، أو لم يثبت اعتباره منه صراحة، ولما كان منصب الخلفاء فوق منصب المجتهدين جاز لهم اعتبار المصالح المرسلة دون المجتهدين. «معارف السنن» ٤ / ٣٩٩.

وقال رحمه الله تعالى: وعلى كل حال منصب الخلفاء الراشدين - خصوصاً منهم الفاروق - فوق مناصب المجتهدين، وراجع في هذا الصدد ما أفاده محقق الهند المحدث الدھلوي رحمه الله تعالى في «إزالة الخفاء». أيضاً: ٥٥٠ / ٥.

الفوائد المستقاة من أمالٍ إمام العصر أنور شاه الكشميري

٣٠٣- وقد مرّ منا غير مرة واحدة أنَّ أخذ المسائل من التشبيهات تمسلُ
ضعيفً جدًّا. (١٧٢/٣)

هل الجهل عذر في الشريعة:

٣٠٤- والجهل في فقها لا يكاد يكون عذراً، بخلاف الآخرين؛ فإنهم
اعتبروه كثيراً، واعتبره البخاري أكثر كثيراً. قلت: وما تحكم به الشريعة
بالإنصاف أنَّ الأمر بين تضييق الحنفية وتوسيع البخاري، فينبغي أنْ يُعتبر
بالجهل أكثر مما اعتبر به الحنفية، وألا يوسع فيه كما وسع البخاري. ثم إنَّ
الحنفية عدوه عذراً عند ذكر العوارض الأهلية في أصول الفقه، وأحملوا
ذكره في كتب الفقه، والأحاديث مشحونة بكونه عذراً، فكان المناسب أنْ
يستعملوه في فقههم، ويعتبروه عذراً في مسائلهم أيضاً، لا سيما في عهده عليه السلام؛
فإنَّه كان زمان انعقاد الشريعة، والقوم أميون إذ ذاك، وكم من أشياء تُتحمَّل
في الابتداء ولا تتحمَّل فيما بعد. (١٨٠/١)

الإحالة إلى ظن المبتلى به:

٣٠٥- إنَّ أقرب الأنظار إلى الشريعة هو الإحالة إلى ظن المبتلى به، ولا
أراك شاكِّاً في أنَّ ما اعتبرته الشريعة في أكثر الأبواب هو الظن دون الحس.
(٢٦٤/١)

التمسك بالمبهمات:

٣٠٦- قلت: التمسك بالمبهمات بعد ورود الأحاديث المصرحة في
الباب بعيد جدًّا. (٢٧٧/١)

لا ينبغي أخذ المسائل من ألفاظ الرواية:

٣٠٧- والرواية إذا سردوا قصة لا يقصدون إلا ذكرها على ما كانت في

الخارج، ولا يتعرضون إلى تخاريف المسائل، ولا يراعونها في عباراتهم. ثم يجيء علماء المذهب ويأخذون المسائل من تعبيراتهم، وهذا طريق ضعيف جدًا، فاحفظه؛ فإنه ينجيك عن كثير من المضائق. (٢٧٦/١)

٣٠٨- وهكذا يفعله الرواة في نقلسائر الواقع، فيريدون بها حكايتها كما وقعت، ولا يتعرضون إلى تخرير المسائل، وإنما هو إلى الفقهاء؛ فإنهم ينْقَحُونَ المَنَاطَ، ويخرجون عنها الأصول، ويفرّغون عليه الفصول. والناس غافلون عن هذا الصنيع، فربما يأخذون المسائل عن تعبيراتهم، وليس بشيء عندى. (٢٩٢/١)

٣٠٩- لا ينبغي أخذ المسائل من ألفاظ الرواة، سيما عند اختلاف ألفاظهم، وكانت المسألة من الحلال والحرام، أو من باب الطهارة والنجاسة. (٣٢٤/١)

٣١٠- والعالص أن لا ينبغي أخذ المسائل الغير المعروفة بألفاظ مشتبهة فيما اشتهرت وظيفته واستقرت شريعته. (١٩٦/٢)

٣١١- ولا ينبغي بناء المسائل على الألفاظ. (٢٩٨/٢)

٣١٢- ولا ينبغي الجمود على الألفاظ بعد تبيين المراد. (١٨٤/٣)

٣١٣- وفي مثل ذلك لا يُتبع ألفاظ الرواة؛ فإنهم يقدمون ويؤخرون، وإنما همهم في سرد القصة، دون أنظار الفقهاء؛ ليراعوها في تعبيراتهم. (٢٠٧/٣)

٣١٤- وقد نبهناك مارًا أنه ليس على الرواة إخراج العبارات كاشفة عن تخرير المسائل أيضًا، وإنما هم بقصد النقل المجرد، فيخرجون عباراتهم على ما سمح لهم في ذلك الحال، فلعلك علمت الآن حال تعبير الرواة أنه لا

يبني على مسألة فقهية فقط، بل يأتي على عبارات وملحوظ تنسح لهم عند الرواية. (٢٤٦ / ٣ و ٢٤٧)

٣١٥- وذلك من دَيَّنَ الرواة أنهم لا يراغون تخاريج الفقهاء وأنظار العلماء، إنما هم بصدق نقل القصة على ما وقعت في الخارج، ولا يكون لهم عن أبحاثهم غَرض. (٢٨٩ / ٣)

٣١٦- والحاصل أن الرواة يقدمون ويؤخرون، فبناء المسائل على تعبيراتهم ليس بجيد، مالهم يتعين اللفظ على وجهه، والله تعالى أعلم بالصواب. (٣٠٩ / ٣)

٣١٧- فهدم القواعد المقررة المعهودة في الدين لأجل لفظ من الألفاظ بعيد. (٤٠٠ / ٣)

٣١٨- وقد مر مني بما لا يُحصى أن من أوجد الحقائق نظراً إلى الألفاظ فقط، وقطع النظر عمّا في الخارج، فقد تعدد وظلم. (١٤٨ / ٤)

٣١٩- وليس من الإنصاف الجمود على ألفاظ الرواية. (٣٢٧ / ٤)

٣٢٠- وقد علمت أن النظر إلى الواقع أولى من مراعاة الألفاظ فقط. (٤١٧ / ٤)

٣٢١- وكثيراً ما تكون القيود مذكورة في موضع، وتسقط عن الرواية، فيحدث الإشكال، ويورث الإملال؛ وذلك لأنهم بصدق نقل القصة فقط، على ما سمح لهم بدون مراعاة الأحكام، وكيف يمكن نقل الأخبار برعاية الأحكام الفقهية؟ وكذا الزيادة والنقصان من الرواية أمر لم يزل منذ وُجد العالم إلى يومنا هذا، فأي بعد في حذف قيد؟ والناس إذا يمشون في عرفهم لا يستبعدون

هذه الأمور، وإذا جاءوا في باب الأحاديث استنكروها، فينبغي ألا يقطع النظر عن الواقع، بل العلم هو الذي يؤخذ من الواقع، لا أن يهياً أو لا علم من هذا الجانب، ويقطع النظر عن الواقع؛ فإن ذلك لجهلاً. (٤ / ٨٤)

ضرورة الاجتهاد:

٣٢٢- إن الشريعة تردد بشيء، وتبقى مراتبها تحت مراحل الاجتهاد، فإذا لم تردد مراتب شيء مصರحةً من جهة الشارع لا بد لهم أن يختلفوا فيه، ومن هنا علم ضرورة الاجتهاد؛ فإنه لو لاه لما علمنا مراتب الشيء، ولا أدركتنا غرض الشارع؛ فإن الشارع إذا تركه ولم يعرج إليه فإذاً ليس من ينبهنا إلا المجتهد. (١ / ٢٧٩)

ثبوت الفرض بالخبر الواحد:

٣٢٣- ومن زعم أن الفرض لا يثبت بالخبر الواحد فقد سأله^(١)؛ فإنه يثبت بالخبر - الواحد أيضاً، إلا أنه لا يكون قطعياً، ولا يجب أن يكون كل فرض قطعياً. نعم، ما ثبت بالكتاب يكون قطعياً قطعاً. (١ / ٣٥٠)

٣٢٤- فائدة: واعلم أنه سبق إلى بعض الأوهام أن الفرض لا يثبت إلا بالقطعي، وليس بصحيح؛ فإن الفرض كما يثبت بالقطعي، كذلك يثبت بالظني، حتى القياس أيضاً، فيجوز للمجتهد أن يقول: إن هذا الجزء مثل هذا الجزء المنصوص عندي، فيكون فرضاً مثله، إلا أن الفرق بين الفرضين أن الفرض الثابت من القاطع يكون قطعياً، والثابت من القياس أو بظني آخر يكون ظليلاً؛

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: ثم ثبوت الفرض عند الجمهور بالأحاديث شائع مستفيض، فإن أفادت الأحاديث فرضاً عند أبي حنيفة في أحد من المسائل وافق الجمهور فأي بعده فيه عند التحقيق. «معارف السنن» ٢ / ١١١.

وذلك لأنهم قسموا ما ثبت من الكتاب إلى أقسام، وهو قطعي قطعاً، ثم قالوا: إن كل ما ثبت من الكتاب يثبت من سائر الأدلة أيضاً، فاكتفوا بالإجمال عن التفصيل، فاشتبه الأمر على بعضهم، وزعم أن الفرض لا يثبت إلا بالقاطع، حتى إنه عرَّف الفرض بما يكون ثابتاً من القاطع، مع أنه تعريف للقطعي منه، لا مطلقاً؛ فإنه قد يكون ظنناً أيضاً، وذا يثبت من الظني. (٤١٤/٣)

إن المسائل من مذهب واحد تكون متسقةً:

٣٢٥- إن المسائل من مذهب واحد تكون متسقة، أعني به أنه تكون بينها سلسلة وارتباط في ذهن المجتهد، فإذا خلط في هذه المسائل فيعمل تارةً بهذا، وأخرى بهذا، يلزم التناقض، وإن لم يبد في بادئ الرأي. (٣٥٣/١)

منهج الكشميري فيما إذا اختلفت الروايات عن إمام المذهب:

٣٢٦- واعلم أن الروايات إذا اختلفت عن إمامنا في مسألة فعامة مشايخنا يسلكون فيها مسلك الترجيح، فإذا خذلوا بظاهر الرواية، ويتركون نادرها، وليس بسديد عندي، سيما إذا كانت الرواية النادرة تتأيد بالحديث؛ فإني أحمله على تلك الرواية، ولا أعبأ بكونها نادرة؛ فإن الرواية إذا جاءت عن إمامنا لا بد أن يكون لها عنده دليل من حديث أو غيره، فإذا وجدت حديثاً يوافقها أحمله عليها. نعم، الترجيح إنما يناسب بين الأقوال المختلفة عن المشايخ؛ فإن التضاد عند اختلاف القائلين معقول. وربما يكون التوفيق بينهما خلاف منشئهم، وحيثند لا سبيل إلا إلى الترجح، بخلاف ما إذا جاء الاختلاف عن قائل واحد؛ فإن الأولى فيها الجمع، فإن الأصل في كلام متكلم واحد إلا يكون بين كلاميه تضاد، فينبغي بينهما الجمع أولاً، إلا أن يتراجع خلافه. والأسف أنهم إذا مروا بأحاديث مختلفة يتغون الجمع بينهما عاملاً، وإذا مروا

بروایات عن الإمام إذا هم يرجحون، ولا يسلكون سبيل الجمع. فالأحب إلى الجمع بين الروايات عن الإمام، مهما أمكن^(١)، إلا أن يقوم الدليل على خلافه. فاعلمه ولا تعجل. (٣٥٧/١)

لا بد للمشتغل بالفقه أن يراعي الأحاديث:

٣٢٧- فلا بد للمشتغل بالفقه أن يراعي الأحاديث ويمارسها ويزاولها؛ لأن في الشريعة أحكاماً حملت في الفقه. فإن قلت: إذا كان مقلداً فلا حاجة له إلى النظر في الأحاديث ويكتفي له قول إمامه الذي يقلده. قلت: كلا، بل لا يتحتم التقليد إلا بعد المراجعة إليها؛ فإنه إذا يمر على الأحاديث والمسائل، ويرى مأخذها، يستقر رأيه، ويطمئن قلبه لا محالة، ويُقْلَدُ من يُقْلَدُ بعد ثلح الصدر، كما حَرَّزَناه من قبل. ومن كان تقليده تقليد الأعمى فإنه على رجل طائر. (٣٦٦/١)

٣٢٨- واعلم أن هناك فائدة ينبغي أن تحفظها ولا تنسها، وهي أن الفقيه المحدث إذا رأى في الفقه سكوتاً عن أمر ربما يحمله على النفي، فيصرح به، فيجيء المتأخر ويظن أنه منقول عن أئمتنا، فيتضطرر به؛ فإنه قد يخالف صريح القرآن، فيجب للفقيه أن يشتغل بالحديث والقرآن أيضاً؛ لتبقى مراعاتهما بمرأى عينيه، ومن لا يشتغل بالحديث فإنه لا يحصل له علمٌ بكثيرٍ من المسائل التي تتعرض لها الأحاديث ولم يتعرض لها فقهاؤنا، وذلك لعدم كونها من موضوع فنِّهم. وقد مر مني التنبيه في الأوائل أن التقليد لا يحکم

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: كان شيخنا رحمه الله تعالى يقول: ومن دأبى أنه إذا تعارضت روایات عن الإمام فأذهب فيها أولاً إلى التطبيق والتوفيق بينهما مهما أمكن، كما ذهبو إلى التطبيق في النصوص المتعارضة من الشارع. يقول البنوري: وقد أوضحت خصائصه وأدابه في «نفحة العنبر»، فلتراجع. «معارف السنن» ١٢/٢.

إلا بعد النظر إلى الأحاديث، وكذلك الأحاديث لا يستقر مرادها عندنا إلا بعد النظر إلى أقوال السلف، فمن أراد أن يحصل له علم السلف فليجمع بين الأمرين. (٤٥٦/٢)

احتياج الحديث والفقه بعضهما إلى بعض:

٣٢٩- إن الحديث أيضًا قد يحتاج إلى الفقه في بعض الملاحظ؛ فإنه لا يكفي لك فيها الاقتصار على الحديث، ولا يسع لك قطع النظر عن الفقه، والفقه لا يتم بدون الحديث؛ لأن المرء إذا مر بالحديث وجال نظره فيه، وفهم مداركه ومعانيه استقر على الفقه، وسكن قلبه حيث لم يجده رأياً محضًا غير مستند إلى دليل سماوي، وكذلك الحديث يستقر مراده ولا ينقطع محتملاً بدون المراجعة إلى أقوال الفقهاء ومذاهب الأئمة، فإذا أدارها وأمعن النظر فيها تبين له الوجه، ولم يبق له فيما سواها مساغ. فالفقه محتاج إلى الحديث في نفسه، والحديث محتاج إليه للعمل. وهكذا القرآن يبقى معلقاً بدون الرجوع إلى ألفاظ الحديث، وأعني بالتعليق أن النظر لا يزال يتعدد فيه ولا يقنع بشيء، حتى إذا رجع إلى الحديث استقر وسكن، وهذا لأن اللغة لم تتكلف إلا بيان المعاني الموضوعة له دون مراد المتكلم، وهو ربما يتعرّض تحصيله في كلام الناس، فكيف بالكلام المعجز؟ والكلام كلما ارتفع تحمل الوجوه واحتمل المعاني؛ ولذا قال تعالى: «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مُّدَّكِرٍ» [القمر: ١٧]، وهذا أمر وراء التيسير، فالقرآن يسير، ومع ذلك عسير انقضى به ظهر الفحول. (٣٦٩/١)

٣٣٠- لا توجد كثير من المسائل في الفقه، وتعرّض إليه الحديث، فمن زعم أن الدين كله في الفقه بحيث لا يبقى وراءه شيء فقد حاد عن الصواب. (١٠/٢)

مذاهب الصحابة:

٣٣١- واعلم أنه قد وقعت أغلاط كثيرة في نقل مذاهب الصحابة رضي الله تعالى عنهم؛ لأنها غير مخدومة، وليس جميعها متواترة بالعمل، فأخذوها من مقولاتهم فقط، ومعلوم أنه لا يحصل شيء من النقل فقط، وإنما يفهم الشيء بعد الممارسة، ولا يكون إلا بعد العمل بها. (٤١١/١)

العبارات اللاتي تخرج في سياق المبالغة لا تكون مداراً للمسألة:

٣٣٢- والعبارات اللاتي تخرج في سياق المبالغة لا تكون مداراً للمسألة عندى، كالأوصاف التي أُجريت مجرى المدح أو الذم. (١٠٩/٢)

تعارض الأدلة:

٣٣٣- إن تعارض الأدلة قد يكون لإفادة المراتب، وقد يكون لكون الشيء من عالم الغيب، والثالث لكونه من باب المحسن، فيوجد التعبير بالمحظوظ مع المنع عنه؛ وهذا لأنه يكون جائزًا في مرتبة، ولكنه يمجمه السمع، وينبئ عنه الطبع، فيكرره الشرع أيضًا. (١٢٩/٢)

دأب الشريعة فيما إذا فرغت عن ذكر الشرائط مرة:

٣٣٤- وهذا دأب الشريعة في غير واحد من المواضع، إذا فرغت عن ذكر الشرائط مرة تسكت عنها فيسائر المواضع، وترسل الكلام اعتماداً على تمهيدتها من قبل. (١٤٧/٢)

مطالبة النصوص في الاجتهادات:

٣٣٥- إن طلب النصوص في الاجتهادات إتعاب للنفس وعدول عن سوء الصراط. (١٥١/٢)

٣٣٦- ومطالبة النصوص في مواضع الاجتهد ليس دأباً صحيحاً. (٣٦٠ / ٢)

٣٣٧- فالنكير على الجزئيات عسير غير يسير، وهذا إلى المجتهد، وقد مرّ منا مراراً أن الجزئيات تصدق عليها ألف من الكليات، والنظر في أنها بأي من الكليات أقرب من مدارك الاجتهد، ولا دخل لنا فيه. والحاصل أنه وقعت في كتب الحنفية جزئيات جرى بها التعامل والتوارث، ونقول بجوازها، ثم الناس يأخذون علينا، ويختارون خطة عسف وخسف، ورحم الله من أنصف.

(٢٧٧ / ٣)

دقيقة تفيدك في مواضع:

٣٣٨- ثم هنا دقيقة تفيدك في مواضع، وهي أن الشيء قد يكون جائزًا في نفسه محظورًا لكونه موهماً لجانب آخر، فلا يحكم عليه بالجواز أو بالحرمة كلياً، ولكن الأمر فيه إلى المفتى، فإن رأى أن الناس يتضررون منه لإيهامه خلاف المقصود، عليه أن يمنع عنه، وإن لم ير فيه ضرراً فله أن يتركه على الجواز في نفسه على ما كان. وهذا الباب مما تعرض إليه القرآن، بل أقامه، فقال: ﴿لَا تَقُولُوا رَعْنَاكَ وَقُولُوا أَنْظَرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]، فقوله: ﴿رَعْنَاكَ﴾ وإن جاز في نفسه، إلا أنه أوهم بخلاف المقصود، حيث كان اليهود يلوون به ألسنتهم ويسبعون الكسر ويقولون: (راعينا)، لعنهم الله، نهى عنه القرآن، فمتي ما يرتفع هذا الإيهام يعود جواز الإطلاق على حاله. (١٥٤ / ٢)

أصل مهم:

٣٣٩- وخرج منه أصل مهمٌ، وهو أن الشيء الوجودي قد يكون من جنس العبادات كالشهادتين، ثم قد يتراجع تركه على فعله، ولا يتأتى فيه أن يقول: إن الوجودي عبادة، فتركه ترك للعبادة، فلا يكون إلا مفضولاً؛ كما رأيت في

الترجيع؛ فإن النبي ﷺ رجح الترك، ونحوه أقول في رفع اليدين: إنه وإن كان شيئاً وجودياً، ونقلوا في فضائله أشياء، إلا أنه يمكن أن يتراجع تركه كترك الترجيع، فلا يقال: إن ترك الرفع كيف يكون راجحاً مع كونه ترك عبادة. والسر فيه أن الفضل إنما هو فيما استمر عليه عمل النبي ﷺ، أو انتهى إليه، سواء كان وجودياً أو عدمياً؛ فإن الانتهاء عند النهي عبادة كالاتئمار عند الأمر. (١٥٩/٢)

التقرير من جهة النبي ﷺ:

٣٤٠- استمع نعطيك ضابطةً كليةً، لعل الله تعالى ينفعك بها في كثير من الموضع، وهي أن التقرير من جهة النبي ﷺ قد يكون على الفعل، وقد يكون على النية الناصحة، وأدِر الفرق بينهما، وتنبه له، ولا تختلط؛ فإن الفعل لا يكون سُنة بمجرد التقرير ما دام لم يتبيَّن أنه تقرير عليه أو تقرير على النية. فإن الفعل ربما يكون مرجوحاً، وإنما يُمدح عليه من أجل النية. نعم، إن نقل إلينا تعامل السلف به يكون دليلاً على أن التقرير كان على الفعل. (٢١١/٢)

الخطاب على نحوين:

٣٤١- أعلم أن الأصوليين قسموا الخطاب على نحوين: وضعيف وتکلیفی، فأما التکلیفی فکالوجوب وغيره، وأما الوضعی فکالسببية والمسببية وعلاقة الأشياء فيما بينها؛ وذلك لأنهم أرادوا تقسيم الأحكام إجمالاً، فجعلوا بعضها وضعیفة وبعضها تکلیفیة، وهو حسن ومهم جدًا. (٢٤٢/٢)

تناول المشايخ برواية يكفي لثبوتها:

٣٤٢- إن تناقل المشايخ برواية يكفي لثبوتها، ولا يُشترط أن تكون مكتوبة في الأوراق أيضاً، فقد تكون روایته عن إمام، وتنقل على الألسنة،

ولا توجد في الكتب. (٢٧٢ / ٣)

ترجيح القول على الفعل:

٣٤٣- أما ترجيح القول على الفعل فلكون القول تشعريعاً عاماً، والفعل واقعة جزئية غير معلومة الحال على الأغلب.

ثم اعلم أن كل أمر حُمل على خصوصيته ﷺ لا بد أن يكون أفضل وأخرى في باب العبادات؛ فإن اختصاص النبي ﷺ لا يكون إلا بما هو أفضل، كالوصال وغيره، بخلاف الاستقبال والاستدبار؛ فإننا لو حملناه على الخصوصية لا يكون دليلاً على أفضليته. (٣٦٧ / ٢)

التعارض بين الأدلة قد يوجب التخفيف في المقام:

٣٤٤- وقد مر التنبيه على أن التعارض بين الأدلة قد يوجب التخفيف في المقام. (١٥٨ / ٣)

اللحاظ الذهني غير الحكم:

٣٤٥- ولعلك فهمت الآن أن اللحاظ الذهني غير الحكم؛ فإن الحكم مسألة، واللحاظ الذهني اعتبار محسن. ومن لا يفرق بين هذين يخطئ خطأ عشواء، ويجعل اللحاظ حكماً ومسألة، ويقع في الأغلاط. (١٧٣ / ٣)

تنبيه حول فضائل يَرِدُ بها الأحاديث القولية، ولا يَرِدُ بها الفعل:

٣٤٦- تنبيه: واعلم أن كثيراً من باب الفضائل يَرِدُ بها الأحاديث القولية، ولا يَرِدُ بها الفعل. وليس يلزم أن يَعْمَل بكل فضيلة كل أحد، ولكن فضيلة وفضيلة، ورجل ورجل، فالاذان ذكر موجب للفضل، إلا أن له رجالاً، وكذلك الإمامة أيضاً فضيلة، ولها أيضاً رجال. (١٧٣ / ٣)

هل يجوز تخصيص المورد عن عموم اللفظ:

٣٤٧- ثم هاهنا بحث، وهو أنه يجوز تخصيص المورد عن عموم اللفظ. والذي يظهر أنه لا ضابطة له، بل قد يخصص وقد لا يخصص حسب ما لصلق بالمقام. (١٩٠ / ٣)

النهي في العبادات لا يوجب البطلان:

٣٤٨- ثم إن الشيخ ابن الهمام قال في «فتح القدير»: إن النهي في العبادات لا يوجب البطلان. وناقضه في «التحرير» فقال: إنه يوجبه. وكان لا بد للشارح أن ينبه عليه أن ما في «التحرير» يخالف ما اختاره هو في «فتح القدير». وكيف ما كان، تعيره في «فتح القدير» أولى مما قاله صاحب «الهداية»: إن النهي عن الأفعال الشرعية يقرر المشروعة؛ فإنه بعيد جدًا. والأقرب ما قاله الشيخ ابن الهمام. (٢٢٧ / ٣)

حول البيوع الفاسدة والتصرفات الأخرى:

٣٤٩- وأعلم أن البيوع تفسد بالشروط الفاسدة، بخلاف النكاح؛ فإنه تفسد فيه الشروط الفاسدة أنفسها، ويصح النكاح؛ وذلك لأن مبني البيوع على المماكسة، ومبني النكاح على المسامحة. (٢٣٩ / ٣)

٣٥٠- إن من البيوع الفاسدة ما لو أتى بها أحد جازت ديانةً، وإن كانت فاسدة قضاءً؛ وذلك لأن الفساد قد يكون لحق الشرع، بأن اشتمل العقد على مأثم فلا يجوز بحالٍ، وقد يكون الفساد لمخالفة التنازع، ولا يكون فيه شيء آخر يوجب الإثم، فذلك إن لم يقع فيه التنازع جاز عندي ديانةً، وإن بقي فاسدًا قضاءً؛ لارتفاع علة الفساد، وهي المنازعـة. ويدل عليه مسائلهم في

باب المضاربة والشركة؛ فإنها ربما تكون فاسدةً مع أن الربح يكون طيباً. وراجع «الهداية». ونبأه الحافظ ابن تيمية في رسالته على أن من البيوع ما لا يقع فيها التنازع فتكون تلك جائزة، فإذا أدخلتها في الفقه وجدتها محظورة؛ لأن أكثر أحكام الفقه تكون من باب القضاء، وإنما يُصار إلى القضاء بعد النزاع، فإذا لم يقع النزاع ولم يُرفع الأمر إلى القاضي نزل حكم الديانة لا محالة، فيبقى الجواز. (٢٥٨/٣)

٣٥١- والحاصل أن كثيراً من التصرفات لا تكون جائزةً في القضاء، وتجوز فيما بينهم، ثم هذا فيما لم يرد فيه نص من الشارع بالنهي عنه صراحة، وكذلك يحكم به قياس جلي، وإلا فلا سبيل فيه إلى الجواز بحال، فهذا أصل عظيم ينبغي أن تحفظه، ينفعك في موضع. (٢٩٠/٣)

٣٥٢- ولذا قلت: إن كل بيع كان النهي عنه لمخالفة النزاع ينبغي أن يكون جائزاً عند عدم النزاع وجريان العرف، ولا ينبغي فيه الجمود على القواعد، هذا هو الصراط المستقيم فاتبعوه. (٣٢٣/٣)

مفهوم المخالف يحتاج إلى بيان نكتة لا محالة:

٣٥٣- وما أجاب به بعضهم أن المفهوم ليس بحججة عندنا ليس بشيء^(١)؛ لما مر منا تحقيق الكلام في المفهوم، فإنه يحتاج إلى بيان نكتة لا محالة، وإن لم يكن مداراً للمسألة. (٢٥٤/٣)

(١) قال العلامة المحدث الشيخ محمد يوسف البنوري رحمة الله تعالى: وقد علمت أنه (أي الاعتبار بمفهوم المخالف) حجة ضعيفة في الأدلة الشرعية، نعم هو محروم إلى نكتة حتى لا يهدأ القيد في كلام بلغ، وقد اعتبروه في المحاورات وعبارات الفقهاء. «معارف السنن» ١/٢٣٩.

٣٥٤- والحديث إذا تحقق اقتباسه من القرآن فالبحث في القيود يدور في الآية. (٢٦٥/٣)

حكم إضافة «العبد» إلى غير الله:

٣٥٥- قال مولانا رشيد أحمد الكنكوهي: إن إضافة العبد إذا كان إلى غير الله فلا يخلو إما أن يكون ذلك الغير معبوداً من دون الله، أو لا. وعلى الثاني إما أن يكون مُوهِّمَا لها، أو لا، فالأول حرام، والثاني إن كان موهِّمَا كره؛ كعبد النبي، وإن لا، فعبد العزى حرام، وعبد النبي مكروه، وعبد المطلب جائز، وإنما سُمي به لأن المطلب عمه كان جاء بابن أخيه يحمله على ظهره، فقال له الناس: إن مطلباً جاء بعد، فُسمى بعد المطلب. وأما التسمية بعد مناف فأيضاً حرام؛ لأن المناف كان صنماً في الجاهلية، كما في «القاموس». وقد مرَّ أن الأمر في نحو عبد النبي يدور بالمحاجة، فإن خاف المغالطة منع، وإن لا، فهو كقولهم: ﴿رَأَنْكَ﴾ [البقرة: ١٠٤] في القرآن. وقد مرَّ تفصيله.

(٢٨٧/٣)

الشيء إذا دار بين خيرٍ وشرٍ لا يُحکم عليه بأحدهما مطلقاً:

٣٥٦- والحال أن الشيء إذا دار بين خيرٍ وشرٍ لا يُحکم عليه بالخبرية مطلقاً أو الكراهة كذلك، ولتجاذب الأطراف، فترت الأحاديث فيه بالتحوين لذلك. فافهم. (٢٩٤/٣)

الفقهاء إنما تكلموا فيما في دائرة التكليف:

٣٥٧- والناس إذا لم يروا مسألة في الفقه يزعمونها مُفْيَّةً عندهم، مع أن الفقهاء إنما تكلموا فيما في دائرة التكليف، والتي ليست كذلك لم يتعرضوا

الفوائد المُنتَقاة من أُمالي إمام العصر أنور شاه الكشميري

لها، وإن كانت جائزةً فيما بينهم، ولا ينبغي قطع النظر عما يتعارف الناس فيما بينهم من العمل. (٣١٢/٣)

يجوز للفقيه أن يخصص الحديث:

٣٥٨- ويجوز للفقيه أن يُخْصِّصَ الحديث عند انجلاء الوجه، ولا يجب عليه أن يَعْضَ بعموم النطق. وفي عامة كتب المذاهب الأربع أن تخصيص خبر الواحد جائز بالقياس. قال الشيخ ابن الهمام: بشرط أن يكون هذا القياس مستنبطاً ومتنهياً إلى نص، فقال ابن القاسم: إن هذا الشرط لا يعلم من كلام العلماء. (٣٦٨/٣)

قد يكون في ذهن صاحب الشرع تفصيل في المقام، ولا يفصح به مخافة أن يتهاون فيه الناس:

٣٥٩- والسر في ذلك أنه قد يكون في ذهن صاحب الشرع تفصيل في المقام، ثم لا يفصح به مخافة أن يتهاون فيه الناس ويستظهروا بتفصيله. (٣٦٨/٣)

يتغير الحكم بتغيير العرف:

٣٦٠- والشيء إذا كان مَبْيَنًا على العرف يتبدل حكمه بتبدل العرف لا محالة. (٣٨٠/٣)

الاعتبار بالخط:

٣٦١- وقد مر مني أن قولهم: «الخط يشبه الخط» إنما يجري في باب الدعاوي، أما في غيرها فقد اعتبروا بالخط إذا حصل اليقين بكونه خط فلان. (٣٨٣/٣)

وظيفة المجتهد:

٣٦٢- ثم ما يعلم من كتب الأصول هو أن وظيفة المجتهد القياس. قلت: بل وظيفته توزيع الجزئيات على الكليات؛ فإن الكليات قد بسطها الشارع، فربما يندرج جزء تحت عدة كليات، ويتحير هناك الناظر، فالمجتهد يبيّنه أنه داخل تحت هذا دون ذلك. (٣٩٧/٣)

تعريف الاستحسان:

٣٦٣- فائدة: واعلم أن المشهور في تعريف الاستحسان أنه قياس خفي. وحَقَّ الشِّيخ ابن الْهَمَامُ أَنَّهُ مَا خَالَفَ الْقِيَاسَ الْجَلِيِّ، سَوَاءً كَانَ قِيَاسًا خَفِيًّا أَوْ نَصًّا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَلَا يَنْبَغِي الْقُصْرُ عَلَى الْقِيَاسِ الْخَفِيِّ؛ فَإِنَّ الْأَسْتِحْسَانَ قَدْ يَكُونُ بِالنَّصِّ أَيْضًا. (٤١١/٣)

لا يلزم أن يكون كل أمر النبي ﷺ واجباً:

٣٦٤- وفيه دليل على أنه لا يلزم أن يكون كل أمر النبي ﷺ واجباً، وخلافه حراماً، ألا ترى أنه أمرهم أَوْ لَا بكسر الْقُدُورِ، فلما سألهُ أَنْ يُهَرِّيُّقُوهَا وَيَغْسِلُوهَا مَكَانَ الْكَسْرِ أَجَازَهُمْ بِهِ أَيْضًا. (١٣١/٤)

ليس عندي فن أصعب من الفقه:

٣٦٥- وليس عندي فن أصعب من الفقه، حتى إنني في الفنون كلها ذو رأي وتجربة، أحكم بما أريد، وأنتخب من أقوالهم ما أريد، وأقترح الآراء من عندي، لا أحتاج إلى تقليل أحد، ولكنني في الفقه مُقْلِدٌ بَحْتُ، ليس رأي عندي سوى الرواية، ولذا قد يصعب علي الإفتاء؛ فإن الناس لا يكونون عندهم إلا قول واحد، ويكون عندي فيه أقوال عن الإمام أو عن المشايخ، والتصحيح

القواعد المُنتقاة من أعمالِ إمام العصر أنور شاه الكشميري

قد يختلف، ولستُ من أصحاب الترجيح، وحيثَنِدْ أفتى بما يقرب بمذاهب الأئمة وأثار السلف والسنّة. (٤/١٩٧)

المسائل الاجتهادية قد تُبني على أصول متعارضة:

٣٦٦- إن المسائل الاجتهادية قد تُبني على أصول متعارضة بين الأئمة، ومن لا خبرة له بتلك الأصول وينظر إلى سطح تلك المسائل فيراها غير متعارضة، فيعمل بتلك مرّة، وبهذه أخرى، ولا يدرى أنه بالعمل بهما قد وقع في ورطة التعارض من حيث لا يدرى. نعم، من كان له ملكرة بأصولهم وتبيّه تامٌ فيجوز له أن يتخير من المسائل ما يشاء، ويعمل بما رأه أقرب إلى الحديث، وأنّى هم اليوم بفروعهم. (٤/١٩٦)

مسائل الأئمة على ثلاثة أقسام:

٣٦٧- واعلم أن مسائل الأئمة على ثلاثة أقسام: الأول: ما تناقض في الظاهر أيضًا. والثانية: ما اختلف سطحها وخالف مبنها. والثالثة: ما لا تناقض فيه في الظاهر ولا في المعنى، إلا أن بينهما شبه التناقض. فلمسائل الأئمة سلسلة وارتباط فيما بينها، وليس على طريق البخت والاتفاق، والاطلاع على أصولها ودرك مبنها مما يعز في هذا الزمان، فليحذر في مثل هذه الموضع، وليرى في أن له حًقا لذلك أو لا، وإنما هو لمن كان عنده علم من مسائل الأئمة ومبناها، وذوق بمدارك الفقهاء ومغزاهم، وإلا فهو ركب متن عمياء، وخبط عُشواء. (٤/٣٢٣)

مبني الأيمان على العرف:

٣٦٨- وقد علمت أن مبني الأيمان عندنا على العُرف. (٤/٤٤٠)

٤- قواعد اللغة من النحو والصرف وغيرهما

واو الشهادة:

٣٦٩- فالخطأ من النحاة في التسمية؛ حيث سموها «واو القسم»، ولو كانوا سموها «واو الشهادة» لم يرِد شيءٌ. (١٤١/١)

٣٧٠- فقد مرّ منا غير مرة أن النحاة لو لم يسموا الواو في مثل هذه الموضع بـ«واو القسم» لاسترخنا عن هذه الإشكالات؛ فإن الواو فيها ليست إلا للإثبات وإفاده التأكيد. (٢٥٧/٤)

قد ينزل المثنى والجمع منزلة المفرد:

٣٧١- أقول: إن المثنى والجمع قد ينزل منزلة المفرد، فيثنى ويجمع؛ كما في البخاري: «حدثنا عبدانٌ» برفع النون، مع أنه مثنى باعتراف جميع أهل اللغة، ولكنه بعد العلمية نُزل منزلة المفرد، وعُوْمَل معه ما يعامل مع المفرد، فأُعرب بإعرابه؛ كما في قول الشاعر:
عند التفرق في الهيبة حِمالين.

فإن الجمال جمع جمل، مع أنه ثني هاهنا تنزيلاً له منزلة المفرد. (١٦٥/١)

٣٧٢- والشيء إذا كان ذا جهاتٍ يتأنى هناك مثل هذا. فافهم. (١٦٨/١)

اللازم يجعل بالتضمين متعدياً، وكذا العكس:

٣٧٣- وذكر الأئمّة أن اللازم يجعل بالتضمين متعدياً، وكذا العكس، وليس بينهما تباين كما فهم. وتلك المسألة وإن كانت من المعاني، وأهل اللغة لا يعتبرون باعتبارات علماء المعاني، إلا أن تلك المسألة أتى بها الرّزمخشي

في «المفصل». وهو كتاب في النحو، فاعتبروا بها؛ لأنهم يعتبرون بال نحو.
(١٦٩/١)

طُرُق دفع التطرُق في لغة العرب:

٣٧٤- قال ابن عَصْفُور في «حاشية كتاب سيبويه»: إن المجاز لما كان تطرق في لغة العرب كثيراً وضعوا لدفعه طرقاً، منها التأكيد، فقولنا: «جاءني جاءني» لبيان أن الفعل هو المجيء حقيقة دون مُقدّماته، وقولنا: «جاءني أمسِ أمسِ» لدفع تطرق المجاز في الزمان، وقالوا: إن لدفع التطرق في الفعل طريقاً آخر، وهو التأكيد بالمفعول المطلق. (٣١٦/١)

دلالة «كان» على الاستمرار:

٣٧٥- قال ابن الحاجب: إن «كان» لا يدل على الاستمرار لغةً؛ لأنَّه من الكون، إلا أنه يُستفاد منه الاستمرار عُرْفًا، سيما إذا كان خبره مضارعاً. قلت: وهذا صحيح. (٣٥٥/١)

٣٧٦- قوله: «كنت أطِيب» استدل منه النموي على أن «كان» لا تستدعي الاستمرار^(١)؛ لكونها واقعة واحدة ها هنا. وقال الشيخ ابن الهمام: إنه كذلك، سيما إذا كان خبره مضارعاً. قلت: وهو صحيح لغةً، غير أنه في العرف للاستمرار. (٧١/٣)

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: قال الشيخ: وقد صرَّح العلماء أن لفظة «كان» في الحديث لا تدل على الاستمرار، وكم من أفعال جزئية فعلها مرة والراوي يعبر عنها بلفظة «كان»، منها أفعاله في حجة الوداع. يقول الراغم: وكأنَّ الوجه في مثلها الإشارة إلى أن حكمها مستمر، وأنه تشريع دوامي، وعلى ذلك تختلف الأنوار وينشعب الاختلاف بينهم، وليس هذا موضع بسطه. «معارف السنن» ٥/١١٤-١١٥.

اختلاف المعاني باختلاف المَحَال:

٣٧٧- قد يكون اختلاف المعاني باختلاف المَحَال. (٢٧/٢)

اختلاف المعاني باختلاف الصلات:

٣٧٨- واختلاف المعاني باختلاف الصلات ليس بمُطرد عندي، فلا تُبني

عليه المسائل. (٣٣٤/٢)

قاعدة صرفية:

٣٧٩- وفي التصريف أن كل كلمة تكون فاؤها نوناً لا يأتي منها الافتعال.

(٣٧٩/٢)

حقيقة مفيدة:

٣٨٠- وهاهنا حقيقة، وهي أن اللفظ قد يشتهر في نوع من الجنس أو في الجنس بعينه، فيجعله الناس مقابلاً. (١٢٨/٣)

قولهم: «إياك والأَسْد»:

٣٨١- وأعلم أن قولهم: «إياك والأَسْد» من باب التحذير عند النحاة، وعندي الضمير المنفصل مفعول به، والاسم المظاهر مفعول معه، والواو للمفعول معه، والمقصود الاتقاء عن المجموع، وحيثئذٍ لا حاجة إلى التأويل، هكذا استفدتُ من بعض إشارات سِيبويه. (١٧٠/٣)

خواص أبواب الأفعال الصرفية:

٣٨٢- وأعلم أن أرباب الصرف لم يحيطوا بخواص الأبواب كلها، وإنما ذكروا شطرًا منه، وكان مُهِمًّا، والكتب المصنفة فيها لم تطبع، وأما من أراد

الآن أن يتبعها فطريقة أن يطالع «البحر المحيط» لأبي حيان، ومن دأبه أنه إذا مر على باب من القرآن ذكر خواصه أيضاً واستوعبها، فمن أراد ترتيب الخواص بهذه طريقة. (٢٥٣/٣)

الفرق بين ذوات التاء وغيرها:

٣٨٣- والبغى كالحامل والمُرْضع، فذوات التاء منها لمن تكون متصرفه بتلك الأوصاف في حالتها الراهنة، وبدونها لمن تكون من شأنها أن ترخص وتحلّم، وإن لم تكن متصرفه بها بالفعل. وهذا كالفرق بين السامع والسميع، فال الأول لمن يسمع شيئاً، والثاني لمن كان من شأنه أن يسمع، وإن لم يكن ساماً لشيء بالفعل. (٢٧٩/٣)

تقدير حرف العطف:

٣٨٤- قلت: وتقدير حرف العطف لا يوجد في كتب النحو أصلاً. (٢٩١/٣)

تقدير حرف الجر:

٣٨٥- وتقدير حرف الجر شائع عندهم، مع خلاف يسير بينهم في جواز تقدير الحروف التي يتغير بحذفها المعنى. (٣٤٤/٣)

إنَّ «أو» و«أما» و«أم» لأحد الأمرين:

٣٨٦- قال النحاة: إنَّ «أو» و«أما» و«أم» لأحد الأمرين، فتكون مانعة الجمع، ولم أجدهم لمانعة الخلو ذكراً. أقول من عند نفسي: إنها تُستعمل فيه أيضاً، وإن لم يذكروه، فتدل هذه الأحرف بين الانفصال مطلقاً، والسرُّ فيه أن هذه الأحرف للترديد مطلقاً، سواء كان على طريق مانعة الجمع أو مانعة الخلو أو الانفصال الحقيقي. (٣٤٧/٣)

٣٨٧- وقد مرّ مني أن النحاة ذكروا أن نحو «أما» و«أو» لمنع الجمع، ولم يتوجهوا إلى منع الخلو. قلت: لا بد أن يكون هو أيضًا مدلولها؛ لأنه لا يراد من التقسيم إلا الحصر، فيدخل فيه منع الخلو عقلاً. والحاصل أنها للانفصال مطلقاً، سواء كان منعاً أو جمعاً، هذا هو التحقيق، وإن لم يذكروه في كتبهم.

(٣٩٢ / ٣)

٣٨٨- إن حرف «أو» كما يكون لمنع الجمع كذلك يكون لمنع الخلو أيضًا. (١٨٢ / ٤)

كثرة الاستعمال دليل الجواز:

٣٨٩- واعلم أن إضافة الموصوف إلى الصفة جائزة عند الكوفيين، وخالفهم البصريون وأؤلوا في مثل هذه الموضع، وليس بشيء؛ فإن كثرة الاستعمال دليل الجواز، فمذهب الكوفيين أرجح. (٣٦٥ / ٣)

مفاد قوله: «نعم الرجل زيد»:

٣٩٠- ثم إن النحاة تَحِيرُوا في مفad قوله: «نعم الرجل زيد»؛ فإنه لا يظهر للتخسيص بعد التعميم هاهنا معنى، ويتوهم أنه إطناب. قلت: ومحصله عندي أن زيداً رجل حسن من جنس الرجال، فاللام فيه للجنس، ومن جعلها للاستغراق فقط غلط. (٣٨١ / ٣)

دليل قولهم: إن خبر «عسى» يكون منصوبًا:

٣٩١- قال النحاة: إن خبر «عسى» يكون منصوبًا حكمًا. قلت: ولا دليل عليه عندهم إلا هذا المثل «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبُو سَّا»؛ فإن خبره يكون مضارعاً، ولا يظهر فيه الإعراب. (٣٩٠ / ٣)

مثال مسألة «ما أنا قلت»:

٣٩٢- واعلم أن السيوطي رحمه الله تعالى مر على مسألة «ما أنا قلت» في «عُقود الجُمان»، وتحير في مثالها من القرآن. قلت: ويمكن عندي أن يكون الحديث المذكور «ما أنا بالذي أمحاه» مثلاً له^(١). ولعل السيوطي تردد فيه لأجل الموصول. (٣٩٧/٣)

لا معنى للباء إلا الإلصاق:

٣٩٣- قال سيبويه: لا معنى للباء إلا الإلصاق. وما ذكروه من المعاني فكلها موارد لتحققه. (٤٠٧/٣)

الباء في أسماء الذكور كثيرة في لسان العرب:

٣٩٤- واعلم أن الباء في أسماء الذكور كثيرة في لسان العرب؛ لكونها منقوله، كطحة؛ فإنها كانت اسمًا لشجرة ذات شوك، ثم سُمي بها رجل من الصحابة، وبقيت الباء فيه على الأصل، فقالوا بأنه غير منصرف للباء والعلمية. (٤٣١، ٣)

أنواع من الكلام لم يتعرض إليها النحاة:

٣٩٥- وفي الكلام أنواع لم يتعرض إليها النحاة، منها ما لا يكون له محكي عنه، لا عند المتكلّم ولا عند المخاطب، كالكلام عند معاشرة أو ملاحظة أو مطابقة، كما تقول لخادمك: «ما شأنك تعصيني في كل أمر ولا تطعني» مع علمك أنه مخلص لك، ولا يكون في ذهن المخاطب أيضًا أنك

(١) وقد ذكر العلامة الكشميري رحمه الله تعالى مثلاً آخر لهذه المسألة من الحديث الشريف من قبل. فانظره في الفائدة برقم ١٩٨ من هذه المختارات.

تذعن به عن جذر قلبك، ولكنك تخرجه للتهويل عبارةً، والتبيكيت معارضه في اللفظ لا غير. ولو دَوْنَ الناس ما عند البلغاء من أنحاء الكلام لا رتفع أكثر الإشكالات؛ فإنها تكون من هذا القبيل، وقد تَبَّأَ على بعضها أهل المعاني.

(٣٥ / ٤)

«أبو هريرة» غير منصرف:

٣٩٦- ثم إن أبا بكره غير منصرف كأبي هريرة؛ فإنه لما جعل علماً لم يلاحظ فيه معنى الإضافة، وصار كأنه لفظ واحد. فلا يلاحظ فيه أن بكرة كان ابنه؛ كأبي حمزة كنية أنس، وكان يجيء بتلك البقلة، وكذلك أبو بكرة سمي به لكونه تسور الحصن بالبكرة، فتلك الأعلام يُعامل معها كأنها أعلام من قبل، ولذا منع صرفها. (١١٦ / ٤)

للواو ثلاثة معان:

٣٩٧- ثم إن للواو ثلاثة معان، وإن لم يكتب النحاة، لكنها إذا ثبتت من الخارج فلا أبالي بأنهم دَوَّنُوها أو لا: الأول: العطف. والثاني: المعية. والثالث: ما تفيد معنى «أيضاً». (١٤٥ / ٤)

الاستغراق ليس من معاني اللام:

٣٩٨- فائدة: واعلم أن الاستغراق ليس من معاني اللام عندي، بل هي لام الجنس، ويُفهم الاستغراق من الخارج، وهو مذهب الزمخشري، واعتراض عليه التفتازاني أنه من نزعة الاعتزال. قلت: غفل التفتازاني عن مذهبه؛ فإن الاستغراق ليس من معاني اللام عنده أصلًا، ولذا لم يأخذها للاستغراق في سائر كتابه. (١٥٩ / ٤)

حروف القصر:

٣٩٩ - وثبت عندي بالاستقراء أن لام الجنس إذا كانت في طرفٍ وحرفٍ يُعيَّنُ القصرُ في طرفٍ آخر. وحروف القصر عندي هذه: الباء، مثل: الحر بالحر، واللام، مثل: الحمد لله، ومن، مثل: الأمر من الله، وإلى، مثل: الأمر إلى الله، وفي، مثل: الكرم في العرب، وعن، مثل: الرمي عن القوس، وعلى، مثل: اليمين على المُدعى عليه، فهذه سبعة حروفٍ مع أمثلتها. (٤/١٦٧)

حرف النداء لم يوضع للإقبال عليه:

٤٠٠ - وقد تقدم مني أن حرف النداء لم يوضع للإقبال عليه في لغة العرب. نَبَّهَ عليه ابنُ الحاجِ في «الكافية». (٤/٢٢٣)

صيغة جمع المتكلّم لا تكون للتأكيد:

٤٠١ - ولم يذهب أحد من النحاة إلى أن صيغة جمع المتكلّم للتأكيد. والمفسرون عامةً سلكوا فيه مسلك التأویل. (٤/٢٥٨)

لفظ «مع» للمشاركة في الجملة ولو بوجه:

٤٠٢ - قال أبو حيان: إن لفظ «مع» للمشاركة زماناً أو مكاناً، وقد مر مني أنه للمشاركة في الجملة ولو بوجه. (٤/٣٩٢)

مدلول «لا» ليس إلا نفي الأصل:

٤٠٣ - وقد أنكرتُ تبعاً للتفتازاني في «المطول» أن يكون حرف «لا» موضوعاً لنفي الكمال، فمدلوله ليس إلا نفي الأصل، فالوجه في مثل هذه الموارد أن الناقص ينزل منزلة المعدوم، فيُستعمل له ما يُستعمل للمعدوم، فيجتمع الاعتباران في المال، وإنما الكلام في المدلول. (٤/٤٠٠)

٥- فوائد عامة متفرقة

يُعرف الشيء بآثاره:

٤٠٤- إن كل شيء يُعرف بآثاره، فإن كانت آثاره حسنةً كان الشيء حسناً، وإن كانت قبيحةً كان الشيء أيضاً كذلك، كيف لا وإنما الشمرة تنبئ عن الشجرة. (١٣/١)

العلماء وأرباب الحقائق:

٤٠٥- نظر العلماء أحکم، ونظر أرباب الحقائق أسبق وألطف، فهم يمثلون على ما يظهر من ظاهر الشريعة، وهؤلاء يراغعون ما كشف الله سبحانه وتعالى عليهم من حقائق الشريعة وخبيثة أسرارها. وفي الحديث «لكل آية ظهر وبطن، ولكل حد مطلع». والأمر إلى الله. (١٨/١)

٤٠٦- وأما الأولياء فيختارون جانباً يرونـه أولـى لأنفسـهم، ويهدـرونـ جوانـبـ، وأما الفـقهـاءـ فيـرـاغـونـ جـمـيعـ الـجـوـانـبـ، فلا يـفـرـطـونـ ولا يـفـرـطـونـ، وـنـظـرـهـمـ إـلـىـ خـلـقـ اللـهـ أـقـدـمـ مـنـ نـظـرـهـمـ إـلـىـ أـنـفـسـهـمـ. فـطـوبـىـ لـهـمـ وـحـسـنـ مـاـبـ. (٣٧٤/٣)

٤٠٧- فائدة: واعلم أن علوم الصوفية إنما تهتز لها النفس؛ لأنها تؤخذ من الإحساسات الخارجية والمواجيد الصحيحة، فتؤثر في القلوب أثر السهام، بخلاف علوم العلماء؛ فإنها تبني على الدلائل العقلية الصرفة، فكثيراً ما تحتوي على الأغلاط. (٢٢٦/٣)

٤٠٨- وبالجملة أحکام الفـقهـاءـ تـعـلـقـ بـالـظـاهـرـ، وأـمـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـنـظـرـ المعـنـويـ فـهـمـ قـلـمـاـ يـبـحـثـونـ عـنـهـ. (٣٨٩/٤)

أخذ التّنّوّل بدون المراجعات إلى الأصول:

٤٠٩- وهكذا تكون الأغلاط في أخذ التّنّوّل بدون المراجعات إلى

الأصول. (٣٠٧/١)

لكل فنّ رجال:

٤١٠- وكان ينبغي للفقهاء أن يرجعوا إلى الأطباء في مثل هذه الأمور؛

فإن لكل فنّ رجالاً. (٣٦٨/١)

لم أر من البشر أحداً أعجب تمثيلاً من الأنبياء عليهم السلام:

٤١١- فإني لم أر من البشر أحداً أعجب تمثيلاً من الأنبياء عليهم السلام؛

فإنّه يكون أوفي بالمعاني وأقرب إلى الواقع، وأدل على المراد، وأحلى للعين

والسمع. ومن لا يراعيه يظنه كسائر التّمثيلات. (٢٠٨/٣)

جهل مسيلمة الفنجاب:

٤١٢- وما قال بعض العلماء: إن الكشف أيضاً قطعي، فليس ب صحيح،

وأما ما يظن التخليط في بعض أخبار الوحي فباطل؛ لأنّه لا تخليط فيه أصلًا،

وهو صدق كله، وإنما يحدث التخليط في النقل والطريق، فيحدث ما يحدث

من جهته، ولم يوفق لهذا الفرق مسيلمة الفنجاب (غلام أحمد القادياني)

فحملها على صاحب الوحي، - ما أكفره! - فجوز الغلط في وحي الأنبياء

عليهم السلام أيضًا، وجعل يتمسك بالأغلاط التي وقعت من تلقاء الرواية.

هم نَكَلُوا عَنِّي الَّذِي لَمْ أَفْهُ بِهِ وَمَا آفَهُ الْأَخْبَارُ إِلَّا رُوَاَتُهَا

ولم ينظر إلى الناس مع علمهم وشرفهم قد يغلطون اليوم في نقل الأشياء

كثيراً، فما الاستبعاد إن وقعت الأغلاط في نقل الروايات عن النقلة الأثبات.

ثم الجاهل قد يتضرر به من طرف آخر، فيزعم أن الأغلاط إذا وقعت عن الرواة ارتفع الأمان عن الدين، ولم يدرِّ أن الله تعالى خلق له رجالاً، يميزون المُخيض عن الرغوة، فيجمعون الطرق، وينظرون في الأسانيد، ويبحثون عن العلل. ﴿فَإِنَّمَا الْأَرْبَدَ فِي دَهْبٍ جُفَاهٌ وَإِنَّمَا مَا يَنْتَعِنُ النَّاسُ فَيَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٧]، ونعود بالله من الرَّيْغ والإلحاد وسوء الفهم وفرط الوهم. (٣٨٤ / ٣)

ما لا يدرك كله لا يُترك كله:

٤١٣- إن الأمور التي تتقوم من الجماعة لا يُنظر فيها إلى أحوال الأفراد خاصة؛ فإن الجماعة لا تخلو عن بُرٌّ وفاجر دائمًا، ويتعذر وجود جماعة لا يكون فيها إلا الخيار، فلو توقف الأمر على تلُّؤ مثل تلك الجماعة لأدى إلى تعطيل أكثر أعمال الخير، وقد سار في المثل السائر «ما لا يدرك كله لا يترك كله». (٤٣٠ / ٣)

مسألة وحدة الوجود:

٤١٤- فائدة: واعلم أنه لا حَجْرٌ في وحدة الوجود، فيمكن أن يكون كذلك، أما كونه من باب العقائد التي يجب بها الإيمان فذلك جهل؛ لأن غاية ما في الباب أنه شيء ثبت من مكاففات الأولياء، فقد ثبت خلافه أيضًا، وإنما الأحق بالإيمان هو الوحي لا غير. (٤٢ / ٤)

٤١٥- إن مسألة وحدة الوجود ليست مما تصلح أن تدخل في العقائد.

(٣٨٦ / ٤)

حفظ نسبة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:

٤١٦- قال العلماء: إن حفظ نسبة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إلى ثلاثة آباء فرض على كل

مسلم، حتى أكفروا من لم يحفظه، وهو مبالغة عندي. نعم، يجب بقدر ما تحصل به المعرفة التامة. والفقهاء وإن ذكروا في الدعوى أنه يُشترط للتعریف بيان النسب، ولكنه عندي فيما لم يكن الرجل معروفاً، لا يُعرف إلا بالأباء، أما إذا كان معروفاً تعرفه الغبراء والخضراء ففي ذكر اسمه كفاية عن بيان نسبة، ومع ذلك الأولى أن يحفظ ثلاثة أو أربعة من أجداده عليه السلام، فإن حفظ كلهم فهو أجود وأجود. وذكر البخاري من أجداده إلى عدنان فقط؛ لأن نسبة فوق عدنان مما كتبه آصف بن برخيا، وزير إرميا عليه السلام، وقيل: وزير سليمان عليه السلام، وهو المشهور، وذكر فيه نسبة عدنان أيضاً، غير أنه أخذه من كتببني إسرائيل، ولا نقل فيه من النقول الإسلامية. ثم إنهم قالوا: إن سلسلة الآباء من عدنان إلى إسماعيل عليه السلام على ما ذكروه غير متصلة، فحكموا بسقوط من الوسط. وقد كان جلاله الملك - عالمكير - أمر العلماء بضبط نسبة عليه السلام فوق عدنان إلى آدم عليه السلام، وسماه «نسب نامه مقبول» وفيه منفعة أخرى، وهي أنه نسبه على كل موضع اتصل فيه نسبة رجل شهير منهم بعمود من نسبة عليه السلام. أما أن عدنان من هو؟ فهو أمر تكفل به التاريخ، وأي اعتماد به إذا لم يخلص «الصحيحان» عن الأوهام، حتى صنفوا فيها كتاباً عديدة، فأين التاريخ الذي يدّون بأفواه الناس؟ وظنون المؤرخين لا سند لها ولا مَدَد. (٤٧)

ما مننبي إلا وقد ابْتُلِي من جهة النساء:

٤١٧- ثم إنني أجد ما مننبي إلا وقد ابْتُلِي من جهة النساء قبله عليه السلام أيضاً؛ وذلك لأنهم أشد الناس بلاءً، وأشد ما يأتي على المرأة من قبل عشيرته وأهل بيته، فآدم لامه ربها من أجل حواء عليها الصلاة والسلام، وأما

نوح عليه الصلاة والسلام فلم تكن زوجته مؤمنة، وأما إبراهيم عليه الصلاة والسلام فاضطر إلى الخروج من أجل الخصومة بين سارة وهاجر عليهما السلام، وكذلك ما وقع لموسى عليه السلام في الخطبة حيث قذفه امرأة، وكان قارون قد أمرها به. وقد ابْتُلِي عيسى عليه السلام من جهة أمّه، حيث اتهموها مما يعلم الله أنها بريئة منه. ونحوه وقع للوط عليه السلام أيضًا، فأصاب امرأته ما أصاب قومه. فتلك سُنَّة قد خلت فيمن قبله من الرسل أيضًا؛ ليري الله سبحانه وتعالى بها صبرَ أنبيائه واستقامتهم على الحق وثباتهم على الدين. (٤/١٠٦)

تدخل المرء في غير فنه:

٤١٨- المرء إذا أتى في غير فنه يأتي بالعجبائب. (٤/٢٤٥)

٤١٩- ونعم ما قيل: المرء إذا أتى في غير فنه يأتي بالعجبائب. (٤/٣٧٠)

المناط على حظّ الطبائع السليمة:

٤٢٠- فظهر أن المناط على حظّ الطبائع السليمة. (٤/٢٩٠)

لم يبلغ كل الدين إلى كل صحابي:

٤٢١- ليس أن كل الدين قد بلغ إلى كل صحابي. (٤/٥١١)

الفصل الرابع

الإمام البخاري وكتابه «الجامع الصحيح»

٤٢٢- وقد علمتُ من عادات المصنف رحمه الله تعالى أنه يصدر الأبواب بصيغة السؤال ولا يجيب عنه، بل يوجّه الناظر إلى الحديث ويكون الجواب فيه. (١/١)

٤٢٣- اعلم أن المصنف رحمه الله تعالى ربما يذكر قطعة آية ولا يذكرها بتمامها، ويكون مقصوده في اللاحق أو السابق، فيتحير هناك الناظر حيث لا يرى لها مناسبة بالمقام. فاعلم ولا تغفل. (٣/١)

٤٢٤- وقد تحقق عندي أنه إذا لم يجد عنده ترجيح بين ألفاظ الحديث يترجم على كل واحد منها ترجمة مناسبة له. (١٠٣/١)

٤٢٥- ومثله يفعل المصنف رحمه الله تعالى في أبوابه، ويضع التراجم نظراً إلى خصوص الألفاظ أيضاً. والمصنف رحمه الله تعالى لعلّه كعبه ورفعة محله لا يزيد لأجلنا حرفًا ويتكلّم على قدر علمه، فيوجب تحيراً للمحقّقين واعتراضًا للقاصرين، ولم يؤدّ أحدُ حق تراجمه إلى يومنا هذا، فهي كالأحاديّ بعدُ، ولعل الله يحدّث بعد ذلك أمراً. (١١٧/١)

٤٢٦- وقد استفدتُ من عادة البخاري أن الحديث إذا اشتمل على جزء مخصوص، ويكون الحكم عاماً عنده، فيوضع البخاري هناك هكذا، ويوضع

الفوائد المُنتقاة من أمالي إمام العصر أنور شاه الكشميري

لفظ «أو غير هذا» دفعاً لإيهام التخصيص وإفادة التعميم، ثم لا يخرج له دليلاً فيما بعد. (١٧٩/١)

٤٢٧- ثم هذا من دأبى القديم أني إذا أجد أمراً في «البخاري» ولو كان مجملًا ثم أجد تفصيله في غيره أضيف ذلك التفصيل إليه. (٢١٣/١)

٤٢٨- وقد تحقق عندي أن البخاري رحمه الله تعالى إذا يخرج لفظاً ويكون فيه ضعف عنده لا يترجم عليها. (٢١٨/١)

٤٢٩- فانظر رفعة المصنف رحمه الله تعالى أن ما يخرجه الأئمة تحت أبوابهم لا يذكره المصنف في تراجمه، بل لا يحب أن يشير إليه أيضاً، وقد يخطر ببالى أن المصنف رحمه الله تعالى مع كثرة قياساته كيف ينكر القياس؟! ثم ظهر لي أنه يعمل بتنقية المَنَاطِ، ولم يُبَيِّنْ عليه أحد من الشارحين. (٢٤٣/١)

٤٣٠- إنه تحقق عندي من عاداته أن الحديث إذا كان قوياً عنده، ويكون فيه لفظ يتعدد في النظر، يخرجه في كتابه، ولا يترجم على ذلك اللفظ، ولا يخرج منه مسألة. (٣٠٣/١)

٤٣١- وأرى جماعة من أصحاب محمد وأبي يوسف رحمهما الله تعالى يروي عنها المصنف رحمه الله تعالى في كتابه، ثم لم تَخْرُجْ مَنْقِبَةً من قلمه للأئمة الثلاثة، فيا للعجب! (٧/٢)

٤٣٢- فائدة: واعلم أن المصنف رحمه الله تعالى قد شدَّ الكلام على مسائل أبي حنيفة رحمه الله تعالى في رسائله، ولم يكن ذلك يليق برفعه شأنه، وقد سمعت من بعض الفضلاء قصة في وجه نكارته من الحنفية، وهي أن ملك بُخارى أمر المصنف أن يُعَلِّمَ أبناءه في بيته، فأجاب المصنف: من شاء فليأتنا،

ولا حاجة لنا إلى الذهاب إلى بيت أحد. فغضب عليه الملك وأجلاه، فخرج البخاري إلى خرتنك - موضع بسمْرْقَنْد - وألقى بها عصاه، ودعارة أنه لم يبق له بعد ذلك في الحياة حاجة، فتوفي في يوم العيد. قيل: إن الذي ساعد الملك على إخراجه أبو حفص الصغير، وهو تلميذ أبي حفص الكبير تلميذ الإمام محمد رحمة الله تعالى. وهذا هو سبب نكارة البخاري من الحنفية. قلت: ولِي فيه تردد؟ لما ذكر الحافظ في مقدمة الفتح أن أبا حفص الصغير كان رفيقاً للبخاري في أسفاره، حتى إنهمَا كانا يهدِّي أحدهمَا إلى الآخر، فما دام لا يتحقق للتغاضب سبب لا أثق بتلك الحكاية. والله تعالى أعلم بالصواب. (٢٨٢ / ٢)

٤٣٣ - واعلم أن في إسناد هذا الحديث «مروان»، وفي نفسِي منه شيء؛ فإنه صار سبباً لإثارة فتنَة شهادة عثمان وطلحة رضي الله تعالى عنهمَا، وهو الذي كتب لِمحمد بن أبي بكر: «اقتلوه» مكان «فاقتلوه» كما مر، ومع هذا كان صادق اللهجَة غير كذوب، فتُعتبر روايَتُه. قال المُقبلِي - وهو زيدي -: إن البخاري لفِرط تعصبه من الحنفية يأخذ الروايات من الرجال المعجَهولين، ولا يأخذها من نحو محمد رحمة الله تعالى، وهذا الزيدي لما اشتغل بالحديث فتر في زيديته. (٢٨٥ / ٢)

٤٣٤ - وقد تحقق عندي من عادة البخاري أن الحديث إذا كان صحيحًا عنده في نفسه، وتكون فيه مسألة لا يقوم هذا الحديث حجةً عليه لأمرٍ سُنح له لا يترجم على هذا الجزء وعلى هذه المسألة. (٣٤٤ / ٢)

٤٣٥ - قوله: «قال بعض الناس» واعلم أن هذا أول موضع استعمل المصنف فيه هذا اللُّفْظ^(١). ولم يُردْ به أبا حنيفة في جميع الموضع، كما

(١) قال العلامة البنوري رحمة الله تعالى: مسألة الركاز هذه أول مسألة اعترض فيها =

زعم، وإن كان المراد ها هنا هو الإمام الهمام، بل المراد في بعضها عيسى ابن أبان، وفي بعض آخر الشافعي نفسه، وفي آخر محمد. ثم لا يستعمله

البخاري على أبي حنيفة، وذكره بلفظ: «بعض الناس».

قال الشيخ: وذكر هذه الكلمة في أربعة وعشرين موضعًا، وزعم الشافعية أنه أزيد في تلك الموضع كلها أبو حنيفة، وزعموا أن غرضه الرد عليه. قال الشيخ: وكلا الزعمين غير صحيح.

أما الأول فلأنه ربما يريده به محمد بن الحسن صاحبه، وربما يريده به عيسى بن أبان صاحب محمد، أو زفر بن الهذيل من أصحاب أبي حنيفة، وقد يريده به الشافعي كما لا يخفى على من وقف ذلك. وأجاب عن كل ذلك البدر العيني في «العمدة»، وأفرد له

الشيخ أحمد علي السهارنفوري جزءاً سماه «دفع الوسواس في بعض الناس».

وأما الثاني؛ فلأنه ربما يذكر قول «بعض الناس» في مسألة ثم يختارها، كما في «سورة الرحمن»، كما يدل عليه سياقه، ولا يخفى ذلك على من تتبع كلامه في «الصحيح»، أفاده الشيخ. يريده به قوله في تفسير سورة الرحمن: وقال بعضهم: ليس الرمان والنخل بالفاكهه، قال البخاري: وأما العرب فإنها تعدّها فاكهة... إلخ. ثم إنني لم أقف على دلالة السياق على اختياره، والله أعلم. وأبو حنيفة اختار في عدم كونها فاكهة لقوتها الغذاء فيها، ولعل عرف بلاد الكوفة جرّى بذلك. «معارف السنن» ٤٤١-٤٤٢.

يقول العبد الضعيف عفا الله تعالى عنه: قد ردّ طائفة من المحدثين الحنفية على البخاري في المسائل التي عرض فيها بأبي حنيفة بمؤلفات مستقلة، واستوفى الرد فيها أيضاً الإمام البدر العيني رحمه الله تعالى في «عمدة القاري شرح صحيح البخاري». وللعلامة عبد الغني المیدانی الدمشقی صاحب «اللباب»: «كشف الالتباس عما أورد البخاري على بعض الناس». وهذا جيد للغاية كما قاله الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى. ولأستاذنا الشيخ المفتی محمد مجیب الرحمن حفظه الله تعالى في ذلك رسالة نافعة بالأردية، سماها «إزالة القساس عن وجه قال بعض الناس» طبعت في بنغلادیش وفي الهند مرات. وامتثالاً لأمر واندي الشيخ المفتی أولیاء حسین حفظه الله تعالى ألفت في هذا الموضوع رسالة بالبنگالية، سمیتها «الإمام البخاري والمذهب الحنفی»، وقد طبعت حدیثاً، والحمد لله أولاً وآخرأ.

المصنف للرد دائمًا، بل رأيته قد يقول: «بعض الناس» ثم يختاره، وقد يتزدّد فيه. وذكر المصنف في كتابه مالكًا نفسه، وكذا الشافعي؛ فإن المراد بابن إدريس هنا هو الشافعي، ولم يسم أَحْمَدَ إِلَّا في موضعين، وابن معين في موضع. (٥٤/٣)

٤٣٦- قد علمتُ من عادة المصنف أن الحديث إذا كان عنده بطرق عديدة يخرجه مرةً بعد مرةً بتراجم عديدة وفوائد جديدة. (٦٦/٣)

٤٣٧- وكان المصنف فارسيًّا، وجرى على لسانه نحوه في مواضع من كتابه، وكذلك أكثر المحدثين. (١١٢/٣)

٤٣٨- وهذا دأب المصنف رحمه الله تعالى أن الحديث إذا اختلفت ألفاظه ولم يترجح عنده واحد منها يترجم عليه باللفظين. والفصل عندي في نحو هذه المواضع أن يؤخذ بما كان أقرب إلى الوجdan، ولا يُعبأ بما سواه. (٢٠٢/٣)

٤٣٩- وأما المصنف رحمه الله تعالى فهو مختار في مسائله، وليس متبعاً للحنفية ليكون حجة عليهم. (٣١١/٣)

٤٤٠- وهذا من شؤون المصنف أيضًا أنه قد يكون في الحديث ألفاظ، فيحصيها كلها في ذهنه ثم يخرجها في محالها لفظًا لفظًا، وقد يفعل عكسه أيضًا، فيترجم على لفظ ناظرًا إليه في طريق، ثم لا يخرجه في الباب تشحيدًا للأذهان. (٣٢١/٣)

٤٤١- واعلم أن البخاري قد يأخذ أشياء قضى بها مروان، وهو رجل قد عرف الناس أمره، ونبأه الحافظ العيني على أن الحافظ ابن حجر يتعصب للبخاري حيث يئول لمروان أيضًا؛ لأن البخاري أخذ عنه في كتابه، وكذا

يؤول لأوهام رواته أيضًا. وقلت: وصدق الحافظ العيني، وهو كذلك.
(٣٩٣ / ٣)

٤٤٢ - وذلك دأبه في مثل هذه الموضع؛ فإنه يفصح أَوَّلًا بما هو أولى
عنه وأرضى له، ثم يتوجه إلى بيان الجواز أيضًا. (٣٩٧ / ٣)

٤٤٣ - فما اشتهر أن شرط البخاري أنه لا يخرج في «صححه» إلا ما
يرويه اثنان عن اثنين بعيد عن الصواب. (١٢٩ / ٤)

٤٤٤ - واعلم أن البخاري روى عن ابن معين في موضع من كتابه، وعن
أحمد في موضعين، وقد روى عن مالك أيضًا. قالوا: إن البخاري ليس له
كثير سَمَاعٌ عن أَحْمَد؛ وذلك لأنَّه لما كان ببغداد كان البخاري صغير السن،
ولما جاءَه مَرَّةً أخْرَى وجده ترك التدريس، فلم يتفق له سَمَاعٌ كثِيرٌ، وأما
أبو داود، فهو أَكْبَرُ سَنًا مِنْ مُسْلِمٍ، ولا زَمْه دَهْرًا، بل إِلَيْه ينتهي روایة الفقه
الحنبلی. وأما الإمام أبو حنيفة فلا يوجد في كتابه روایة عنه^(١). نعم، أَجَدَ فِيهِ
روایات عديدة عن تلامذة تلامذته، وكذا غيرهم من الحنفية. ثم إن البخاري
إِنْ لَمْ يَأْخُذْ عَنْهُ فِي «صححه» فقد أَخْذَ عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ، قَيْلٌ: إِنَّهُ مِنْ رَوَاةِ

(١) ولقد أحسن الشيخ محمد أبو زهو حيث قال: وأما عدم تخریج الشیخین للإمام أبي حنیفة فی صحیحیهما فلا یدل على ضعفه فی الحديث، فإنھما لم یستویعا الأحادیث الصحیحة ولا الأئمۃ الموثوق بهم، وإلا لزم تجریح کثیر من الصحابة وكثیر من أئمۃ الہدی كالشافعی، ولا یقول بذلك أحد من المسلمين. ولعل السرّ فی عدم تخریجهما للأمثال أبی حنیفة والشافعی رضی الله عنہما أنہما عُنیا بجمع الحديث الصحیح عَمَّنْ لو تُرک عنہم لمات بموته؛ لعدم وجود أتباع لهم أو لقلّتهم، أما أمثال أبی حنیفة والشافعی فیإن لهم أصحاباً یحملون عنهم أحادیثهم فیؤمن علیها الضیاع. «الحديث والمحدثون» لأبی زهو، ص ٢٨٦-٢٨٧.

تعليقات البخاري، وتبعه فوجده راوياً لمرووعه أيضاً في موضعين، ومضى التنبية عليه. ونعيم بن حماد هذا كان يزور في السنة وفي مثالب أبي حنيفة، كما في تذكرته. ومع هذا أخذ عنه البخاري كثيراً في خلق أفعال العباد، وحيثئذ وجَب علينا أن نؤول للبخاري ونقول: معنى التزوير في السنة أي لتأييده، وكذا في حق أبي حنيفة: أنه كان يستلذ بها، لا أنه كان يزورها بنفسه، وإنما ظاهره شديد، فإن لم يأخذ عنه فماذا كان؛ فإنه إن كان جرحاً كان فيمن أخذ عنهم هو دون الإمام، بل لا يوازيه، وترك الرواية عنه. (٤/١٤٥)

٤٤ـ واعلم أن أول من خدم القرآن أئمة النحو، فللقراء تفسير في معاني القرآن، وكذا للزجاج، وذكر الذهبي أن الفراء كان حافظ الحديث أيضاً، وقد أخذ ابن جرير الطبرى في تفسيره عن أئمة النحو كثيراً؛ ولذا جاء تفسيره عديم النظير، ولو كان البخاري أيضاً سار سيره لكان أحسن، لكنه كان عنده «مجاز القرآن» لأبي عبيدة عمر بن المثنى، فأخذ منه تفسير المفردات، وذلك أيضاً بدون ترتيب وتهذيب، فصار كتابه أيضاً على وزان كتاب أبي عبيدة في سوء الترتيب والركبة والإتيان بالأقوال المرجوحة والانتقال من مادة إلى مادة ومن سورة إلى سورة، فصعب على الطالبين فهمه. ومن لا يدرى حقيقة الحال يظن أن المصنف أتى بها إشارة إلى اختياره تلك الأقوال المرجوحة، مع أنه رتب كتاب التفسير كله من كلام أبي عبيدة، ولم يعرج إلى النقد أصلاً.

وهذا الذي اعترض عليه شقي القادييان؛ حيث زعم أن البخاري أشار في تفسيره إلى أن التوفى بمعنى الموت؛ لأنه فسر قوله تعالى: «مُتَوَّفِّكَ» [آل عمران: ٥٥] بـ«مُمِيتِكَ». وهذا الآخر لم يوقق، ليفهم أن الحال ليس كما زعمه، ولكنه كان في «مجاز القرآن» فنقله بعينه كسائر التفسير، فإن كان ذلك

مختاراً كان لأبي عبيدة لا للمصنف. وتفسير الحاكم في «مستدركه» أحسن منه عندي. ثم إن هذا غير أبي عبيدة صاحب «كتاب الأموال»؛ فإنه متقدّم على عمر بن المُثنى، وهو أبو عبيد قاسم بن سلام من تلامذة محمد بن الحسن، أول من صنف في غريب الحديث. (٤/١٤٩)

٤٤٦- ومن عادات المصنف أنه يسمى أحدها ثم يقول: «وقال غيره» لا يريده بذلك نقل الخلاف في عين تلك المسألة، كما يتadar من التقابل، ولكنه من عاداته أنه يقول: «وغيره» ويكون ذلك في مسألة أخرى غير التي قبلها. فتتبّع لهما. (٤/١٥٥-١٥٦)

٤٤٧- قوله: «أخبرني فلان» وقد وقع مثله في البخاري في موضوعين أو ثلاثة أن المصنف أبهم الرواية الضعيف، ولم يذكره باسمه، كما ترى هنا؛ فإن فلاناً هو ابن لهيعة، إلا أنه لا يذكره إلا بالعاطف؛ لينجبر ضعفه من راوٍ آخر قوي، كما في هذا الإسناد. (٤/١٦٠)

٤٤٨- ثم إنني أدعّي أن المؤلف إذا رأى لفظاً مشكلاً يحذفه، كما فعل هنا. وقد فعل نحوه في مواضع أخرى أيضاً. (٤/١٦٣)

٤٤٩- وهذا مما قلت: إن مراد الصلب لا يتم إلا بعد انسمام ما في الهاشم، وهذا عجيب. (٤/٢٠١)

٤٥٠- وذلك من دأبه حيث يضع الترجمتين حسب اللفظين فيما لم يتعين عنده أحد اللفظين. (٤/٣٨٢)

٤٥١- والمصنف بَوَّبَ بالأمرتين، وأجاز بهما، لما لم يتعين عنده أحد اللفظين. قلت: وذلك صنيع ضعيف جدّاً، إلا أن البخاري قد يركبه أيضاً. (٤/٤٤٣)

٤٥٢ - ووجه ذلك أن البخاري لم يتعلم فقه الحنفية حق التعلم، وإن نقل عنه أنه رأى فقه الحنفية، لكن ما يتراوح من كتابه هو أنه لم يتحقق فقهاً، ولم يبلغه إلا شذرات منه. (٤/٢٧٥)

٤٥٣ - قوله: «قال النخعي: إن كان المستحلف ظالماً...» إلخ، ولم يجد الحافظ تخریجه إلا من كتاب «الأثار» لمحمد، فلينظر الناظر أن تعليق البخاري لو توقف إسناده على كتاب، ولم يوجد في غيره، فهل يصلح أن يقال: إنه على شرط البخاري أو لا؟ ولما لم يكن لهذا التعليق طريق إلا كان محمد بن الحسن واقعاً فيه؛ ساغ لنا أن نقول: إنه من رجال البخاري، وإن كان شأنه في الواقع أعلى من هذا عند من يعرفه. (٤/٤٧٩)



الفصل الخامس

مواقفات الإمام البخاري للإمام أبي حنيفة

٤٥٤- قال الإمام الكشميري رحمه الله تعالى: إنه لم يصنف أحد كتاباً في مختارات الإمام البخاري رحمه الله تعالى، كما صنفوا في مختارات سائر الأئمة، فالنظر فيها يدور على تراجمه، فيجرها كل من أهل المذاهب إلى جانبه، ويفسرها حسب مسائله، مع أن البخاري عندي سلك مسلك الاجتهاد، ولم يقل أحداً في كتابه، بل حكم بما حكم به فهمه، ولذا أوفي حق تراجمه أولاً، ثم أنظر أنه هل وافق أحداً أو لا؟ ولما لم يذوّن فقهه ساع لي أيضاً أن أغزو إليه ما أفهم من تراجمه. (٣٣٥ / ١)

٤٥٥- قال رحمه الله تعالى: واعلم أن البخاري مجتهد ولا ريب فيه. وما اشتهر أنه شافعي فلم يوافقه إياه في المسائل المشهورة، وإنما فموافقته للإمام الأعظم ليس أقل مما وافق فيه الشافعي، وكونه من تلامذة الحميدي لا ينفع؛ لأنَّه من تلامذة إسحاق بن راهويه أيضاً، وهو حنفي، فعدهُ شافعياً باعتبار الطبقة ليس بأولى من عدده حنفيًا. (المقدمة: ١ / ٥٨)

ولقد أحسن صنعاً أيماء إحسان تلميذه الأرشد العلامة المحدث الشيخ بدر عالم الميرتهي رحمه الله تعالى؛ إذ أشار في ختام كلامه عن عمله الجليل في خدمة «فيض الباري» إلى جملة من المسائل والأبواب التي وافق فيها البخاري رحمه الله تعالى مذهب الحنفية، وإليك نص كلامه رحمه الله تعالى في ذلك من الجزء ٤: ٤. قال:

فهرس الأبواب التي وافق فيها البخاري أئمة الحنفية في الفروع المختلفة، إما صراحة، أو بناءً عليه، والنوع الثالث ما يتعدد فيه النظر، وإنما ذكرته في عداد الموافقة لكونه محتمل كلامه. ولم أعطِ إلى عدٌ موافقته فيما اتفق عليه الأئمة، واكتفيتُ بذكر موافقته من النوع الأول فقط، فراجع تفصيله من تلك الأبواب. وأرجو من الله سبحانه أن أكون أنا انتهجتُ هذا المنهج وابتكرتُ هذا المسلك، ولا فخر، وإنما أردتُ به ردًا على تحامل القوم الذين يزعمون أن لا حظًّا للحنفية في باب الحديث، تلك أمانتهم، فليعلموا أن مثل البخاري قد وافق فقه الحنفية في كثير من الأبواب، ولو أدعى أحدُ أن موافقته ليست بأقل مما خالقه فيه، لم يكذب إن شاء الله تعالى، فهذه أنموذجة لذلك، ومن شاء فليحسب ولا يرَهَب.

من الطهارة:

- مسائل الأشعار.

- سؤر الكلب.

- مس الذَّكَر والمرأة.

- تفسير الملامسة.

- مسح الرأس.

- نجاسة المنيّ.

- الموالاة في الوضوء.

- الحامل لا تحيض.

- العبرة بالألوان.

ومن أبواب الصلاة:

- باب قضاء الصلاة الأولى فال أولى.
- مسألة الترجيع في الأذان.
- باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامنة.
- باب يُسَلِّمُ حين يُسَلِّمُ الإمام.
- باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة.
- وفي ضمته مسألة اقتداء القائم بالقاعد.
- في صفة صلاة الخوف.
- باب صلاة الخوف رجالاً أو ركباناً.

ومن أبواب الوتر:

- الوتر وصلاة الليل صلاتان.
- الوتر واجب.
- الوتر ثلاث ركعات.

ومن أبواب صلاة الكسوف:

- صلاة الكسوف فيها ركوع واحد.

ومن أبواب التقسيم:

- الجمع بين الصلاتين.

ومن باب استعاة اليد:

- باب بسط الثوب.

ومن كتاب الجنائز:

- أولاد المشركين.

- تحقيق موضع الخرقة.

- باب الصلاة على الجنaza في المصلى.

ومن كتاب الزكاة:

- باب العرض في الزكاة.

- باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض... إلخ.

- بابأخذ صدقة التمر عند صرام النخل.

ومن باب صدقة الفطر:

- باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين.

ومن كتاب المناسك:

- مسألة الاشتراط في الحج، راجع من أبواب المحضر.

- باب إذا صاد الحلال فأهدى... إلخ.

- باب إذا أهدى للمحرم حماراً وحشياً.

- باب الطيب عند الإحرام.

ومن كتاب الصوم:

- باب السواك الرطب واليابس.

ومن البيوع:

- باب بيع الطعام قبل أن يُقبض.

- باب إذا اشتري شيئاً لغيره بغیر إذنه.

ومن كتاب الشفعة:

- باب عرض الشفعة على صاحبها.

ومن العتق وفضله:

- باب إذا أعتق عبداً وليس له مال... إلخ.

ومن كتاب الهبة:

- باب إذا قال: أخدمتكم هذه الجارية.

- الفرق بين الخدمة... إلخ.

ومن كتاب التفسير:

- باب قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَجًا لَا أَوْرِكُبَانَا﴾ [البقرة: ٢٣٩].

- باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧] إلخ.

- مسألة القضاء باليمين مع الشاهد الواحد.

ومن كتاب النكاح:

- باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما.

ومن باب اللعان:

- باب التلاعن في المسجد.

ومن كتاب الصيد والذبائح:

- باب التسمية على الذبيحة.

ومن كتاب الأحكام:

- باب من قضى ولاعن في المسجد.

ومن كتاب الرد على الجهمية:

- باب ما جاء في تخليق السموات والأرض... إلخ^(١).



(١) قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ومن أراد أن يقف على مواقفات الإمام البخاري للإمام أبي حنيفة رحمة الله تعالى مفصلاً فلينظر في الصفحات التالية من أجزاء «فيض الباري» الأربع.

- الجزء الأول: ٢٧٢، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٩٤، ٣٢٣، ٣٣٥، ٣٥٤.

- الجزء الثاني: ٣٤، ١١١، ١٦١، ١٤٠، ٣٨٣، ٣٥٣، ٣١٤، ٢٤٢، ٢٠٨، ١٦١.

- الجزء الثالث: ٣٣، ٥٨، ٥٣، ٤٩، ٧١، ١٢٢، ٩٩، ١٢٩، ١٣١، ١٣٤، ١٣٢.

. ٤٧٢، ٤٥٤، ٤١٢، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٦٦، ٣٥٢، ٣٥١، ٣٤٧، ٢٧٣، ٢٥٩، ١٦٧

- الجزء الرابع: ٧٤، ٢٨٩، ٣٤٠، ٤٦٢، ٥٠٢.

الفصل السادس

حكايات وواقعات

٤٥٦ - وفيه حكاية عن أبي العلاء النحوي، وكان إماماً في اللغة، فجرى بيته وبين الحجاج شيء، فاضطر إلى ترك العمرانات، وسكن بالبادية؛ يتقي بذلك شره، ومضى على ذلك زمان، حتى شدأ أعرابي بوفاته وأنشد:

رِلَهْ فَرْجَةُ كَحْلُ الْعِقالِ
ربما تكره النفوسُ مِنَ الدَّهْ

فلما سمع منه الفرجة (بالفتح) قال: لا أدرى أنا بموته أفرح أم بتحقيق هذه اللغة؟ فإني كنت متربداً فيه. (١٦٨/١)

٤٥٧ - ذكر الشيخ الأكابر حكاية عن بقى بن مخلد في «القصوص» أنه رأى في المنام أن النبي ﷺ سقاه لبناً، فاستقاء بعدما استيقظ تصديقاً لرؤياه، فخرج اللبن من قيه. قال الشيخ الأكابر: كان هو العلم، فلو كان تركه لكان أحسن. ولكنه لما استقاء تحول العلم إلى صورة اللبن. قلت: ولا بأس؛ فإنه لو قدر له من العلم النبوي حصة يفوز بها ولا يخيب منها بالاستقاء، كما أن النبي ﷺ أعطى الفضل ولم ينقص من علمه شيء، وكذلك بقى وإن استقاء اللبن، لكنه لا ينقص من علمه الذي قدر له.

(١٧٩/١)

٤٥٨ - كما أن أبا يزيد البسطامي رحمه الله تعالى لما مر من جانب مدرسة وهبّت ريح قال: إني أجده منها ريح عبدٍ من عباد الله، فنشأ منه الشيخ أبو

الفوائد المُنتَقاة من أمالِ إمام العصر أَنور شاه الْكَشْمِيرِي

الحسن الحَرَقاني. وكما قال النبي ﷺ: «إِنِّي أَجِد نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنَ الْيَمَنِ»، فنشأ منها الأَوَيسُ الْقَرَنِيُّ. (١٨٢/١)

٤٥٩- وفيه حكاية ذكرها الشيخ عبد الحق رحمه الله تعالى أن رجلاً رأى النبي ﷺ في المنام يقول: «اشرب الخمر» وكان الشيخ علي المتقي حياً إذ ذاك، فأجابه أن النبي ﷺ إنما قال: «لا تشرب الخمر» ولكن الشيطان لبس عليك، والنوم وقت اختلال الحواسِ، فإذا أمكن في اليقظة أن يسمع رجل بخلاف ما قاله القائل لعلة في الخارج أو من جهته ففي النوم أولى، والدليل عليه أنك تشرب الخمر. فأقرَّ به وقال: نعم إنني أشرب الخمر.

وفيه أيضاً حكاية: أن رجلاً رأى ﷺ وعلى رأسه القلنسوة الإنكليزية، فاستوحش منه وكتب إلى مولانا الكنكوهي رحمه الله تعالى، فكتب إليه: إنه إشارة إلى غلبة النصرانية على دينه. (٢٠٣/١)

٤٦٠- وقد نُقل عن الشاطبي أنه كان يذهب مرّة للحج، فمرّ من تحت شجرة، فقيل له: أخْفِضْ رأسك؛ لا يصيّبك الغصن، ففعل، فلما جاء هناك مرّة أخرى بعد خمس وأربعين سنة خفض رأسه، فسئل عنده، فقال: هناك شجرة، فقيل له: ليست هناك شجرة ولا شيء، فنزل الشاطبي من مركبِه وزعم أنه ساء حفظه، فلا ينبغي له روایة الحديث، فدعا الناس عن هذا الموضوع وسائلهم عن الشجرة، فقال له شيوخهم: إنه كان به شجرة ولكنها قُطعت، فاطمأنَّ به، ثم مضى ل حاجته. (٤١/٢)

٤٦١- كتب الشاه ولِي الله رحمه الله تعالى في ترجمة «ميرزا الهروي»، وكان والده تلميذاً للهروي، فذكر أن الهروي كان قاضياً في بلدة «أكْرَه» فصنع للشاه عبد الرحيم رحمه الله تعالى طعاماً، وكان شهر رمضان، فحضر وقت

الإفطار، فسمع صوت رجل يبيع الكتاب، فدعاه واشترى منه كتاباً، فقال له الشاه عبد الرحيم رحمة الله تعالى: إنه باع منك بأنقاص من ثمنه المعروف، فلما نظر فيه الheroi علم أنه كذلك، فلما سأله قال له: إنما فعلت رجاء أن تراعي في حكمك؛ فإن قطعة من دكاني كانت نحو الطريق فأمرت بهدمها، فراعيت معك في الثمن؛ لعلك تراعي في حكمك أيضاً، فقال له الheroi: ويلك لقد أفسدت علينا صومانا من رشوتك هذه. قلت: فهذه ديانة أهل المعمول في الزمان الماضي، ولن ترى مثلها اليوم ممن كان محدثاً أو فقيهاً! فياأسفاً! كيف انقلب الزمان ظهراً لبطن. والله تعالى هو المستعان. (٢/٧١)

٤٦٢ - وكتب ابن خلkan أن السلطان محمود كان أمياً محضاً، فأراد أن يرى صلاة الشافعية والحنفية رحمهم الله تعالى، ويختار أعيجها إليه، فجاء القفال الشافعي وحكي عن صلاة الحنفية، فطلب جلد كلب وألقى فيه النبز، ثم صلى يركع ويسبح فقط، ولا يعدل الأركان، وإذا بلغ موضع السلام أحذث عمداً، وقال: هذه صلاة الحنفية. ثم حكي عن صلاة الشافعية رحمهم الله تعالى، فأدّاه مع التعديل كما أمره الله، فاستحسن السلطان صلاة الشافعية رحمهم الله تعالى، وصار شافعياً. ثم اتفق بعد زمان أن حفنياً حكي عن صلاة الشافعية رحمهم الله تعالى، ويقال له: القفال أيضاً، فطلب القتلين، وألقى فيهما أرطاً من النجاسات، ثم توضأ منه وصلى. ولكنني متعدد في هذه القصة. (٢/١٥٤-١٥٥)

٤٦٣ - إن أبو حنيفة رحمة الله تعالى ذهب لعيادة أبي يوسف رحمة الله تعالى وكان مريضاً، فقال: إني كنت ظنت أنه يبقى من بعدي. فحدث نفس أبي يوسف رحمة الله تعالى بأنه يشير إلى إجازته بالقعود للدرس، فلما صاح أرسل أبو حنيفة رحمة الله تعالى إليه رجلاً يسأله عن ثلاث مسائل، أولاهما أن

الفوائد المُنتَقَاة من أمالِي إمام العصر أنور شاه الكشميري

حريمة الصلاة ما هي؟ فلم يحسن في جوابه، فعلم أنه لا يليق أن يجلس إليه الناس، فنقض حلْقته ودخل في حلقة أبي حنيفة رحمه الله تعالى. (٢٤١ / ٢)

٤٦٤ - وفيه حكاية عن «المثنوي»: صلى ثلاثة رجال وكانوا حمقياً، فتكلم أحدهم في الصلاة، فقال له الآخر وهو يصلي: إن الكلام في الصلاة مفسد. فقال الثالث: فشكراً لله حيث لم أتكلّم! (٣٤٦ / ٢)

٤٦٥ - وفي تذكرة الدارقطني أنه كان يتهجد مرّةً، وكان تلامذته مشغولين في أخذ النقول، إذ اختلفوا في اسم راوٍ، هل هو نصير أو بشير - أي بالنون أو الباء -؟ فلما قام الدارقطني من سجنته جعل يقرأ سورة ﴿تَ وَالْقَمَ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [القلم: ١] كأنه أشار إلى أنه «نصير» بالنون. (٤٤١ / ٢)

٤٦٦ - ويحكى أن أبا ذر - رضي الله تعالى عنه - لما احْتَضَرَ جعلت أمرأته تبكي، فسأل عن بكائها، فقالت: إني أبكي لأنك ممن صحب رسول الله ﷺ وتموت الآن ولا أجد ما أكفنك فيه، فقال: إذا مِتْ فاطلعي على تلول ونادي بذلك يعينك أحد، فاطلعت، فإذا هي بقاولة فيها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه، فلما أُخْبِرَ الخبر بكى، وأعطى عمامته فكانت كفنه. رضي الله تعالى عنه.

(٦ / ٣)

٤٦٧ - ذكر الطبراني حكاية في زيادة الثقة؛ أن عالماً ادعى أنها تُعتبر على الإطلاق، وأنكرها آخر، فقام من أعون المثبت واحد فقذفه بالأحجار، حتى دفعه من المسجد، فكان المثبت إذا لقي المنكِر يسأله أن الزيادة مقبولة أو لا؟ فيجيبه: أما بالحجر والآجرٌ فيفيد العلم والعمل كليهما. (٢٠٠ / ٣)

٤٦٨ - حكى ابن حزم في «المُحَلّى» أن أبا حنيفة وابن أبي ليلى وابن شُبُرمة اجتمعوا مرّةً في مسجد بالكوفة، فسأل سائل أبا حنيفة عمن باع

وشرط شرطاً، فأجابه أن البيع والشرط فاسدان، وتمسّك بأنه عليه نهى عن بيع وشرط، ثم سُئل ابن أبي ليلى، فقال: إن البيع والشرط كلاهما صحيح، تمسك من قصة ليلة العبر، حيث باع جابر إبله وشرط الظهر إلى المدينة، وأجاب آخر أن البيع صحيح والشرط فاسد؛ لقصة بَرِيرَةٍ وعائشة في إعتاقها.

(٢٣٩ / ٣)

٤٦٩ - ونقل في «الدر المختار» أن أبا يوسف كان يبكي حين احتضر، وكان يذكر أن ذمياً أدعى على الرشيد أمير المؤمنين، فراعيت الذمي، وكان يقول: إنه لم يخطئ في غير ذلك فيما يظن. قلت: ولو كانت الدنيا دعْته إلى هذه الرعاية لرجح أمير المؤمنين، ولكنه رَجَحَ الذمي عليه، فظهر أنها كانت لأمرٍ غير ذلك. فما ظنك برجلي هذا شأنه؟ ولكن من لا دين له يريد أن يصرف وجوه الناس إليه بكل حيلة.

(٢٦٠ / ٣)

٤٧٠ - لقي الصعلوك المجنون أبا حنيفة في بعض طرقه مرة، وكان في يده خبز يأكله، فأدبه أبو حنيفة وقال له: أما كنت تجد مكاناً فتقعد فيه وتأكل طعامك؟ فما أقلَّ صبرك أيها الصعلوك! فأجابه، وأُنسد في الحال هذا الحديث، وقال: «مَطْلُ الغنِيٌّ ظُلْمٌ» يعني به أن النفس جائعة، فإذا ظفرت بالخبز وصرت غنياً فحيثُنَّ التأخير في الأكل مَطْلُ وظلم. فتبسم منه أبو حنيفة. وكان الصعلوك كالبُهلوان في زمن الرشيد، وهو عندي مجذوب.

(٢٨١ / ٣)

٤٧١ - حُكِي أن الرشيد أهدى إلى أبي يوسف، وكان في مجلس، فقيل له: إن الهدايا مشتركة، فقال له أبو يوسف: هذا فيما هُيِّئَ للأكل، وأما في غيره فلا. قلت: وفي المهيأ للأكل أيضاً تفصيل؟ فإنه يُنظر في قدره وُعرف الناس

فيه. ثم ذكر الغزالى قصة ولِيٌّ أهْدَى إِلَيْهِ مثْلَهُ، فَقِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِأَبِي يُوسُفَ، فَأَعْطَاهُ كُلَّهَا، وَقَالَ: لَا نُحِبُّ الاشتراكَ. وَاسْتَحسَنَهُ الغزالى. قَلْتَ: مَا فَعَلَهُ
أَبُو يُوسُفَ هُوَ الْأَحْسَنُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ عَلِمَنَا بِهِ مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ. (٣٧٤ / ٣)

٤٧٢- رُوِيَ أَنَّ تَلَمِيذًا مِنْ تَلَامِذَةِ مُحَمَّدٍ ماتَ، وَكَانَ مَعَهُ فِي سَفَرٍ، فَبَاعَ
مُحَمَّدَ مَالَهُ وَكَفْنَهُ فِيهِ، فَقَالَ لِهِ النَّاسُ: كَيْفَ فَعَلْتَ، وَلَمْ يَأْذِنْ لَكَ الْقَاضِيُّ؟!
فَتَلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة:
٢٢٠]. قَلْتَ: هَذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ بَابِ الْفَقَهِ، بَلْ كَانَ عَمَلاً بِالدِّيَانَةِ، كَمَا قَالَ هُؤُلَاءِ
السَّلْفِ: أَنْ يَجْتَمِعَ إِلَيْهِ نَصْحَاؤُهُ، ثُمَّ لِي نَظِرُوا فِي الذِّي هُوَ خَيْرٌ. (٤١٤ / ٣)

٤٧٣- فِي حَكَايَةِ أَنَّ هَارُونَ الرَّشِيدَ قَالَ لِمَالِكَ: إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَسْتَفِيدَ
مِنْكَ شَيْئاً، فَلَمْ يَزِلْ يَتَنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَمْ يَجِدْ، وَكَذَلِكَ الرَّشِيدُ كَانَ يَتَنَاهُ
إِلَيْهِ مَالِكَ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ، فَلَمَّا تَقَيَا قَالَ مَالِكَ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنْ مَسَافَةِ خَمْسِينَ أَلْفِ سَنَةٍ، فَإِنَّ لَمْ تَعْظِمْهُ فَمَنْ
يَعْظِمْهُ؟! (٤٢١-٤٢٢ / ٣)

٤٧٤- نُقلَ أَنَّ تِيمُورَ لَمَّا رَحَلَ إِلَى الشَّامِ وَقَتَلَ النَّاسَ وَسَفَكَ دَمَاءَهُمْ
ظَلَمَّا وَعَلَوْا بْنَى مِنْ هَامَاتِهِمْ صُفَّةً وَقَدِعَ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَعَا الْعُلَمَاءَ، فَكَانَ يَنَاظِرُهُمْ
وَيُقْتَلُ مِنْ خَالِفِهِمْ، فَسَأَلَهُمْ مَرَّةً أَنَّهُ كَيْفَ صُنِعَ فِي قَتْلِهِمْ؟ فَأَجَابَ عَالَمُ
مِنْهُمْ: إِنَّ جَوَابَهُ فِي الْحَدِيثِ، وَقَرَأَ هَذَا الْحَدِيثَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ...»
إِلَخُ، فَتَفَطَّنَ تِيمُورُ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ تَخْلِيقَ رَبِّتَهُ، فَأَغْمَضَ عَنْهُ. (٤٢٤ / ٣)

٤٧٥- وَنُقلَ عَنِ الْمَازَنِيِّ أَنَّهُ جَاءَهُ أَحَدُ مِنَ الْيَهُودِ يَرِيدُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ
سِبَيْوَيْهِ عَلَى مِئَةِ دِينَارٍ، فَتَفَكَّرَ فِيهِ الْمَازَنِيُّ سَاعَةً وَأَبَى أَنْ يُعْلَمَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: إِنَّ فِي
كِتَابِهِ نَحْوِ مِئَةِ آيَةٍ، وَفِي تَفْسِيرِهِ لَهُ مَضِرَّةٌ، فَضِيقَ الْعِيشَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَضِرَّةِ

الدين، فأبدله الله تعالى أَلْفًا بدل المئة. وقصته معروفة. (٤٣٨/٣)

٤٧٦- حاج إبليس مع الشيخ عبد الله التُّسْتَرِي أنك تقول: إني أُعذَّبُ في النار، وكيف يكون ذلك، مع أن الله تعالى أخبر أن رحمته وسعت كل شيء، أَلْسُتْ بشيء؟ فلَمَ لا أدخل تحت الرحمة؟ فأجابه التستري أن الرحمة للذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة، وبرَّبِّهِمْ يؤْمِنون، ولستَ منهم، فضحك منه وقال: كنتُ أرى أنك عالم عارفٌ، فإذا أنتِ مِمَّنْ لا يعرفُ شيئاً، قيدَ صفاتِه المطلقة؛ فإن الله تعالى قادر على الإطلاق، وخلق على الإطلاق، فكذا هو رحيم على الإطلاق، وأنتْ تُقْيِّدُها. فلم يدرِ التستري ما يقول له. قلت: ولا أدرِي ماذا أَفْحَمَ التستري؟ وأين اللَّعين من قوله تعالى؟ فإنه ليس فيه إلا بيان سعتها، لا حكم بالرحمة، فهو على حد قولك: هذه الدار تسع ألف رجل، ولو لم يدخل فيها واحد، ففيه بيان لسعتها، لا حكم بكون هذا العدد فيها بالفعل، فرحمة الله أيضًا وسعت العوالم كلها، وهذا اللعن أيضًا، فلو أراد الدخول فيها لم يجد فيها ضيقًا، ولكن الشقي إذا حجر نفسه عنها ولم يدخلها فما ذنب الرحمة؟ ﴿أَلَّمْ يَكُوْهَا وَأَنْتَمْ هَا كَرْهُونَ﴾ [هود: ٢٨]. (٤/٣).

٤٧٧- يقول الإمام الكشميري رحمة الله تعالى: اتفق لي مرةً أن أُسْقَفًا من النصارى سأَلَ مسلِّمًا أن نبيكم لو كان صادقاً فلَمَ قتل ستَّ مائةَ نفس من اليهود؟ وأنا أنظر ما يجيَّب، فرأيتَ المسلم عاجزاً عن الجواب، فبادرتُ إليه وقلتُ له: وهل تخبرني أنه كم مرةً عفا عنهم مع غدرهم؟ فما جزاء الغدر في شريعتكم؟ فسكت. ثم قلت له: أخرج الباب التاسع أو السادس عشر من يوحنا، فجعل يقرؤه، حتى إذا بلغ على فارقليط قلت له: من هو؟ قال: هو رُوح القدس. قلت له: وهل كان روح القدس يفارقه تارةً أو يلazمه كل حين؟

فما يقول عيسى عليه الصلاة والسلام: إن فارقليط لا يجيء ما لم أذهب عنكم؟ فبَهَتَ . ثم قلت: أنا أعلم بكتابكم منكم، فجعل يستفسرني عن أشياء وأنا أجيبه، فلما دنا المنزل وانصرفت إليه قام لي وأكرمني. (٩٤ / ٤)

٤٧٨ - سمعت بيلدتي كشمير - وأنا إذ ذاك ابن أربع سنين - أن رجلين تكلما في أن العذاب هل يكون للجسد أو الروح؟ فاستقر رأيهما على أن العذاب لهمَا، ثم ضربا له مثلاً، فقالا: إن مثل الجسد مع الروح كمثل أعمى وأعرج ذهبا إلى حديقة ليجنيا من ثمارها، فعجز الأعمى أن يراها، وعجز الأعرج أن يجنيها، فتشاورا في أمرهما، فركب الأعرج على الأعمى، فجعل الأعمى يذهب به إلى الأشجار، والأعرج يرى الشمار ويجنيها. فهذا هو حال البدن مع الروح؛ فإن البدن بدون الروح جماد لا حراك له، والروح بدون البدن معطلة عن الأفعال، فاحتاج أحدهما إلى الآخر، فلما اشتراكا في الكسب اشتراكا في الأجر أو الوزر أيضاً. وبعد مرور خمس وثلاثين سنة رأيت في «القرطبي» عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عَيْنَ ما قالاه من فِطْرَتِهِما. فانظر هل يمكن مثله من نحو أرسطو؟ كلاً ثم كلاً. (١١٥ / ٤)

٤٧٩ - حكاية: لما كان من سُنَّةِ الْمُبَشِّرِ أن يعطي له شيئاً كساً كعب رضي الله تعالى عنه ثوبيه من كان بَشَّرَهُ بقبول توبته. ومن هذا الباب ما جرى بين الشافعي وأحمد؛ فإن الشافعي سافر من الحجاز مرتين؛ مرة إلى محمد بن الحسن، ومرة إلى الإمام أحمد، فلما قفل إلى مصر رأى رؤيا أن النبي ﷺ يقول: بَشَّرْ أَحْمَدَ عَلَى بَلْوَى تَصِيبِهِ . فقال لأصحابه: من يقوم منكم بهذا الأمر؟ قال له المزني - وهو خال الطحاوي - : أنا. فلما بلغ أَحْمَدَ وَبَشَّرَهُ به بكى، وقال: لعل النبي ﷺ استشعر بي ضعفاً وخشوعاً، ثم نزع قميصه وأعطاه. فلما رجع المزني إلى الشافعي وقص عليه أمره سأله أنه هل أعطاه

شيئاً؟ قال: نعم، هذا قميصه. فقال له الشافعي: إني لا أجهدك اليوم، ولا أقول أن تسمح لي بقميصه، ولكن أرجو منك أن تُبَلِّه في الماء، ثم تعصره، فتعطيني عصارته. فعله. فلما جاءه بالماء المطلوب شرب بعضه ومسح ببعضه. فهذا شأن الأئمة وهداة الدين فيما بينهم، رحمهم الله تعالى. (٤/١٢٧)

٤٨٠ - حكاية تَذَلْكَ على شدة عنایة أئمۃ النحو ولو عهم بالتفسیر: اجتمع الزَّجَاج مع المَبِرِّد مرة، وكان الزَّجَاج صنف تفسيرًا، فسألَه المَبِرِّد عن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُن فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَائِهِ﴾ [السجدة: ٢٣] ما الربط بين الجملتين؟ وهو إن لم يكن ضروريًا في القرآن، لكنه ضروري في مثل هذا الموضوع؛ لأنَّه يعود كالجمع بين الضَّبْ والثُّون، فهذا يدل على أنَّهم كانوا يهتمُّون بمشكلات القرآن، وكانوا يعرفونها، ولذا سأله المَبِرِّد عن أشكال آية في هذا الباب، ثم لا أدري ماذا أجاب عنه الزَّجَاج، غير أنَّني كَتَبْتُ فيه شيئاً من عند نفسي. (٤/١٤٩-١٥٠)

٤٨١ - كان الأَمِير خسرو مشهوراً في ضرب الأَحاجي، فجاء رجل من عنده إلى الجامي، فسألَه: هل عندك شيء من أحاجي خسرو؟ قال: من أي نوع تريده؟ فعلية أم قولية؟ ولم يكن الجامي سمع الفعلية قبله، فقال له: الفعلية. فقام الرجل ثم صار شبه الرا��، ثم نفض لحيته، فتبسم الجامي وقال: تريدين إدريس؟ قال: نعم، وحلَّها أن قيامه كان إشارة إلى الألف، ثم الرکوع إلى الدال، ثم نفض اللحية إلى «رئيس»؛ وذلك لأن اللحية يقال لها بالفارسية: «رئيس» فأشار بالنفض إلى حذف نقطتها، فبقي «رئيس». (٤/٢٢١)

٤٨٢ - واعلم أنه جرت مناظرةٌ بين الجُرجاني والتفتازاني في جواب السائل: من التائب، حين أخبر أن رجلاً تاب من مكة، فقال التفتازاني:

الفوائد المُنتَقَاهُ مِنْ أَمَالِي إِمامِ الْعَصْرِ أَنُورِ شَاهِ الْكَشْمِيرِي

الجواب: التائب زيد، وقال الجرجاني: إنه زيد التائب. فمن كان حصل له هذا البحث يدرك القصر في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ أَصَافُونَ ﴾ [الصفات: ١٦٥] كيف هو. (٢٢٦/٤)

٤٨٣ - وفي «تاريخ فرشته» أنه رأى الانشقاق - أي انشقاق القمر - ملك بالهند أيضاً يُسمى: راجه وجپال، وعلى اسمه سميت بلدة «بھوپال». (٢٤١/٤)

٤٨٤ - حُكِيَ أنَّ رجلاً كَانَ أُوتِيَ جَدَلًا، فَكَانَ يَفْحِمُ الْعُلَمَاءَ، فِي جَلْسٍ مَرَةً فِي مَجْلِسٍ كَانَ فِيهِ أَبُو حَنِيفَةَ أَيْضًا - وَهُوَ صَغِيرُ السِّنِ - فَسَأَلَ الْعُلَمَاءَ: إِنْ رَبِّكُمْ مَاذَا يَفْعُلُ الْآنَ؟ فَمَا دَرُوا بِمَا يَجِيئُونَ لَهُ، فَقَامَ إِمَامُهُ وَقَالَ: أَنَا أَجِيبُ، وَلَكِنَّ أَنْزَلْتُ مِنَ الْمَنْبِرِ؛ فَإِنَّكَ سَائِلٌ وَأَنَا مَجِيبٌ، فَصَعَدَ الْمَنْبِرَ وَقَالَ: إِنَّهُ فَعَلَ الْآنَ مَا رَأَيْتَ، فَأَنْزَلْتَكَ مِنَ الْمَنْبِرِ وَأَقْعَدْنَيْتَ مَقْعِدَكَ، فَبَهِتَ الرَّجُلُ. (٢٤٣/٤)

٤٨٥ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ الدَّارَمِيِّ فِي «مَسِنَدِهِ» أَنَّ يَزِيدَ لَمَّا أَحْلَّ حَرَمَ اللَّهِ الْمَدِينَةَ، وَجَعَلَ يَسْفَكُ فِيهَا دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، أَلْقَيَتُ نَفْسِي فِي الْمَسْجِدِ النَّبُوِيِّ كَأْنِي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، وَلَكِنَّ أَرَدْتُ مِنْهُ الْإِتْقَاءَ عَنْ شَرِّ يَزِيدٍ، فَكَنْتُ أَسْمَعُ يَوْمَئِذٍ صَوْتَ الْأَذَانِ مِنَ الرَّوْضَةِ الْمَطَهُرَةِ. وَعُدَّ ذَلِكَ مِنْ مَنَاقِبِ سَعِيدٍ. (٢٤٥/٤)

٤٨٦ - إِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ كَانَ فِيهِ مُنْكَرَاتٍ الْأُمُورِ، فَأَجَابَ إِلَيْهِ مَرَةً، وَلَمْ يَجِهْ أَخْرَى، وَرَجَعَ مِنَ الطَّرِيقِ، وَكَانَ أَبُو يُوسُفُ مَعَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي إِذْ كُنْتُ أَجْبَتُهُ لَمْ أَكُنْ مُقْتَدِيَ النَّاسِ، فَلَمَّا جُعِلْتُ قَدوَةً رَجَعْتُ مِنَ الطَّرِيقِ؛ لَئِلَا يَتَأَسَّوْا بِي فِي مُثْلِهِ أَيْضًا^(١). (٣٠١/٤)

(١) قال العلامة البنوري رحمه الله تعالى: قال الشيخ: وفي كتاب الكراهة من «شرح الوقاية»:

٤٨٧ - واعلم أنه جرت مناظرةٌ بين الطبراني وبين محمد بن داود في مسألة، وكانا جالسين على أرض يابسة، إذ مرّ بهما ابن العميد، وأوقف دابته عليهما، فما باليها به، وبقيا على ما كان يجري بينهما، حتى مضى لحاجته. وابن العميد هذا من وزراء الخلافة العباسية، أديب كبير، كان عضد الدولة دعاه إلى الوزارة، فأجابه أنني أحتاج إلى أربع مئة إبل تحمل كتبِي، وكان في زمانه أديب آخر يسمى أبا إسحاق، وكان صابئاً، وكان وزيراً للسلطنة السلجوقية، ثم أسلم بعده، وكان يُعدُّ أفضل منه، وكان ابن العميد يقول: لم تبق في نفسي حاجة إلا أن يقول لي أبو إسحاق: يا أستاذ. والفصل في حقهما كما قيل: إن الصابئي يكتب كما يراد، وابن العميد يكتب كما يريد. قلت: وبينهما بُونٌ بعيدٌ. (٤/٢٣٥)

٤٨٨ - في «شرح الهدایة» أن أبا حفص الكبير أفتى بحرمة النبيذ، فقيل له: خالفت أبا حنيفة؟ فقال: ما خالفته؛ فإنه يحرم إذا كان للتلهي، وأهل الزمان يشربونه على التلهي. (٤/٣٥٥)

٤٨٩ - ذكر الرازبي حكايةً ذيل قوله تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبُ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ﴾ [الجن: ٢٦] أن امرأةً أخبرت الملك عن أمر بالغيب، فوقع كما كانت أخبرته به، فجاء الشوكاني وعَدَهُ من زين فلسفته. قلت: واعجبًا له! أعجز أن

= ومقتدى ذلك أن من دعى إلى وليمة فوجد ثمةً لعباً وغناءً لا يقدر على منعه يخرج البنته، وغيره إن قعد وأكل جاز، ولا يحضر إن علم من قبل. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: ابْثِلْتُ بِهَذَا مَرْأَةً فَصَبَرْتُ، وَذَا قَبْلَ أَنْ يُقْتَدِيَ بِهِ أَهْ.

أقول: والمسألة في «الكتن» وشرحه. وغرض الشيخ رحمه الله تعالى بنقل الحكاية التنظير بفساد اعتقاد العوام؛ حيث إن الإمام إذا كان غير مقتدى لم يكن فيه منشأ لفساد عقيدتهم بالحل فصبر، ولم يكن ليصبر لو كان سبباً لفتنة العوام. «معارف السنن» ٥/٤٢٤.

يعلم أن للأخبار من الغيب ستة وأربعين فناً عندهم، على أن بعضهم تكون له مناسبة فطرية بالغيوب فيخبر عنها ويقع كما أخبر به. وإن شئت التفصيل فراجع «المقدمة» لابن خلدون. ونعم ما قيل: المرء إذا أتى في غير فنه أتى بالعجبائب. (٣٧٠ / ٤)

٤٩٠ - وقد وقع مثله للتفتازاني؛ حيث غلط في الإعراب القارئ في درسه، فجعل سائر الطلبة يضحكون منه، فتحير القارئ، ولم يتتبّعه عما فرط منه، فأوّلًا إليه العلامة بغمض أحد عينيه: أَنِ اضْمِمُ الْعَيْنَ عَلَى تِلْكَ الْحَقِيقَةِ. (٣٩٦ / ٤)

٤٩١ - أَتَهُمُ النَّاسُ قاضِيَاً بِالرِّشْوَةِ فِي عَهْدِ الرَّشِيدِ، فَجَيَءَ بِهِ بَيْنَ يَدِيهِ، إِذْ عَطَسَ الرَّشِيدَ فَشَمَّتَهُ النَّاسُ وَلَمْ يَشَمَّتْهُ الْقَاضِيُّ، فَسَأَلَهُ: إِنَّكَ لَمْ لَمْ تَشَمَّتْنِي، وَقَدْ شَمَّتْنِي النَّاسُ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَمْ تَحْمِدِ اللَّهَ، فَقَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى قَصَائِكَ؛ فَإِنْ مَنْ لَا يَجُودُ بِكَلْمَةٍ لَا يَغْصِبُ أَمْوَالَ النَّاسِ. (٤٠٢ / ٤)

٤٩٢ - كان البلعم الباعور من الزهاد، ولما خالف موسى عليه الصلاة والسلام صار مطروداً، وقصته أن الله سبحانه وتعالى كان أكرمه بثلاث دعوات مستجابات، فغضب على زوجته مرة، فدعا عليها أن تمسخ كلبة، فمسخت، ودخلت بين الكلاب، فقال لها أبناؤه: لم صنعت هذا؟ فادع الله لها أن تصير إنساناً، فدعا لها، فصارت إنساناً، ثم غضب عليها مرة أخرى فدعا عليها، فمسخت. فهذا أمر دعواته الثلاث، أنفقها في زوجته. وهذا هو الفرق بين المحرر والمرحوم، والسعيد والشقي. (٤١٥ / ٤)

محتويات الفهارس

- ١- فهرس الأعلام.
- ٢- فهرس الكتب.
- ٣- ثبت المراجع.
- ٤- الفهرس التفصيلي.
- ٥- الفهرس الإجمالي.

فهرس الأعلام

- | | |
|--|---|
| <p>بقيه: .٤٢</p> <p>أبو بكر الرازى: .٦٣</p> <p>أبو بكر المقرئ: .٩٣، ٦٣</p> <p>البنورى، محمد يوسف: .٢١، ١٧، ١٥</p> <p>البيهقى: .٣٤، ٦٣، ١٠٤، ٦٣، ١٠٦، ١٠٤</p> <p>الترمذى: .٣١، ٢٩، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٢، ١٨، ١٨، ٥٨، ٥٥، ٣٦، ٣٥</p> <p>تقي الدين أبو الحسن السبكي: .١١٣</p> <p>تقي الدين ابن دقيق العيد: .١١٠، ١٠٥، ٧٦، ٧٤</p> <p>التورىشى: .١١٠، ٧٢</p> <p>ابن تيمية: .٢٤، ٢٥، ٥٠، ٥٠، ٥١، ٥٠، ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٦٢، ٥١، ٥٠</p> <p>الجرجاني: .٢٠٤، ٢٠٣</p> <p>ابن جريج: .٩٢</p> <p>ابن جرير: .١٨٥، ١٠٥، ١٠٤، ١٠٤</p> <p>جعفر: .٢٤</p> <p>ابن الجوزى: .٦٩، ٥٠، ٤٩</p> <p>أبو حاتم: .٥٣</p> <p>حاجي خليفة: .٩٥</p> <p>الحارثى: .٩٢</p> <p>الحاكم: .١٦٨، ٦٩، ٥٢</p> | <p>إبراهيم النخعى: .١٨٧، ٢٦</p> <p>ابن الأثير: .٦٢، ٦١</p> <p>أحمد بن حنبل: .٥٥، ٥١، ٤٧</p> <p>أحمد حسن السنبهلى: .٢٦</p> <p>الأخفش: .١١١، ٣٦، ٢٦، ٢٥</p> <p>إسحاق بن راهوية: .١٨٩، ٥١</p> <p>الأشعرى: .٦٢</p> <p>الأشمونى: .١١٠</p> <p>أنس بن مالك: .١٣٩، ٨٤، ٤٥، ٣٧، ٣٤</p> <p>الأوزاعى: .٤٥، ٣٧</p> <p>البخارى: .٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٤، ٢٢، ١٨، ١٦</p> <p>، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤٠، ٣٦، ٣٥، ٣١، ٣٠</p> <p>، ٥٩، ٥٧، ٥٦، ٥٥، ٥٤، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨</p> <p>، ١٠٢، ١٠١، ٩٣، ٩٢، ٨٧، ٦٨، ٦٧، ٦٤، ٦٢</p> <p>، ١٤٥، ١٤١، ١١٧، ١١٤، ١١٣، ١٠٩، ١٠٣</p> <p>، ١٨٤، ١٨٢، ١٧٩، ١٧٦، ١٦٥، ١٧٦، ١٧٥</p> <p>، ١٩٤، ١٩٠، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٥</p> <p>بدر الدين الشبلى: .٧٩</p> <p>البراء: .٢٨</p> <p>برهان الدين الحلبي: .٧٧</p> <p>بشر بن الوليد الكندى: .٥٣</p> <p>ابن بطال: .٦٤</p> <p>البغوى: .١٠٧، ١٠٦، ٧٢، ٦٠</p> <p>بقي بن مخلد: .٥٧</p> |
|--|---|

الفوائد المُنتَقَاهُ مِنْ أَمَالِي إِمامِ الْعَصْرِ آنُورِ شَاهِ الْكَشْمِيرِي

- | | |
|---|--|
| <p>الرازي: ٢٠٥، ٨٧، ٧٢، ٦٣، ٦١.</p> <p>ربيعة الرأي: ٢٧.</p> <p>ابن رشد: ٦٩.</p> <p>رشيد أحمد الكنكوفي: ١٩٦، ١٦١، ٨٦.</p> <p>الرضي: ١٢٢، ١١٠، ٧٣.</p> <p>الزبيدي: ٣٢.</p> <p>الزبير: ٢٤.</p> <p>الرجاج: ٢٠٣، ١٨٥، ٦٠.</p> <p>زراة بن أبي أوفى: ٤٢.</p> <p>زفر: ٦٠، ٤٥.</p> <p>الزمخشري: ١٧١، ١٦٥، ٦٦، ٦١.</p> <p>الزهري: ٩٢، ٩٤.</p> <p>أبوزيد الدبوسي: ٦٤.</p> <p>زيد بن علي: ٢٧.</p> <p>الزيلعي: ١١٥، ٨٣، ٧٨، ٧٧، ٧٦، ٧٥.</p> <p>السرخسي: ١٠٨، ٦٦.</p> <p>سفيان الثوري: ١٤٦، ١٣٦، ٣٢.</p> <p>السلطان محمود: ١٩٧، ٦٤.</p> <p>السهيلي: ٦٦.</p> <p>سيبويه: ١٦٧، ١٦٦، ١٢٨، ١١٠، ٧٦، ٤٣، ٣٦.</p> <p>ابن سيد الناس: ٤٤، ٣٥.</p> <p>ابن سيرين: ١٣٧، ٢٥.</p> <p>السيوطى: ١١٧، ١١٦، ٨٦، ٨٥، ٨١، ٦٩، ١٣.</p> <p>الشافعى: ٥٤، ٥٣، ٤٩، ٤٥، ٤١، ٣٩، ٣٨، ٣٤.</p> | <p>حجاج بن أرطأة: ٢٩.</p> <p>ابن حجر: ٢٥، ٣٣، ٥٩، ٣٧، ٣٥، ٣٤.</p> <p>ابن حزم: ١٩٨، ١٢٥، ١٠٧، ١٠٦، ٦٤.</p> <p>حسن بن زياد: ٣٥.</p> <p>أبو حفص العكبرى: ١٠٥.</p> <p>حفص بن غياث: ٤٢.</p> <p>حماد بن أبي سليمان: ٢٦، ٥٢، ٤٠.</p> <p>الحميدى: ٤٥، ٤٨، ١٨٩.</p> <p>أبو حنيفة: ١٦، ٢٦، ٢٧، ٣٢، ٣١، ٣٥، ٣٤، ٣٣.</p> <p>، ٣٦، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٦٣، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٥، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٨، ٤٧، ٩٦، ٩٥، ٩٤، ٩٣، ٩٢، ٨٤، ٨٠، ٧٩، ٧٣، ٦٤، ١٣٩، ١٢٩، ١٢٠، ١٠٢، ١٠٠، ٩٩، ٩٨، ٩٧، ١٨٥، ١٨٤، ١٨٢، ١٨١، ١٨٠، ١٥١، ١٤٤، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٩٩، ١٩٨، ١٩٤، ١٨٩.</p> <p>أبو حيان: ٧٦، ١٧٢، ١٦٨.</p> <p>الخطابي: ٦٣.</p> <p>الخطيب البغدادى: ٦٤، ٤٩.</p> <p>ابن خلkan: ٥٢، ٥١، ٧١، ٧٠.</p> <p>الخوارزمى: ٩٣.</p> <p>الدارقطنى: ٣٤، ٤٤، ٤٢، ١٩٨، ٥٥.</p> <p>الدارمى: ٤٤، ٢٠٤.</p> <p>داود الظاهري: ٥٦، ٥٤.</p> <p>أبو داود: ١٨، ٢٢، ٢٨، ٣٥، ٣٢، ٥٥، ٥٦، ٨١.</p> <p>ابن دحية: ٦٩.</p> <p>الذهبى: ٢٨، ٣٤، ٣٢، ٣٩، ٥٧، ٥٣، ٧٤، ٧٦.</p> |
|---|--|

- عبد الحليم الجشتي: ١١٠، ١٠٢.
- عبد الحي الكنوي: ١١.
- عبد الرحمن بن أبي ليلى: ١٩٩، ١٩٨، ٣٠.
- عبد الرشيد العماني: ١٠١، ٥٨.
- عبد الغني النابلسي: ٨٧.
- عبد الفتاح أبو غدة: ٨، ٧، ١٠، ١٧.
- عبد الكريم بن أبي المخارق: ٢٧، ٢٦.
- عبد الله بن الصديق الغماري: ٧٣.
- عبد الله بن المبارك: ٤٠، ٤٠، ٥٥، ٥١.
- عبد الله بن المثنى: ٤٥، ٩١.
- عبد الله بن مسعود: ٤٢، ٤٠، ١٩٨، ١٣٩.
- عبد الله بن مسلمة القعبي: ٣٨.
- عبد الله بن وهب: ٣٨.
- عبد الله بن يزيد المقرئ: لم أعنده عليه..
- عبد الوهاب خالف: ٩٦.
- عبيد الله الأسعدي: ١٢١.
- أبو عبيد: ١٨٦، ٥١، ٥٠.
- عثمان: ١٨١، ١٤٧، ٢٤.
- العجلبي: ٨٥، ٣٠.
- العرافي: ٣٥، ٧٨، ١١٠، ١١٤.
- أبو عروبة الحراني: ٦٣.
- ابن أبي العز: ٩٥.
- عطاء: ٩٤.
- عقيل: ٢٤.
- علاء الدين التركمانى: ١٠٤.
- علاء الدين مغلطاي: ١٠١.
- على القارى: ١٢١، ١٢٠، ١١٤، ١٠٧.
- على المتقى: ١٩٦، ١١٨، ٨٦.
- الشامي: ٨٦.
- الشاه إسماعيل: ١٢١.
- الشاه عبد العزيز: ٨٦، ٧٤.
- شير أحمد العماني: ١٣٥.
- شعبة: ٣١، ٥٦، ٣٣.
- الشعراني: ١٠٨.
- الشوكتانى: ٢٠٥، ١٢٢، ٨٨.
- الشيخ الأكبر: ١٩٥، ٨٠، ٧١، ٥٧.
- شيخ الحديث ذكريات: ٤٤.
- صاحب البدائع: ٦٦، ٦٣.
- صاحب القاموس: ٦٦، ٧٩، ٨٠، ١١٤.
- صاحب القنية: ٧١.
- صاحب الهدایة: ٦٧، ٨٤، ٨٢، ٦٨، ١٥٩.
- صاحب شرح الوقاية: ٧٧.
- صدر الإسلام أبو اليسر: ٦٥.
- الصدر الشيرازى: ٨٧.
- الصعانى: ٧١.
- ابن الصلاح: ١١٦، ٧١.
- ضياء الدين: ١٠٨.
- أبو طالب: ٢٤.
- الطحاوى: ٣٥، ٣٨، ٣٦، ٦٣، ٦٢، ٦١، ٦٠، ٣٩.
- ٢٠٢، ١٣٧، ١٢٦، ١٠٥، ١٠٤، ١٠٣، ١٠٢، ٩٧.
- طلحة: ١٨١، ٢٤.
- الطيبى: ١١٨، ٧٧.
- ظفر أحمد العماني: ٤٣.
- عاشرة: ٣٨، ٤٢، ١٩٩.
- ابن عبد البر: ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٦٥، ١٠٦.
- عبد الحق الذهلي: ٨٦.

الفوائد المُنتقاة من أمالِي إمام العصر أَنور شاه الْكَشْمِيرِي

- علي: .٢٤
 عمر بن عبد العزيز: .٢٥
 عمرو بن سعيد: .٢٥
 العيني: .١٨٣، ٣٧، ٣٥، ٦٩، ٥٥، ٨٣، ٧٨، ٠٥٠.
 فخر الإسلام أبو العسر: .٦٥
 الفراء: .١٨٥، ٤٣
 فريد وجدي: .٨٩
 القاسم بن قططوبغا: .٩٨، ٨٤، ٦٨، ٣٧
 قاضي خان: .٦٨
 ابن قدامة: .١٠٧، ١٠٦
 القدوسي: .١٠٦، ٨٣
 القرشي: .٩٥، ٣٣، ٣١
 القمي: .٦٢
 ابن كثير: .٢٩، ٢٩، ٧١، ١١٣، ١٠٩، ٧١، ١٣٦
 الكرايسبي: .٥٤
 الكرخي: .٦٣
 الكرومياني: .١١٤
 الكسائي: .٣٦
 الكوثري: .٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤١، ٤٩، ٤٩، ٥٠، ٨٤، ٨٥
 ابن لهيعة: .٣٨، ٣٧
 ليث بن سعيد: .٣٩، ٣٨
 ابن ماجة: .١٠٠، ٦٠، ٥٨، ٤٥، ٤٣، ٢٠
 الماردیني: .٣٥
 مالك: .١٨٤، ٩٢، ٤٩، ٤٠، ٣٧، ٢٩، ٢٧
 محمد بن أبي بكر: .١٨١، ٢٤
 محمد بن إسحاق: .٥٦، ٥٥، ٢٩
 نواب صديق حسن خان: .٨٨
 نعيم بن حماد: .١٨٥، ٥٢، ٥١
 أبو نعيم: .٩٣، ٦٤
 نواب صديق حسن خان: .٨٨
 النساءي: .١٠١، ٣٥، ٢٠، ١٨
 ابن النديم: .١١٠، ٩٦
 ابن نجيم: .٨٦، ٨٣
 نجم الدين النسفي: .٦٥
 موسى بن عقبة: .٢٩
 أبو منصور الماتريدي: .٦٢
 المنذري: .٢٧
 ابن منهه الأصفهاني: .٩٣، ٩٢، ٦٣
 مناظر أحسن الكيلاني: .٦٨، ٦٨، ١٠٣
 أبو منصور الماتريدي: .٦٢
 ملا ممین: .١٢٠
 مکی بن ابراهیم: .٤٤
 المقبلي: .١٨١، ٢٤
 ابن معین: .١٨٤، ١٨٣
 ابن عین: .٥٦، ٥٤، ٥٣، ٥١، ٤٧، ٣٤، ٣٣، ٣٢
 المزی: .١٠١
 مسلم: .١٣٦، ٣٥، ٢٨
 أبو مطیع البلاخي: .٩٥
 ابن مظفر البغدادي: .٦٣
 القاشاني: .٩٥، ٣٣، ٣١
 القمي: .٦٢
 ابن كثیر: .٢٩، ٢٩، ٧١، ١١٣، ١٠٩، ٧١، ١٣٦
 الكرابیسي: .٥٤
 الكرخي: .٦٣
 الكرومياني: .١١٤
 الكسائي: .٣٦
 الكوثري: .٣٦، ٣٧، ٣٩، ٤١، ٤٩، ٤٩، ٥٠، ٨٤، ٨٥
 ابن لهيعة: .٣٨، ٣٧
 ليث بن سعيد: .٣٩، ٣٨
 ابن ماجة: .١٠٠، ٦٠، ٥٨، ٤٥، ٤٣، ٢٠
 الماردیني: .٣٥
 مالک: .١٨٤، ٩٢، ٤٩، ٤٠، ٣٧، ٢٩، ٢٧
 محمد بن أبي بكر: .١٨١، ٢٤
 محمد بن إسحاق: .٥٦، ٥٥، ٢٩

- | | |
|---|--|
| يحيى بن سعيد القطان: ٣١، ٥٣.
يحيى بن صالح: ٥٠.
يحيى بن عبد الحميد الحمانى: ٥٢.
يزيد بن أبي زياد: ٢٨.
أبو يعلى: ٨٤.
أبو يوسف: ٣١، ٣٣، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٧.
وكيع بن الجراح: ٣٢.
يحيى بن الصحاك: ٤٥. | نوح أفندي: ٨٧.
النwoي: ٦٢، ٧١، ٧٣، ١٤٤، ١١٩.
ابن هشام: ١٢٧، ٥٦.
ابن الهمام: ٤١، ٤٤، ٤٤، ٥٦، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٧.
الواقدي: ٤٤، ٤٣.
١٦٣، ١٦٢، ١٢٧، ١١٥، ١١٤. |
|---|--|



فهرس الكتب

- | | |
|---|---|
| <p>. الانتقاء، لابن عبد البر: ٣٣.</p> <p>. إيضاح الحق الصريح، للشاه إسماعيل: ١٢١.</p> <p>. البحر المحيط، لأبي حيان: ١٦٨.</p> <p>. بدائع الصنائع، للكاساني: ١٠٩، ٧٠.</p> <p>. البداية والنهاية، لابن كثير: ٦٦.</p> <p>. البرهان شرح موهب الرحمن: ١١٨، ١١٧.</p> <p>. بستان المحدثين، للشاه عبد العزيز: ٧٤.</p> <p>. بسط اليدين، للكشميري: ١٣٢، ٢٢.</p> <p>. البضاعة المزاجة لمن يطالع المرقاة، لعبد الحليم الجشتي: ١١٠، ١٠٣.</p> <p>. تاج التراجم، لابن قطبونغا: ٩٩.</p> <p>. تاريخ الخطيب: ٤٩.</p> <p>. التاريخ الصغير، للبخاري: ٤٦.</p> <p>. تاريخ فرشته: ٢٠٤.</p> <p>. تأثيث الخطيب، للكوثري: ٩٩، ٥٠، ٣٧.</p> <p>. التجريد، للقدوري: ١٠٦.</p> <p>. التحرير، لابن الهمام: ١٥٩.</p> <p>. تذكرة الحفاظ، للذهبي: ٣٥، ٣١.</p> <p>. تذكرة الدارقطني: ١٩٨.</p> <p>. التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة، لعبد الفتاح أبو غدة: ١١٧، ١١٠، ١٠٩.</p> <p>. تفسير ابن جرير: ١٠٢.</p> <p>. تفسير القرطبي: ٢٠٢.</p> <p>. تقرير التهذيب، لابن حجر: ٣٠.</p> | <p>. الاتجاهات الفقهية، لعبد المجيد محمود: ١٠٠.</p> <p>. الإنقان، للسيوطى: ١٢٦، ١٢٥.</p> <p>. أثر الحديث الشريف، لمحمد عوامة: ١٣٨، ١١٨.</p> <p>. الأجوبة الفاضلة، للكنوى: ١٣٢، ١١٧، ١١٠.</p> <p>. إحقاق الحق، للكوثري: ٤١.</p> <p>. إحکام الأحكام، لابن دقيق العيد: ٧٤.</p> <p>. أحکام القرآن للجصاص: ٦٣.</p> <p>. إحياء العلوم، للغزالى: ١١٨، ١٠٧، ٨٥، ٧٨، ٧٧.</p> <p>. اختلاف الصحابة، للطحاوى: ١٠٤.</p> <p>. اختلاف الفقهاء، لابن جرير: ٣٤.</p> <p>. إزالة الخفاء، للشاه ولی الله: ١٤٧.</p> <p>. إزالة القساس عن وجه قال بعض الناس، لمجيب الرحمن: ١٨٢.</p> <p>. الأسماء والصفات، للبيهقي: ٥٥.</p> <p>. أصول البذدوی: ٨٥.</p> <p>. أصول الفقه، لعبد الوهاب خلاف: ٩٦.</p> <p>. الاعتصام، للساطي: ١٢١.</p> <p>. إعلاء السنن، لظفر أحمد العثماني: ٩٣، ٨٨.</p> <p>. إعلام الموقعين، لابن القيم: ١٢٥، ١١٣، ١١٢.</p> <p>. الاقتاص في الفرق بين القصر والاختصاص: ١١٣.</p> <p>. الإمام، لابن دقيق العيد: ٧٤.</p> <p>. الإمام ابن ماجة وكتابه السنن، لعبد الرشيد النعماني: ٦٠.</p> <p>. الإمام، لابن دقيق العيد: ٤٣، ٤٣، ٧٤.</p> |
|---|---|

- رسالة، للشافعي: ٩٦.
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للكتابي: ٥٠.
- روح المعاني، للألوسي: ١٠٩.
- زواائد الدارقطني: ٨٤.
- سفر السعادة: ١٤.
- سنن ابن ماجة: ١٠٠، ٥٩، ٥٨.
- السنن الكبرى، للبيهقي: ١٠٧، ١٠٦، ١٠٤.
- سنن النسائي: ١٠١.
- السهم المصيب في كيد الخطيب: ٥٠، ٤٩.
- شرح البخاري، للكرماني: ١١٤.
- شرح التحرير، لابن أمير الحاج: ١٢٥.
- شرح الرضي: ١١٠.
- شرح السنة، للبغوي: ١٠٧، ١٠٦.
- شرح الطبي = شرح الوقاية: ٧٧.
- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز: ٩٥.
- شرح المنار، لبحر العلوم: ١٢٢.
- شرح النخبة، لابن حجر: ١١٦.
- شرح سنن أبي داود، للخطابي: ١٠٥.
- شرح معاني الآثار، للطحاوي: ٦١، ١٠٢، ١٠٥، ١٢٥.
- صحيح البخاري: ١٥، ١٥، ٢٢، ١٦، ٤٥، ٣٦، ٢٥، ٢٢، ٦٧، ٦٨.
- صحيح مسلم: ٦٩، ١٠٣، ١٠٩، ٩٢، ٦٨، ١٧٩، ١١٣.
- الضوء الامام، للسخاوي: ٩٩، ٨٥.
- طبقات الشافعية: ٥٣، ٧٢.
- الطبقات الكبرى، لابن سعد: لم أعن عليه.
- الطريقة المحمدية: ١١٨، ١٠٧.
- تقوية الإيمان، للشاه إسماعيل: ١٢١.
- التمهيد، لابن عبد البر: ١٠٦.
- تنقح الأنوار، لابن الوزير اليماني: ١٣٩.
- تهذيب التهذيب، لابن حجر: ٣٢، ٣٣، ٩٣.
- جامع الترمذى: ٢٢.
- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، للسيوطى: ٨٥، ١١٧.
- الجامع الصغير، لمحمد: ٩٤.
- جامع المسانيد، للخوارزمي: ٥٠.
- جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: ٣٥.
- الجماليين، لعلي القاري (حاشية): ١٢١.
- الجوهر المضيء، للقرشى: ٣٢، ٣٣، ٩٥، ٩٨.
- الجوهر النقي في الرد على البيهقي، لعلاء الدين التركمانى: ١٠٤.
- الحاوى: ١٠٧.
- خزانة الروايات: ١١١.
- خزانة المفتين: ١١١.
- الخير الجارى: ١١٩.
- الخيرات الحسان، لابن حجر المكى: ٣٤.
- دار العلوم ديويند: مدرسة فكرية، لعبد الله الأسعدى: ١٧، ١٨، ١٨، ٢١، ٢١، ٢٠.
- دائرة المعارف، لفريد وجدي: ٨٩.
- الدر المختار، لابن عابدين: ٦٧، ٧٧، ٨٧، ١٩٩.
- دراسات الليبب في الأسوة الحسنة، للحبيب: ١٢٠.
- الدرية، لابن حجر: ٥٥.
- الدرر المنيفة، للقرشى: ٩٩.
- الرسالة المستطرفة، للكتانى: ٧٩، ١٠٩، ١١٦.
- رسالة في الأوزان: ١٢٠.

الفوائد المتنقة من أمال إمام العصر أنور شاه الكشميري

- | | |
|--|---|
| <p>كتاب الآثار، لمحمد: ١٨٧.</p> <p>كتاب التصحح والترجح، لقاسم بن قطبيغا: ٦٨.</p> <p>كتاب الحجج: ٩٧.</p> <p>كتاب الخراج، لأبي يوسف: ٣٩.</p> <p>كتاب الضعفاء، لأبي الفتح الأزدي: ٣٢.</p> <p>كتاب سيبويه: ٤٣، ١١٠، ١٦٦.</p> <p>كشف الالتباس عما أورده البخاري على بعض الناس،
لعبد الغني الميداني: ١٨٢.</p> <p>كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٩٤، ٩٥، ١١١.</p> <p>الكمالين: ١٢٠، ١٢١.</p> <p>كنز الدفائق: ٦٥.</p> <p>كنز العمال، لعلي المتقى: ١٠١، ١٠٦، ١١٤، ١١٨.</p> <p>اللآلئ المصنوعة، للسيوطى: ٦٩، ١٠٩.</p> <p>لسان الأحكام: ١١٦.</p> <p>لسان العرب: ١٧٠.</p> <p>لسان الميزان، لابن حجر: ٣٥، ٩٣.</p> <p>المبسוט، للمرخسي: ٦٧، ٩٤.</p> <p>المثنوي: ٦٨.</p> <p>مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١٨٥.</p> <p>مجمع البحار، لمحمد طاهر: ٨٦.</p> <p>مجمع الزوائد، للهيثمي: ٤٣، ١١٤، ١٢٢.</p> <p>المجموع شرح المهدب، للنووى: ١٠٥.</p> <p>المجموع، لزيد بن علي: ٨١.</p> <p>المحلى، لابن حزم: ١٠٦.</p> <p>المحيط: ١٠٨.</p> <p>المختار، للضياء المقدسي: ١٠٨، ١٠٩، ١١٠.</p> <p>مرقة المفاتيح، لعلي القاري: ١١١.</p> <p>المسايرة، لابن الهمام: ٥٢.</p> | <p>العرف الشذى، للكشميري: ٣٣.</p> <p>عقود الجمان، للسيوطى: ١١٦.</p> <p>عقود الجمان، للصالحي: ٩٩.</p> <p>عقود الجوادر المنيفة، للزبيدي: ٣٢.</p> <p>عقيدة الطحاوى: ١٠٢.</p> <p>عملة القارى، للعیني: ١٨٢.</p> <p>غريب الحديث، لأبي عبيد: ٥١، ١٨٦.</p> <p>فتاوی الحموي: ١١٩.</p> <p>الفتاوى الظہیریة: ١١١.</p> <p>الفتاوى العالمکیریة: ٦٥، ١١٩، ١٢٠.</p> <p>فتح الباری، لابن حجر: ٧٨، ١١٤، ١٢٢، ١٣٩.</p> <p>فتح البيان لنواب صدیق حسن خان: ٨٨.</p> <p>فتح القدير، لابن الهمام: ٥٦، ٨٢، ١١٤، ١٥٩.</p> <p>فتح القدير، للشوکانی: ٨٨.</p> <p>فتح المعیت، للسخاوى: ١١٠، ١١٦.</p> <p>فتح الملهم، لشیب الرحمن العثمانی: ١٠٣، ١٣٥.</p> <p>الفتوحات، للشيخ الأکبر: ١٠٨.</p> <p>القصوص، للشيخ الأکبر: ١٩٥.</p> <p>الفقه الأکبر، للإمام أبي حنیفة: ٩٥، ٩٦.</p> <p>الفهرست، لابن النديم: ٩٦، ١٠٤، ١١٠.</p> <p>الفوائد البهیة، للكنونی: ٧٨، ٩٣، ١١١.</p> <p>الفوز الكبير، للشاه ولی الله: ١٢٥.</p> <p>فيض الباری، للكشميري: ١٥، ١٧، ٢٢، ٦٨، ١١٣.</p> <p>فيض القدير، لعبد الرؤوف المناوى: ٢١٨.</p> <p>القاموس: ٨٠، ٧٩، ٧١.</p> <p>قواعد في علوم الحديث، لظفر أحمد العثماني: ٥٧، ٥٨، ١١٢، ١١٣.</p> |
|--|---|

- | | |
|---|--|
| <p>المقامات الخيالية: ١٢٢.</p> <p>مقدمة ابن الصلاح: ٣١.</p> <p>مقدمة التحقيق لمسنود أحمد، لأحمد شاكر: ١٣٣.</p> <p>مقدمة التحقيق لمصنف ابن أبي شيبة، لمحمد عوامة: ٩٨.</p> <p>مقدمة نصب الراية، للكوثري: ٨٥.</p> <p>مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين، لقاسم عبده الحارثي: ١٠٠.</p> <p>مناقب الإمام أبي حنيفة وصحابيه، للذهبي: ٣٩.</p> <p>منية الألمعي، لقاسم بن قططليوبا: ٨٥.</p> <p> موقف العقل، لمصطفى صيري: ٩٩.</p> <p>الميزان، للذهبي: ٣٧، ٥٥، ٧٧.</p> <p>ميزان الشعراوي: ٣٣.</p> <p>نرفة الخواطر: ١١١.</p> <p>نسب نامه مقبول: ١٧٦.</p> <p>نصب الراية، للزيلعي: ٥٨.</p> <p>النكت الطريفة، للكوثري: ٩٩.</p> <p>النكت على ابن الصلاح، لابن حجر: ١١٦.</p> <p>نيل الأوطار، للشوكاني: ١٢٢.</p> <p>الهداية، للمرغيني: ٦٦، ٦٨، ٧٨، ١٦٠.</p> | <p>المستدرك على الصحيحين، للحاكم: ١٠٩.</p> <p>مسند أبي حنيفة: ٨٤، ٩٣، ٩٤، ١٢٩.</p> <p>مسند أحمد: ١٣٣، ١٣٥، ١٠١.</p> <p>مسند الدارمي: ٢٠٤.</p> <p>مسند بقي: ٥٧.</p> <p>المصنف، لابن أبي شيبة: ٩٧، ٩٨.</p> <p>المصنف، لعبد الرزاق: ٩٧.</p> <p>معارف السنن، للبيوري: ٢٥، ٢٦، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٧، ٤٤، ٤٦، ٤٨، ٥٠، ٥٢، ٥٥، ٥٦، ٥٨.</p> <p>، ٦١، ٦٩، ٦٥، ٦١، ٧٣، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٩٤، ٩٦، ٩٨، ١٠٢، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٨، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠، ١١٨، ١١٦، ١١٥، ١١٣، ١١١، ١٢٥، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٨، ١٤٧، ١٤٠، ١٥٣، ١٥١، ١٥٢، ١٨٢، ٢٠٥.</p> <p>معالم التزييل، للبغوي: ٦٠.</p> <p>معجم البلدان، لياقت الحموي: ١٠٨.</p> <p>معدل الصلاة: ١١٩.</p> <p>معرفة السنن والآثار، للبيهقي: ١٠٤.</p> <p>المعني، لابن قدامة: ١٠٧، ١٠٦.</p> <p>مقالات الكوثري: ٣٧.</p> |
|---|--|



ثُبَّتُ الْمَرْاجِعُ

١. فيض الباري، للعلامة أنور شاه الكشميري، ترتيب: الشيخ بدر عالم الميرتهي، ربانی بدکبو، دلهی، ١٩٨٠ م.
٢. معارف السنن، للعلامة يوسف البنوري، إیج إیم سعید کمبئی، کراتشی، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ هـ.
٣. أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء، رضي الله عنهم، للشيخ محمد عوامة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ هـ.
٤. الأجوية الفاضلة للأئمة العشرة الكاملة، للإمام اللكنوی، مع التعليقات الحافلة للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، مصر، الطبعة السادسة، ١٤٢٦ هـ.
٥. أصول الفقه، للأستاذ عبد الوهاب خلاف.
٦. الإمام ابن ماجه وكتابه السنن، للعلامة عبد الرشيد النعماني، مكتبة الاتحاد، دیوبند، الهند.
٧. الانقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، للحافظ ابن عبد البر، المكتبة الغفورية، کراتشی، باکستان.
٨. البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير، مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٦ م.
٩. بسط الידين، للإمام الكشمیری.
١٠. البضاعة المزاجة لمن يطالع المرقاة، للشيخ عبد الحليم الجشتی، كتبخانة إشاعة الإسلام، دلهی.
١١. تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب، للكوثري، الطبعة الجديدة.
١٢. تذكرة الحفاظ، للحافظ الذہبی، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
١٣. تفسير روح المعانی، للعلامة محمود الألوسي.
١٤. تهذیب التهذیب، للحافظ ابن حجر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ.
١٥. جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، دار نور المكتبات، بيروت.
١٦. الخيرات الحسان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان، للعلامة ابن حجر المکی الھیتمی، مکتبة الاتحاد، دیوبند.
١٧. دار العلوم دیوبند، للشيخ عبید الله أسعد القاسمی.
١٨. الرسالة المستطرفة، للعلامة محمد بن جعفر الكتانی.
١٩. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للإمام اللكنوی، بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار الأقصر، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

٢٠. سير أعلام النبلاء للحافظ شمس الدين الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٠ هـ.
٢١. شرح العقيدة الطحاوية، للشيخ ابن أبي العز الحنفي.
٢٢. فتح القدير، للعلامة ابن الهمام، المكتبة الرشيدية، كوتته، باكستان.
٢٣. فتح الملهم بشرح صحيح مسلم، للعلامة شبير أحمد العثماني.
٢٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة عبد الرؤوف المُناوي.
٢٥. قواعد في علوم الحديث، للشيخ طفر أحمد العثماني، تعليق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة العاشرة ١٤٢٨ هـ.
٢٦. كشف الظنون، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٧. لسان الميزان، للحافظ ابن حجر.
٢٨. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايِب، للعلامة علي القاري.
٢٩. مقدمة التحقيق لمستند أحمد، للشيخ أحمد شاكر.
٣٠. مقدمة التحقيق لمصنف ابن أبي شيبة، للشيخ محمد عوامة.
٣١. مناقب الإمام أبي حنيفة وصحابيه، للذهبي.
٣٢. وفيات الأعيان، لابن خلkan.
٣٣. ومراجع أخرى تُعرف من الحواشي.



الفهرس التفصيلي

الموضوع	رقم الصفحة
الإهداء.....	٥
كلمة فضيلة الشيخ الدكتور حسن عبد الغني أبو غدة.....	٧
كلمة فضيلة الشيخ الدكتور محيي الدين بن محمد عوامة.....	٩
المقدمة.....	١٥
العلامة الكشميري في سطور.....	١٧
ولادته وتعليمه.....	١٧
الرحالة إلى دار العلوم بدبيوند.....	٢٠
الزواج.....	٢٠
مخادرة دار العلوم.....	٢٠
المرض والانتقال إلى جوار رحمة الله.....	٢١
الأولاد والأحفاد.....	٢١
مؤلفاته.....	٢٢
الفصل الأول: الأعلام.....	٢٣
هاجر عليها السلام.....	٢٣
أبو طالب عم النبي ﷺ.....	٢٤
الصحابي زبير (٣٦هـ).....	٢٤
مروان (٦٥هـ).....	٢٤
عمرو بن سعيد الأشدق (٧٠هـ).....	٢٥
عمر بن عبد العزيز (١٠١هـ).....	٢٥
الإمام ابن سيرين (١١٠هـ).....	٢٥
الإمام حماد بن أبي سليمان (١٢٠هـ).....	٢٦
زيد بن علي (١٢٢هـ).....	٢٧
عبد الكريم بن أبي المخارق (١٢٦هـ).....	٢٧

الموضوع	رقم الصفحة
الإمام ربيعة الرأي (١٣٦ هـ)	٢٧
يزيد بن أبي زياد (١٣٦ هـ)	٢٨
موسى بن عقبة (١٤١ هـ)	٢٩
حجاج بن أرطاة (١٤٥ هـ)	٢٩
ابن أبي ليلى (١٤٨ هـ)	٣٠
الإمام أبو حنيفة (١٥٠ هـ)	٣١
أبو عمرو بن العلاء (١٥٤ هـ أو ١٥٧ هـ)	٣٦
الإمام الأوزاعي (١٥٧ هـ)	٣٧
ابن لهيعة (١٧٤ هـ)	٣٧
الإمام الليث بن سعد (١٧٥ هـ)	٣٨
القاسم بن معن (١٧٥ هـ)	٤٠
الإمام ابن المبارك (١٨١ هـ)	٤٠
الإمام أبو يوسف (١٨٢ هـ)	٤٠
الإمام محمد بن الحسن (١٨٩ هـ)	٤١
زرارة بن أبي أوفى (١٩٣ هـ)	٤٢
حفص بن غياث (١٩٤ هـ)	٤٢
بقية بن الوليد (١٩٧ هـ)	٤٢
يعيني الفراء (٢٠٧ هـ)	٤٣
الواقدي (٢٠٧ هـ)	٤٣
الإمام مكي بن إبراهيم (٢١٥ هـ)	٤٤
عبد الله بن المثنى (٢١٥ هـ)	٤٥
يعيني بن الضحاك (٢١٨ هـ)	٤٥
الحميدي (٢١٩ هـ)	٤٥
يعيني بن صالح (٢٢٢ هـ)	٥٠
الإمام أبو عبيد (٢٢٤ هـ)	٥٠
محمد بن مقاتل (٢٢٦ هـ)	٥١
نعميم بن حماد (٢٢٨ هـ)	٥١
يعيني الحمانى (٢٢٨ هـ)	٥٢
الإمام يعیني بن معین (٢٣٣ هـ)	٥٣

الموضوع

رقم الصفحة

٥٣	بشر الكندي (٢٣٨هـ)
٥٤	الكريسي (٢٤٥هـ)
٥٥	الإمام البخاري (٢٥٦هـ) وغيره من أئمة الحديث
٥٥	محمد بن إسحاق (٢٦٤هـ)
٥٦	داود الظاهري (٢٧٠هـ)
٥٦	الإمام أبو داود (٢٧٥هـ)
٥٧	الإمام بقي بن مخلد (٢٧٦هـ)
٥٨	الإمام الترمذى (٢٧٩هـ)، والإمام ابن ماجه (٢٧٣هـ)
٦٠	محمد بن جعفر (٢٩٣هـ)
٦٠	الزجاج (٣١١هـ) وغيره من أئمة النحو
٦١	الإمام الطحاوى (٣٢١هـ)
٦٢	القمي (٣٢٩هـ)
٦٢	الشيخ أبو منصور الماتريدي (٣٣٣هـ)
٦٣	أبو بكر الرازى (٣٧٠هـ)
٦٣	أبو بكر المقرئ (٣٨١هـ) وغيره
٦٣	الخطابي (٣٨٨هـ)
٦٣	ابن منده الأصبهانى (٣٩٥هـ)
٦٤	السلطان محمود الغزنوي (٤٢١هـ)
٦٤	أبو نعيم (٤٣٠هـ)
٦٤	القاضي أبو زيد الدبوسي (٤٣٠هـ أو ٤٣٢هـ)
٦٤	ابن بطال (٤٤٩هـ)
٦٤	الإمام ابن حزم (٤٥٦هـ)
٦٥	الحافظ ابن عبد البر (٤٦٣هـ)
٦٥	الجرجاني (٤٧١هـ)
٦٥	صدر الإسلام البزدوي (٤٩٣هـ) وأخوه فخر الإسلام البزدوي (٤٨٢هـ)
٦٥	الشيخ نجم الدين النسفي (٥٣٧هـ)
٦٦	الزمخشري (٥٣٨هـ)
٦٦	السهيلى (٥٨١هـ)
٦٦	صاحب «البدائع» (٥٨٧هـ) و«المبسوط» (٤٨٣هـ)

رقم الصفحة	الموضوع
------------	---------

٦٨	قاضي خان (٥٩٢ هـ).....
٦٩	ابن رشد المالكي (٥٩٥ هـ).....
٦٩	الإمام ابن الجوزي (٥٩٧ هـ).....
٦٩	ابن دحية (٦٣٣ هـ).....
٧١	الشيخ الأكبر (٦٣٨ هـ).....
٧١	الحافظ ابن الصلاح (٦٤٣ هـ).....
٧١	الصغاني (٦٥٠ هـ).....
٧١	صاحب القنية (٦٥٦ هـ).....
٧٢	العلامة التوربشتى (٦٦١ هـ).....
٧٣	الإمام النووي (٦٧٦ هـ).....
٧٣	الرضي (٦٨٦ هـ).....
٧٤	الحافظ ابن دقيق العيد (٧٠٢ هـ).....
٧٥	الحافظ ابن تيمية (٧٢٨ هـ).....
٧٧	الحافظ برهان الدين الحلبي (٧٣٥ هـ).....
٧٧	الطبي (٧٤٣ هـ).....
٧٧	صاحب «شرح الوقاية» (٧٤٧ هـ).....
٧٧	الذهبى (٧٤٨ هـ).....
٧٨	الحافظ جمال الدين الزيلعى (٧٦٢ هـ).....
٧٩	القاضي بدر الدين الش bli (٧٦٩ هـ).....
٧٩	صاحب «القاموس» (٨١٧ هـ).....
٨١	الوزير محمد بن إبراهيم (٨٤٠ هـ).....
٨١	الحافظ ابن حجر (٨٥٢ هـ).....
٨٣	الإمام بدر الدين العيني (٨٥٥ هـ).....
٨٣	الإمام ابن الهمام (٨٦١ هـ).....
٨٤	والحافظ قاسم بن قططليون (٨٧٩ هـ).....
٨٥	الإمام جلال الدين السيوطي (٩١١ هـ).....
٨٦	ابن نجيم (٩٧٠ هـ)، والشامي (١٢٥٢ هـ)، والكنكوفي (١٣٢٣ هـ).....
٨٦	علي المتقى (٩٧٥ هـ).....
٨٦	الشيخ محمد البركلي (٩٨١ هـ).....


رقم الصفحة

٨٧	الصدر الشيرازي (١٠٥٠ هـ).....
٨٧	نوح أفندي (١٠٧٠ هـ).....
٨٧	صالح بن مهدي المقبلي (١١٠٨ هـ).....
٨٧	الشيخ النابليسي (١١٤٣ هـ).....
٨٨	العلامة الشوكانى (١٢٥٥ هـ).....
٨٨	مصنف «المطالب».....
٨٩	فريد وجدى (١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م).....
٩١	الفصل الثاني: الكتب.....
٩١	«التوراة» و«الإنجيل».....
٩٢	تصنيف الزهرى (١٢٤ هـ) في الحديث.....
٩٢	«مسند الإمام أبي حنيفة» (١٥٠ هـ).....
٩٥	«الفقه الأكابر» للإمام أبي حنيفة (١٥٠ هـ).....
٩٦	تذوين أبي يوسف (١٨٢ هـ) أصول الفقه.....
٩٧	كتاب «الحجج» لمحمد بن الحسن الشيباني (١٨٩ هـ).....
٩٧	«المصنف» لعبد الرزاق (٢١١ هـ).....
٩٧	«المصنف» لابن أبي شيبة (٢٣٥ هـ).....
١٠٠	«سنن ابن ماجه» (٢٧٣ هـ).....
١٠١	كتاب بقى (٢٧٦ هـ)، و«مسند أحمد» (٢٤١ هـ)، و«كتنز العمال» (٩٧٥ هـ).....
١٠١	«سنن النسائي» (٣٠٣ هـ).....
١٠٢	تفسير ابن جرير (٣١٠ هـ).....
١٠٢	عقيدة الطحاوى (٣٢١ هـ).....
١٠٢	شرح معانى الآثار» للطحاوى (٣٢١ هـ).....
١٠٤	تصنيف الطحاوى (٣٢١ هـ) في اختلاف العلماء.....
١٠٤	اختلاف الصحابة للطحاوى (٣٢١ هـ).....
١٠٤	تصنيف الطحاوى (٣٢١ هـ) في إثبات قرآن النبي ﷺ.....
١٠٥	تصنيف العكبرى (٣٣٧ هـ) في شأن ورود الحديث.....
١٠٥	شرح سنن أبي داود للخطابي (٣٨٨ هـ).....
١٠٦	«تجريد القدورى» (٤٢٨ هـ).....
١٠٦	«التمهيد»، و«السنن الكبرى»، و«المحلى»، و«شرح السنة»، و«المغنى».....

رقم الصفحة

الموضوع

١٠٧	«إحياء العلوم» للغزالى (٥٥٠ هـ) و«الطريقة المحمدية» للبركلي (٩٨١ هـ)
١٠٧	«الحاوى»
١٠٨	«المحيط»
١٠٨	«معجم البلدان» للحموى (٦٢٦ هـ)
١٠٨	«الفتوحات» للشيخ الأكبر (٦٣٨ هـ)
١٠٨	«المختارة» للمقدسي (٦٤٣ هـ)
١١٠	تصانيف التوربشتى (٦٦١ هـ)
١١٠	شرح الرضي (٦٨٦ هـ) وكتاب سيبويه (١٨٠ هـ)
١١١	«خزانة المفتين»، و«الفتاوى الظهرية»، و«خزانة الروايات»
١١٢	«إعلام الموقعين» لابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)
١١٣	«الاقتناص في الفرق بين القصر والاختصاص» للسبكي (٧٥٧ هـ)
١١٣	رسالة ابن كثير (٧٧٤ هـ) في متعلقات القرآن
١١٤	شرح البخاري للكرماني (٧٨٦ هـ)
١١٤	«مجمع الزوائد» للهيثمي (٨٠٧ هـ) وغيره من كتب الحديث
١١٤	«سفر السعادة» للفيروزآبادى (٨١٧ هـ)
١١٤	«النخبة» و«شرحه» لابن حجر (٨٥٢ هـ)
١١٤	«فتح القدير» لابن الهمام (٨٦١ هـ)
١١٦	«لسان الأحكام» لابن الشحنة (٨٩٠)
١١٦	«فتح المغثث» (٩٠٢ هـ) و«النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٨٥٢ هـ)
١١٦	«عقود الجمان» للسيوطى (٩١١ هـ)
١١٧	«الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير» للسيوطى (٩١١ هـ)
١١٧	«البرهان شرح مواهب الرحمن» للطرابىسى (٩٢٢ هـ)
١١٨	«كتن العمال» لعلي المتقى الهندي (٩٧٥ هـ)
١١٨	«الطريقة المحمدية» للبركلي (٩٨١ هـ)
١١٩	«معدل الصلاة» للبركلي (٩٨١ هـ)
١١٩	«الخير الجارى» للبنانى (١٠٩٨ هـ)
١١٩	«فتاوى الحموي» (١٠٩٨ هـ)
١١٩	«الفتاوى العالمةكيرية» (١١١٨ هـ)
١٢٠	«دراسات الليبب في الأسوة الحسنة للحبيب» للمعين السندي (١١٦١ هـ)



الموضوع

الفوائد المُنتَقاة من أُمالي إمام العصر أنور شاه الكشميري

رقم الصفحة

١٢٠	رسالتان في الأوزان
١٢٠	«الكمالين» لسلام الله الدهلوi (١٢٢٩ هـ) و «الجمالين» لعلي القاري (١٠١٤ هـ) .
١٢١	«إيضاح الحق الصريح» و «تقوية الإيمان» للشاه إسماعيل الشهيد (١٢٤٦ هـ) ..
١٢٢	«نيل الأوطار» للشوکانی (١٢٥٥ هـ) ..
١٢٢	«الدرر البهية» للشوکانی (١٢٥٥ هـ) ..
١٢٢	«المقامات الخيالية» للألوسي (١٢٧٠ هـ) ..
١٢٢	«شرح المنار» لبحر العلوم
١٢٣	الفصل الثالث: أصول وضوابط وقواعد ..
١٢٣	١- القرآن وعلومه وما يتعلق به ..
١٢٣	عنوان القرآن
١٢٤	النسخ في القرآن
١٢٧	نكات علم البلاغة إنما تليق بشأن القرآن ..
١٢٧	ليس من موضوع القرآن استيعاب التاريخ ..
١٢٧	مثال للمفعول معه من القرآن الكريم ..
١٢٧	رُبَّ أحكام تُبَنَى على ألفاظ القرآن ..
١٢٨	تُطلب النكَّات في القراءة المتواترة ..
١٢٨	معنى «العل» في القرآن الكريم ..
١٢٩	ما من مسلم إلا وعليه حق أن يقرأ شيئاً من القرآن كل ليلة ..
١٢٩	طريق القرآن غير طريق المؤرخ ..
١٢٩	فائدة مُهمَّةٌ حول أسلوب القرآن الكريم ..
١٣٠	مسائل التجويد كلها مأخوذة من اللغة ..
١٣٠	صنع الحنفية مع القرآن الكريم ..
١٣٠	٢- الحديث وعلومه وما يتعلق بالجرح والتعديل ..
١٣٠	لا ينبغي حمل الأحاديث على مصطلحات الفنون ..
١٣١	التحويم في الإسناد ..
١٣١	التعامل والتوارث ..
١٣٣	ينبغي الأخذ بجميع طرق الحديث ..
١٣٤	الحديث المتواتر ..
١٣٥	مفهوم العدد ..

رقم الصفحة

الموضوع

١٣٥	وحدة الحديث وتعدده
١٣٦	الحديث يختار من التعبيرات ما هو أدعى للعمل
١٣٦	هل يدل التحديد على السماع
١٣٦	عبد الله هو ابن المبارك بعد مُقاتل
١٣٦	كل سُفيان بعد محمد بن كثير هو الثوري
١٣٦	لا يجوز التمسك بأغلاق الرواية
١٣٧	فتواوى أبي هريرة رضي الله تعالى عنه
١٣٧	الحديث المرسل
١٣٧	الحديث الضعيف
١٣٩	الرواية بالمعنى
١٣٩	حفظ كل ما لم يحفظه الآخر
١٤٠	عادات المحدثين
١٤٠	عادات الصحابة في بيان الحديث المرفوع
١٤٠	مراد قوله: «في سبيل الله»
١٤٠	حكم ما إذا تعارض العمومان القطعيان في جزئي
١٤١	تنبيه مهم حول الأسانيد
١٤١	الثقة في الرواية ليست باعتبار كونهم أولياء، بل باعتبار فتاهم
١٤١	الرواية قد كانوا لا يعلمون الفقه
١٤٢	الراوي لا يراعي في التعبير تخاريف المشايخ
١٤٢	ال الحديث لا يأخذ إلا صورة الواقع
١٤٢	الاحتياط عند الاختلاف في التصحيح والإعلال
١٤٢	ال الحديث ليس بحججة في اللغة
١٤٣	قصر الرواية في التعبير
١٤٣	كشف الأحاديث عن الأنظار الذهنية
١٤٣	خبر الواحد عند المحدثين وعند الأصوليين
١٤٤	تحسين المتأخرین وتصحیحهم لا يوازي تحسین المتقدمین
١٤٤	قواعد مهمة في علم الجرح والتعديل
١٤٧	٣- الفقه وأصوله وما يتعلق به من المسائل
١٤٧	منصب الخلفاء




الموضوع

رقم الصفحة

١٤٧ لا ينبغيأخذ المسائل من التشبيهات
١٤٨ هل الجهل عذر في الشريعة
١٤٨ الإحالة إلى ظن المبتلى به
١٤٨ التمسك بالمبهمات
١٤٨ لا ينبغيأخذ المسائل من ألفاظ الرواية
١٥١ ضرورة الاجتهاد
١٥١ ثبوت الفرض بالخبر الواحد
١٥٢ إن المسائل من مذهب واحد تكون متsequةً
١٥٢ منهج الكشميري فيما إذا اختلفت الروايات عن إمام المذهب
١٥٣ لا بد للمشتغل بالفقه أن يراعي الأحاديث
١٥٤ احتياج الحديث والفقه بعضهما إلى بعض
١٥٥ مذاهب الصحابة
١٥٥ التعبيرات اللاتي تخرج في سياق المبالغة لا تكون مدارًا للمسألة
١٥٥ تعارض الأدلة
١٥٥ دأب الشريعة فيما إذا فرغت عن ذكر الشرائط مرة
١٥٥ مطالبة النصوص في الاجتهادات
١٥٦ دققة تفديك في مواضع
١٥٦ أصلُ مهم
١٥٧ التقرير من جهة النبي ﷺ
١٥٧ الخطاب على نحوين
١٥٧ تناقل المشايخ برواية يكفي لثبوتها
١٥٨ ترجيح القول على الفعل
١٥٨ التعارض بين الأدلة قد يوجب التخفيف في المقام
١٥٨ اللحاظ الذهني غير الحكم
١٥٨ تنبيه حول فضائل يرِدُ بها الأحاديث القولية، ولا يرِدُ بها الفعل
١٥٩ هل يجوز تخصيص المورد عن عموماللفظ
١٥٩ النهي في العبادات لا يوجب البطلان
١٥٩ حول البيوع الفاسدة والتصرفات الأخرى
١٦٠ مفهوم المخالف يحتاج إلى بيان نكتة لا محالة

الموضوع رقم الصفحة

١٦١	حكم إضافة «العبد» إلى غير الله.....
١٦١	الشيء إذا دار بين خير وشر لا يُحکم عليه بأحدهما مطلقاً
١٦١	الفقهاء إنما تكلموا فيما في دائرة التكليف
١٦٢	يجوز للفقيه أن يخصص الحديث.....
	قد يكون في ذهن صاحب الشرع تفصيل في المقام، ولا يفصح به مخافة أن يتهاون فيه الناس
١٦٢	يتغير الحكم بتغير العرف
١٦٢	الاعتبار بالخطط.....
١٦٣	وظيفة المجتهد
١٦٣	تعريف الاستحسان
١٦٣	لا يلزم أن يكون كل أمر النبي ﷺ واجباً
١٦٣	ليس عندي فن أصعب من الفقه.....
١٦٤	المسائل الاجتهادية قد تبني على أصول متعارضة
١٦٤	مسائل الأئمة على ثلاثة أقسام
١٦٤	مبني الأيمان على العرف.....
١٦٥	٤- قواعد اللغة من النحو والصرف وغيرهما
١٦٥	واو الشهادة
١٦٥	قد ينزل المشى والجمع منزلة المفرد
١٦٥	اللازم يجعل بالتضمين متعدياً، وكذا العكس.....
١٦٦	طريق دفع التطرق في لغة العرب
١٦٦	دلالة «كان» على الاستمرار
١٦٧	اختلاف المعاني باختلاف المعجال
١٦٧	اختلاف المعاني باختلاف الصلات
١٦٧	قاعدة صرفية
١٦٧	دقة مفيدة
١٦٧	قولهم: «إياك والأسد»
١٦٧	خواص أبواب الأفعال الصرافية
١٦٨	الفرق بين ذوات التاء وغيرها
١٦٨	تقدير حرف العطف
١٦٨	تقدير حرف الجر



رقم الصفحة

الموضوع

١٦٨	إنَّ «أو» و«أما» و«أم» لأحد الأمرين
١٦٩	كثرة الاستعمال دليل الجواز
١٦٩	مفاد قوله: «نعم الرجل زيد»
١٧٩	دليل قولهم: إنَّ خبر «عسى» يكون منصوباً
١٧٠	مثال مسألة «ما أنا قلت»
١٧٠	لا معنى للباء إلا الإلصاق
١٧٠	الباء في أسماء الذُّكور كثيرة في لسان العرب
١٧٠	أنواع من الكلام لم يتعرض إليها النحاة
١٧١	«أبو هريرة» غير منصرف
١٧١	للواو ثلاثة معان
١٧١	الاستغراق ليس من معاني اللام
١٧٢	حروف القصر
١٧٢	حرف النداء لم يوضع للإقبال عليه
١٧٢	صيغة جمع المتكلم لا تكون للتأكيد
١٧٢	لفظ «مع» للمشاركة في الجملة ولو بوجه
١٧٢	مدلول «لا» ليس إلا نفي الأصل
١٧٣	٥- فوائد عامة متفرقة
١٧٣	يُعرف الشيء بآثاره
١٧٣	العلماء وأرباب الحقائق
١٧٤	أخذ التُّقول بدون المراجعات إلى الأصول
١٧٤	لكلَّ فنٍ رجال
١٧٤	لم أَرَ من البشر أحداً أَعْجَب تمثيلاً من الأنبياء عليهم السلام
١٧٤	جهل مسيلمة الفنجاب
١٧٥	ما لا يُدَرِّك كله لا يُتَرَك كله
١٧٥	مسألة وحدة الوجود
١٧٥	حفظ نسبة <small>٣٣%</small>
١٧٦	ما من نبي إلا وقد ابْتَلَى من جهة النساء
١٧٧	تدخُّل المرأة في غير فنه
١٧٧	المناط على حُظَّ الطبائع السليمة
١٧٧	لم يبلغ كل الدين إلى كل صحابي

رقم الصفحة

الموضوع

١٧٩	الفصل الرابع: الإمام البخاري وكتابه «الجامع الصحيح»
١٨٩	الفصل الخامس: موافقات الإمام البخاري للإمام أبي حنيفة من الطهارة
١٩٠	ومن أبواب الصلاة
١٩١	ومن أبواب الوتر
١٩١	ومن أبواب صلاة الكسوف
١٩١	ومن أبواب التقصير
١٩١	ومن باب استعانة اليد
١٩٢	ومن كتاب الجنائز
١٩٢	ومن كتاب الزكاة
١٩٢	ومن باب صدقة الفطر
١٩٢	ومن كتاب المناسب
١٩٢	ومن كتاب الصوم
١٩٢	ومن البيوع
١٩٣	ومن كتاب الشفعة
١٩٣	ومن العتق وفضله
١٩٣	ومن كتاب الهبة
١٩٣	ومن كتاب التفسير
١٩٣	ومن كتاب النكاح
١٩٣	ومن باب اللعان
١٩٣	ومن كتاب الصيد والذبائح
١٩٤	ومن كتاب الأحكام
١٩٤	ومن كتاب الرد على الجهمية
١٩٥	الفصل السادس: حكايات وواقعات
٢٠٧	محفوظات الفهارس
٢٠٩	فهرس الأعلام
٢١٤	فهرس الكتب
٢١٨	ثبات المراجع
٢٢٠	الفهرس التفصيلي
٢٣٢	الفهرس الإجمالي

الفهرس الإجمالي

الموضوع		رقم الصفحة
- التقديمة.....		١٥
- الأعلام.....		٢٣
- الكتب.....		٩١
- أصول وضوابط وقواعد.....		١٢٣
- الإمام البخاري وكتابه «الجامع الصحيح».....		١٧٩
- موافقات الإمام البخاري للإمام أبي حنيفة.....		١٨٩
- حكايات وواقعات		١٩٥
- محتويات الفهارس.....		٢١١
- الفهرس التفصيلي.....		٢٢٠







لا شك أنّ أمالى إمام العصر العلّامة محمد أنور شاه الكشميري على كتب الحديث الشريف، حوت من الفوائد والنّكبات والأفكار المبتكرة ما هو قرّة عين لأهل العلم وطلّابه. وقد عُنِي جامع هذا الكتاب القيم بمطالعة أمالى العلّامة الكشميري على «صحيح البخاري»، المسماة «فيض الباري»، غير مرّة، فانتقى منها فوائدها الحديثية والكلام على الأعلام والكتب، وجعلها في صعيد واحد، ورتّبها ترتيباً دقيقاً أنيقاً. ولما كان «معارف السنّن» للعلامة محمد يوسف البنوري كذلك من دروس شيخه الكشميري وأماليه؛ فقد أضاف الجامعُ الكريم فوائد منها إلى ما انتقاها من «فيض الباري».

وقد رتب هذه الفوائد المنتقاة على ستة فصول، الأول: الأعلام، الثاني: الكتب، الثالث: أصول وضوابط وقواعد، الرابع: الإمام البخاري وكتابه «الجامع الصحيح»، الخامس: موافقات الإمام البخاري للإمام أبي حنيفة، السادس: حكايات وواقعات. ولم يعلّق جامع الكتاب عليه إلا في مواضع يسيرة؛ لثلا يخرج عن وصف الانتقاء إلى الشرح والتعليق. وقد أصحى هذا السّفر عملاً علمياً نافعاً ماتعاً.



الهاتف : ٦٥١٦٣٥٦٤ (٠٠٩٦٢)

الجوال : ٧٧٧٩٢٥٤٦٧ (٠٠٩٦٢)

ص.ب: ١٩١٦٣ عمان ١١١٩٦

info@daralfath.com

www.daralfath.com

